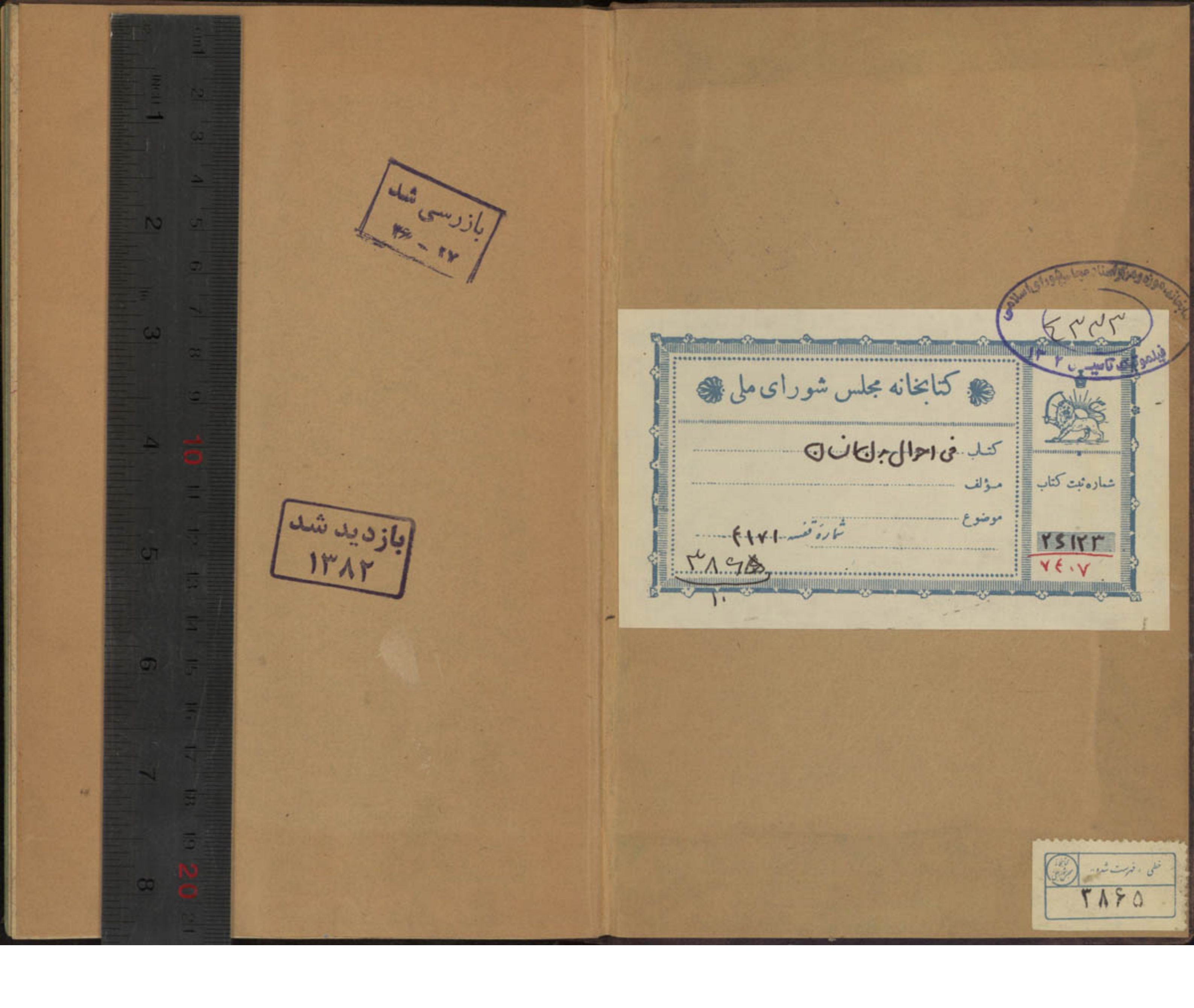
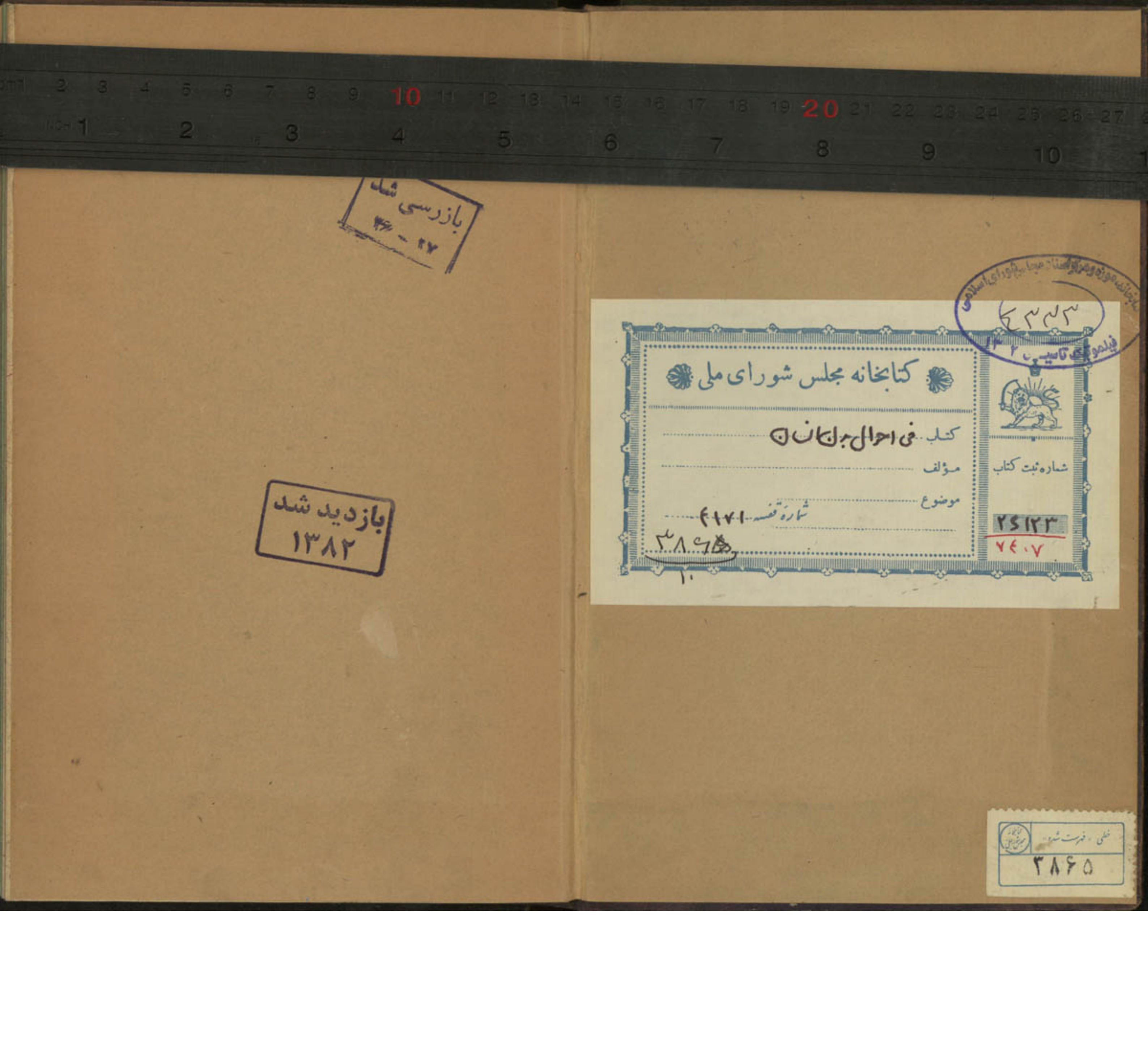


کتابخانه مجلس شورای ملی
خطی «فهرست شده»
۳۸۶۵

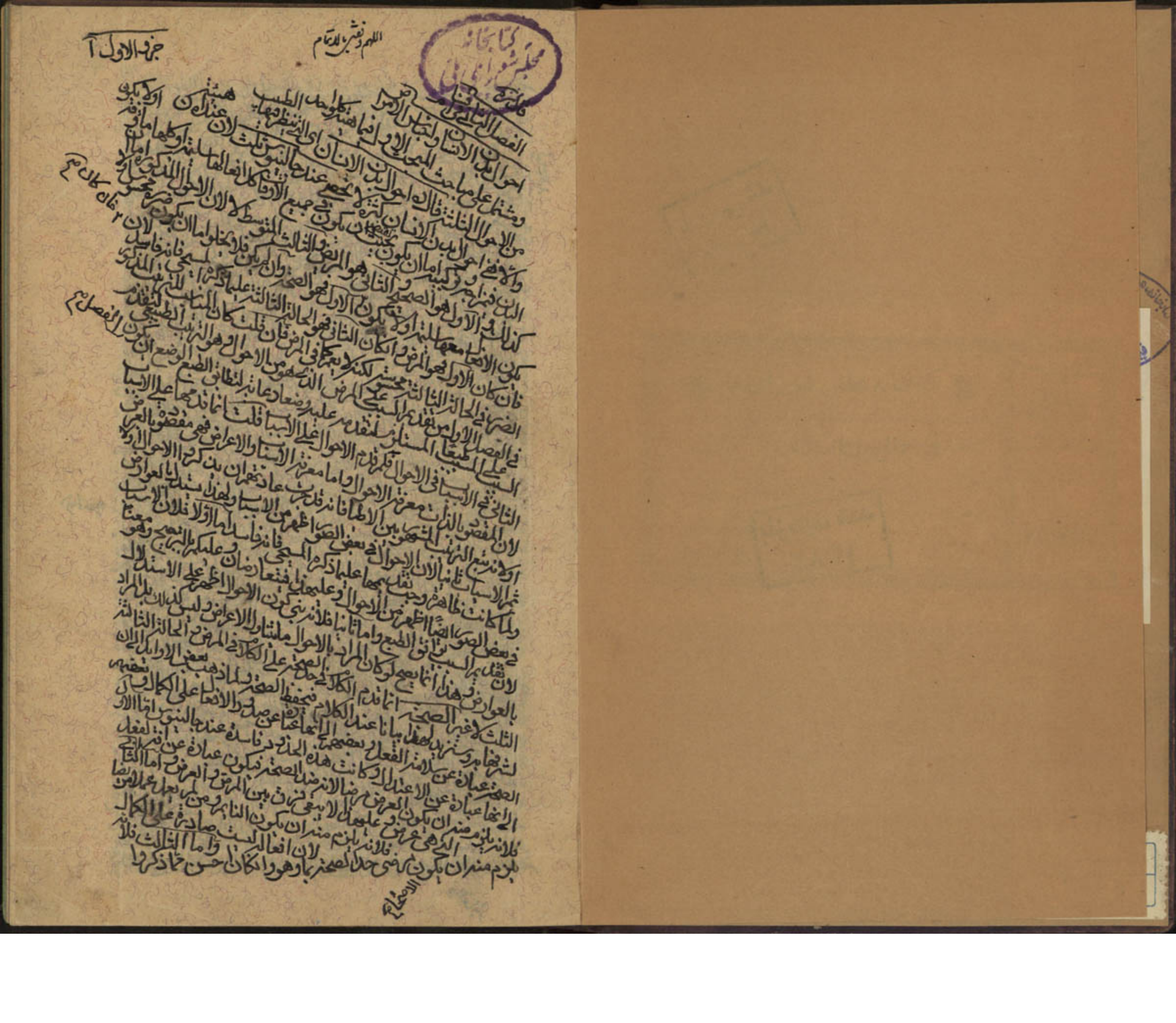


بازرسی شد
۲۲ - ۴۶
بازدید شد
۱۳۸۲
کتابخانه مجلس شورای ملی
کتاب فی احوال جرکسان
مؤلف
موضوع
شماره قفسه ۴۱۷۱
۳۸۶۵
شماره ثبت کتاب
۲۶۱۲۳
۷۴۰۷
۳۸۶۵



بازرسی شد
۲۷ - ۱۳۶۰
بازدید شد
۱۳۸۲
کتابخانه مجلس شورای ملی
کتاب فی احوال برلمان
مؤلف
موضوع
شماره قفسه ۴۱۷۱
۳۸۶۵
شماره ثبت کتاب
۲۶۱۲۳
۷۴۰۷
۳۸۶۵

اللهم وفقني للاتمام



الفصل الثاني من الفن الاول في احوال البدن الانسان

... للاخلاق الى النفس لتبين اختلاف الغرض [illegible] لهيئة المزاج علة ومعلول [illegible] عنه
الغذا بالكلية [illegible] ونسبته [illegible] ليكون اخص من الان بها يكون معها الكون [illegible]
[illegible] ذكرها الاول فانفسه [illegible] الجنس وانما كان الغرض من [illegible] يكون معها [illegible]
في الفصل الاول وهي هيئة [illegible] لتفسير [illegible] العشيه لجواز ان يكون الانسان من [illegible]
فالعشيه [illegible] قوله الكيف وانما [illegible] عند الجمهور [illegible] على العلة [illegible] غير بدنه ان يكون من ذلك والنفسانية
داخلة في معنى الكيفية غير معلوم معها الا ان الطبيب لا [illegible] فلا يلزم من ذلك [illegible]
للعرض لان [illegible] يكون الانسان عند ذلك اي الطبيعة والخبو [illegible]
[illegible] الافعال ولذلك يكون [illegible] بحيث تصدر عنه الافعال [illegible] كلها [illegible] المراد بها الفهو
[illegible] لا بها يكون [illegible] ان لا يكون صحيحا كون الافعال سليمة [illegible] معنى [illegible]
علة اخرى لا [illegible] والتركيب [illegible] الثالثة لانه اذا [illegible] الصحة [illegible] مريضا صحيحة [illegible]
[illegible] حال المزاج [illegible] على مقتضى [illegible] الحالة [illegible] لا يكون [illegible] صحيحا [illegible]
في بعض احوال [illegible] الكل لتثبت [illegible] ان يكون [illegible] بان يقال [illegible] الافعال كلها سليمة [illegible]
كلها انما [illegible] الا يكون البدن [illegible] فلا يلزم اذن ان [illegible] بانها طبيعية [illegible]
ما وقع في الحالة التي [illegible] اصطلاح [illegible] منها [illegible] الافعال [illegible] في المعرفات [illegible]
[illegible] والحد [illegible] العصمة [illegible] المرضين [illegible] مستعملة في الحد [illegible] قولنا [illegible]
[illegible] والعلامة والسبب [illegible] عنه مستعملة في الحد [illegible] كذلك [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] على الكل [illegible] لكنه [illegible] التعريفات [illegible]
ذلك لانا نقول [illegible] ان يستعمل [illegible] الحيوان [illegible] الالفاظ المستعملة في [illegible] بالالة
على معنى انه لا يجوز ان [illegible] الانسان [illegible] على الحد [illegible] والموصوف [illegible]
حد [illegible] عن الجنس [illegible] الحد [illegible] الرسوم مستعملة في العلوم
ناقص [illegible] الطابق [illegible] في الحد [illegible] هذه الحد [illegible] دون العلوم [illegible] عنه
يراد به مدلول الالة [illegible] مهجورة في الحد [illegible] عن الاجناس [illegible] الالة مهجورة في [illegible] المقام وهو [illegible]
[illegible] الالة [illegible] الناقصة [illegible] مهجورة [illegible] هذه الالة في هذا المقام [illegible] على الطبيعة [illegible]
[illegible] الالة [illegible] المتاخرين [illegible] الافعال السليمة [illegible] على [illegible] العصمة [illegible]
[illegible] ان صدر [illegible] الافعال [illegible] جالينوس [illegible] على ما ينبغي
لا بالعكس [illegible] ما نقول ان [illegible] غير محتاج [illegible] طبيعته [illegible] عن جميع ما عداه [illegible]
الجمهور [illegible] نقول [illegible] طبيعية [illegible] فانه [illegible] الافعال كلها [illegible]
[illegible] عن جميع ما عداه [illegible] الانسان [illegible] الاعضاء سليمة [illegible]
وهذا [illegible] الجوهر [illegible] ذلك [illegible] الصحة الجوهرية [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] التركيب [illegible] الافعال [illegible] مقتضية
[illegible] الذات [illegible] علامة [illegible] لما ذكر [illegible]
وهو قبيح في الحد [illegible] التكرار بان المراد بالصحيحة ان لا يكون [illegible] للصحة [illegible]

في الغاية

في الغاية وبالسليمة ان يكون في الغاية فتضعف لان الصحة والسلامة اللغوية لا يدل الا
على مطلق الصحة والسلامة واما على المقيد منهما كالصحة لا في الغاية والسلامة في الغاية
وكلا ان العام لا يدل لاثنه لم على الخاص فان قيل مسلم انهما لا يدلان على المقيد بل على المطلق
المحتمل لجميع المقيدات لكنهما عرضان عامان ومجموعهما خاصة قلنا من المستحيل
ان يكون مجموع عرضين عامين متفقي المعنى خاصة والامكان كل منهما خاصة
وانما يمكن ذلك فيما اذا كانا مختلفي المعنى و الامكان الاكل الماشي خاصة للانسان
بل مختلفين يصير مجموعهما خاصة كالطاير الولود في رسم الخفاش فان قيل السلامة
لغة اعم من الصحة لان الصحة خلاف السقم يقال صح فلان من علته وسلم فلان من
الافات والسقم افة فاذا قلنا فلان صحيح اي ليس له افة السقم واذا قلنا سليم اي
لا افة له من الافات لان الافة لا ينافي الحالة الثالثة لانها ليست بصحة ولا مرض
سلمناه لكن ذكر السليمة لعمومها يغني عن ذكر الصحيحة سلمناه لكن الفرق بينهما ان
تصوره في الشخص لكن لا نسلم تصوره في الافعال اذ معنى كون الافعال صحيحة انه
لا علة فيها ومعنى كونها سليمة انه لا افة فيها وهما في المعنى واحد من غير فرق
والمرض وهي د في بعض النسخ وهو كلاهما جايز فان كل ضمير يتوسط بين مذكر
ومونث يجوز تذكيره وتانيثه اخرى هيئة قد عرفت معناها وانه لم اختارها على
الكيفية في بدن الانسان قد عرفت علة التخصيص به مضادة لهذه اي للهيئة
المذكورة وللصحة على ما ذكره القرشي ولا يرد ما اورده عليه من ان هذا التعريف فاسد
لانه تعريف للشيء بما هو مثله في المعرفة والجهالة لو قيل لمن لا يعرف السواد والبياض
السواد لون يضاد البياض فاجاب عنه بان الشيخ انما اهمل بهذا التعريف لما تقدم له من
تحديد المرض في الفصل الماضي فهما فاسدان اما الايراد فلانه انما كان يتوجه لو لم
يعرف الصحة اولا وقال المرض هيئة مضادة للصحة اما اذا عرف ثم قال هذا فيكون
كمن عرف السواد بانه لون جامع للبصر ثم يقول البياض لون يضاد السواد وهذا ليس تعريف
للشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة واما الجواب فلان الشيخ ما تساهل بهذا التعريف
بل نقل عن جالينوس لما عرف انه ليس عليها ما ينبغي غيره وزاد عليه نقص منه ما ينبغي و
ذكره في الفصل الماضي واعترض ابن المفتاح بانه لما اشترط في الصحة سلامة الافعال كلها
وجعل المرض ضدا لها لزم في المرض اعتبار ضرر الافعال كلها فكان المجموع غير مريض وكذا المبتوت
لان اوقال هولاء كلها ليست مرضية اجاب السامري عنه بان الشيخ تسامح في المضادة واراد بها
المقابل الذي هو اعم من المضاد فتارة تكون لجميع الافعال واخرى لبعضها اما الاعتراض فوارد
لانه لو لم يعتبر في المرض كون الافعال ماوفة كما اشترط في الصحة كونها كلها سليمة لم يثبت
الحالة الثالثة التي هي مطلوب جالينوس واذا كان كذلك لزم ان لا يوجد مريضا اصلا الا
نادرا فضلا عن المجموع والمبتوت واما الجواب ففاسد اما اولا فلان الشيخ ما تسامح بل نقل
عن جالينوس اما ثانيا فلانه لو حمل المضاد على المقابل لما ثبت الحالة الثالثة وارد على
ما اورده القرشي من تعريف الشيء بما يساويه معرفة وجهالة وقد كان ينبغي ان يقول المرض
هيئة غير طبيعية يضر بها الافعال الضرر المحسوس من غير توسط كالهيئة كالحبن في غير طبيعية احتراز
عن الصحة وبضرر المحسوس عن الحالة الثالثة ومن غير توسط عن سبب المرض فهما فاسدان اما الاول

فلما عرفت اما التعريف فلان الضرر في الحالة الثالثة محسوس لا غير محسوس واما الحالة الثالثة فكلمة عندها
الشيخ وذلك لانه ليس لها وجود عنده وما لا وجود له لا حقيقة له وما كان كذلك فلا يكون له حد حقيقي وتحت
تذكر لها حدا بحسب الاسم فان ذلك يكون للموجود والمعدوم فنقول انها حالة لبدن الانسان ليست بطبيعية
مطلقا ولا خارجة عن الطبيعة مطلقا يبحث عنها بالذات بلا واسطة ان يكون الافعال غير جارية على المجرى
الطبيعي مطلقا وعنها وقد حدها حنين بانها حال للبدن اذا كان بها المرض بسبب الى انه صحيح ولا الى انه
مريض على الاطلاق وهذا تعريف فاسد لتوقفه على معرفة الصحة والمرض فيكون قد اخذ في الحد ما
يساوي المحدود في المعرفة والجهالة وقال المسيحي في حده فيه هذا التعريف ما ذكره بعض فضلاء المتاخرين
وهو انها حالة لبدن الانسان ليست طبيعية على الاطلاق ولا خارجة عن المجرى الطبيعي خروجا يسيرا و
هذا ليس يبقى فضلا عن ان يكون حقا وذلك لانه تعريف بالمجهول لان الخروج اليسير غير معلوم
لانه غير محدود

المبحث الثاني في اقسام الحالة الثالثة قال ره وحالة عنده اي عند جالينوس

لانها ليست عند الشيخ ليست بصحة ولا مرض انه لم يقسم الشيخ الصحة لانها حقيقة واحدة لانها
لا تتم لاستواء المزاج في التركيب وذلك شيء واحد لا كذلك باقي الاحوال فانها الامراض للخروج عن
الاعتدال وذلك انواع كثيرة وقد قسم الشيخ الحالة الثالثة الى خمسة اقسام لان البدن الذي
بتلك الحالة اما ان يكون كذلك لانه انتفى عنه كون الصحة اي اللغوية في الغاية والمرض في
الغاية او لانهما وجدا فيه ووجودهما اما ان يكون في وقت واحد او في وقتين ووجودهما في وقت
واحد اما ان يكون في عضو واحد او في عضوين ووجودهما في وقت واحد في عضو واحد في حقيقة
واحدة محال فلابد ان يكون في حقيقتين اي جنسين فاما ان يكونا متباعدين او متقاربين
فهذه هي الاقسام الكلية وكل قسم منها يمكن تقسيمه الى اقسام اما الاول فقد اشار الشيخ الى
اقسام يدل بها الامثلة وهي ثلثة لان الذي انتفى عنه كون الصحة في الغاية والمرض في الغاية
اما ان يكون ذلك له بسبب تقدم مرض او لا يكون والاول هو الناقه والثاني اما ان حصل
له ذلك بعد ان لم يكن وهو الشيخ او لا يكون وهو الطفل قال المسيحي وصحة الشيخ والناقه صحة لا
لا يثق بها وان كانت دون الغاية فلا يجب ان يقال انها حالة ثالثة ومن نظر في الاقسام الثاني وهو الذي
يوجدان له في وقتين اما ان يكون ذلك باعتبار الفصول كمن يصح في فصل من السنة ويمرض في اخر
او باعتبار الاسنان كمن يصح في سن ويمرض في اخر في كلا الاعتبارين اما ان يكون في اكثر ذلك
صحيحا او في اكثره مريضا او يكون في ذلك متساويا فيهما والثالث وهو الذي يوجدان له في عضوين
اما ان يكون اكثر اعضائه صحيحة او اكثرها مريضة او متساويان والرابع وهو الذي يوجدان له في
عضو واحد في جنسين متباعدين اما ان يكون الصحة في المزاج والتركيب والمرض في الاتصال او
بالعكس او الصحة في المزاج والاتصال في التركيب او بالعكس او الصحة في التركيب في الاتصال في
في المزاج او بالعكس والخامس وهو الذي يوجدان له في عضو واحد متقاربين اما ان يكون ذلك
الاجناس منسوبة الى المزاج او الى التركيب او الى الاتصال والمنسوبة الى المزاج اما ان يكون الصحة
في الكيفيات الفاعلة والمرض في الكيفيات المنفعلة او بالعكس ثم المرض المزاجي اما ان يكون
ساذجا او ماديا ومادية اما ان يكون ذات قوام او لا يكون وايضا اما ان يكون بالة للعضو
او نافعة او مداخلة موهرة او غير موهرة والمنسوبة الى التركيب اما ان يكون الصحة في الخلقة
والمرض في المقدار والعدد والوضع او بالعكس او الصحة في المقدار والمرض في الخلقة والعدد والوضع
او بالعكس او الصحة في العدد والمرض في الخلقة والمقدار والوضع او بالعكس او الصحة في الوضع والمرض
في الخلقة والمقدار والعدد او بالعكس او الصحة في الخلقة والمقدار والمرض في العدد والوضع او بالعكس
او الصحة في الخلقة والعدد والمرض في المقدار والوضع او بالعكس او الصحة في الخلقة والوضع والمرض
في المقدار والعدد او بالعكس فان قيل ان ذلك يقتضي ان لا يكون في الوجود صحيح ولا مريض
لانه ما من شخص الا وهو يمرض في وقت ما ويصح في اخر فيكون بذلك داخلا في اقسام الحالة الثالثة
قلنا ليس كذلك لان الداخل من ذلك في الحالة الثالثة هو الذي يكون مزاجه وتركيبه يقتضي ذلك حتى

لو فرضنا

لو فرضنا ان شخصا كان مزاجه وتركيبه فاضلا جدا ودبر نفسه بتدبير اعرض له مرض في وقت ما لم يلزم منه
ان يكون معدودا في اقسام الحالة الثالثة لان المراد من الوقت هو الوقت المعين كالشتاء والصيف
لا وقت ما ولهذا يقولون لمن يمرض شتاء ويصح صيفا او بالعكس وان يتكرر منه ذلك ان يمرض في
صيف ما ويصح في شتاء ما ولا يقولون لمن يمرض في وقت ما ويصح في اخر ولهذا لا يلزم من كون
الشخص يمرض في وقت ويصح في اخر دخوله في الحالة الثالثة وكذلك لو فرضنا ان شخصا كان مزاجه
وتركيبه يقتضي لذلك واصلح تدبيره حتى اتفق انه لم يعرض له مرض لم يخرج بذلك عن الحالة الثالثة
والى بعض ما ذكرنا اشار بقوله اما العدم الصحة في الغاية والمرض في الغاية كابدان الشيوخ والناقهين
والاطفال او لاجتماع الامرين اي الصحة والمرض في وقت واحد اما في عضوين او في عضو ولكن
في جنسين متباعدين مثل ان يكون صحيح المزاج مريض التركيب او في عضو في جنسين متقاربين
مثل ان يكون صحيحا في الشكل ليس صحيحا في الكيفيتين المنفعلتين ليس صحيحا في الفاعلتين او
لتعاقب من الامرين اي الصحة والمرض في وقتين مثل من يصح شتاء ويمرض صيفا
واذا عرفت ذلك فاعلم ان جالينوس قال ان الحالة الثالثة تنقسم الى ثلثة اقسام احدها ان يكون
الصحة والمرض في بدن واحد لكن لا يكون احدهما في الغاية كابدان الثلثة فاذن صحة كل منهم
ليست في الغاية اما الاطفال فلان قواهم بعد ضعيفة وحرارتهم الغريزية مغمورة برطوباتهم واما
المشايخ فلان قواهم اخذة في الانحطاط وقد استولى على ابدانهم رطوبات غريبة واما الناقهون
فلان معاودة قواهم للمرض واشتغالها بذلك عن تدبير البدن ودفع مضاره
قال الاطبا هذا القسم ينقسم ثلثة اقسام الاول ان يكون ابدانهم تولد صحته عليهم هذه الصورة
الثاني ان يكون اكثرها لمن يكون حاله في اكثر عمره على هذه الصورة والثالث ما يكون في الوقت الحاضر
كحال الناقهين والاطفال والمشايخ في اوقاتهم والثاني منها ان يجتمع الصحة والمرض في وقت ويكون احد
كل منهما في الغاية لكن في عضوين مختلفين كالاعمى والاعرج او عضو واحد لكن في جنسين متباعدين
بان يكون صحيح المزاج مريض التركيب او بالعكس او متقاربين بان يكون صحيحا في الفاعلتين مريضا
في المنفعلتين او بالعكس او صحيحا في الشكل مريضا في المقدار او بالعكس والثالث ان يجتمع الصحة
والمرض في بدن واحد في عضو واحد لكن في وقتين مختلفين وهذا ينقسم الى ثلثة اقسام الى ما يكون دائما
الى ان يبدل المزاج او اكثريا دائما وهو ان يوجد ذلك المزاج في اكثره او نادرا والى ما يكون في الوقت الحاضر
كمن يمرض في الصيف ويصح في شتاء فهذه اقسام الحالة الثالثة على ما ذكره جالينوس والاطباء ولا يخفى الفرق
بين ما ذكره وبين ما ذكرنا على الاذكياء والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا
الله

المبحث الثالث في اقسام المرض قال رحمه الله والامراض منها مفردة ومنها مركبة

وذلك لان كل مرض فاما ان يكون حقيقة باجتماع امراض كثيرة حتى تتحد من المجموع مرض واحد ولا
يكون كذلك والاول هو المرض المركب والثاني المفرد وكل مرض مفرد فلا يخلو فاما ان يكون بحيث
يمكن عروضه لكل واحد من الاعضاء المتشابهة وهو مرض سوء المزاج او للاعضاء الالية وهو
امراض سوء التركيب والمفردة هي التي يكون نوعا واحدا اي هي التي تكون حقيقة واحدة
حقيقة بما هي حقيقة واحدة لا بان اجتمعت امراض كثيرة واتحد منها نوع واحد تحقق بتلك
الحقائق الكثيرة وليس معناه انها هي التي يكون نوعا واحدا كيف كان فان المرض المركب نوع واحد
ايضا ولكنه انما تحقق باجتماع انواع كثيرة حتى حصل من المجموع نوع واحد من انواع سوء
المزاج او نوعا واحدا من انواع سوء التركيب ليس للتنبيه على الحد بل لبيان ان المرض المفرد
يكون على قسمين احدهما منسوب الى المزاج وثانيهما منسوب الى التركيب وذلك لما بينا ان
الصحة انما يتحقق باستواء التركيب فالمقابل لها يكون اما لان المزاج غير مستو او لان
المجموع كذلك ولكن هذا الثالث يكون مرضا مركبا لانه حاصل من اجتماع نوعين
فيكون اذن الانواع المفردة على قسمين واما اذا اعتبرت بحسب ما يعرض له من الاعضا

كانت هي على اقسام ثلثة فان تفرق الاتصال داخل في امراض التركيب ايضا كغيره من انواعه لكنه باعتبار
كونه يكون عرضا او لا لكل واحد من الاعضاء جعلوه نوعا ولما خص باسم تفرق الاتصال خصصوا
النوع الذي يعرض لا للاعضاء المركبة فقط بالاسم العام لهما وهو امراض التركيب
والمركبة هي التي يجتمع منهما نوعان فصاعدا بحيث يحدث منها مرض واحد معنى هذا الاتحاد
ان تلك الانواع يكون موجودة ويلزم مجموعها حالة اخرى يقال انها مرض واحد كالورم لما فيه من سوء
المزاج وسوء التركيب وتفرق الاتصال فلو اجتمعت امراض كثيرة ولم يحصل للمجموع حالة زايدة يقال انها
مرض واحد كالحمى مع الاستسقاء مثلا لم يكن مرضا مركبا بل امراضا مجتمعة واعلم ان هذا لا يكون بان تكون
تلك الامراض كلها والا لم يكن هناك مرض اصلا او لان كل واحد منها قد صار هو الاخر فان ذلك
محال بل بان يكون كلها موجودة وقد حصل لمجموعها حالة اخرى يقال انها مرض واحد فلنبدأ
اولا بالامراض المفردة انما ابتدأ بالمفردة قبل المركبة لتقدم المفرد على المركب طبعا فقدم عليه
وضعا ليناسب الوضع الطبع فنقول ان اجناس الامراض المفردة ثلثة وبرهن عليه بوجهين احدهما
ان الاعضاء صنفان بسيط ومركب فالمرض اما ان يختص كل واحد منهما او يعمهما فان اختص بها فهو المتشابه
والالي وان عمهما فهو تفرق الاتصال العرض لكليهما وثانيهما ان في البدن تراكيب ثلثة احدها تركيب
الاعضاء من الاخلاط وهي المتشابهة الاجزاء والثاني تركيب الاعضاء الالية منها والثالث التيامها
كلها فالمرض اما ان يكون خاصا بالاول وهو المتشابه الاجزاء او بالثاني وهو الالي او بالثالث
وهو تفرق الاتصال واعلم ان بعضهم ذهبوا الى ما ذهب اليه الشيخ من كون تفرق الاتصال
داخلا في مرض التركيب فان قيل هذا باطل من وجهين احدهما انا قد نجد تفرق الاتصال من غير
فساد الشكل كما اذا غرزنا الابرة في بعض الاعضاء الثاني انا نجد من التفرق ما يؤدي الى فساد الشكل
من غير ان يكون فساد الشكل ضارا بالفعل الخاص بالعضو من حيث هو ذو الشكل مع كونه ضارا
بفعل العضو نفسه فلو كان التفرق داخلا تحت فساد الشكل لزم ما هو مولم بالفعل داخلا تحت
ما لم يولم بالفعل مثاله الانف لا فتح في تفرق اتصاله حتى يصير افطس تغيير شكله وصح
افطس لم يتغير من افعاله الخاصة به وهو التنفس مع ان فعل العضو نفسه من احالة الغذاء
وغير ذلك قد تغير فظهر ان التفرق غير داخل تحت فساد الشكل قلنا الجواب عن الاول ان سطح العضو
قبل غرز الابرة كان متصلا ليس فيه ثقب لا محسوسة ولا غير محسوسة وبعد الغرز قد
حصل فيها ثقب ولكنها غير محسوسة واذا كان كذلك فقد تغير شكله ولكن بحيث ما مع غرز الابرة
من تفرق الاتصال قال السامري واذا كان حال تغير الشكل بحيث حال تفرق الاتصال فما لزم انفكاك
احدهما عن الاخر فاذن يجب ان يعتمد في الجواب على الالتزام ويقال ليس يلزم من لزوم التغير للتفرق
ان لا يكون التفرق مرضا في نفسه لجواز ان يتبع مرضا ضارا لازما ان لا يكون الفلغموني
مرضا مع قطع النظر عما يتبعه فانه مرض في نفسه من حيث انه سوء مزاج مع مادة ويلزمه تغير
مقدار العضو الذي هو مرض الي وكذلك التفرق وان لزمه التغير الذي هو مرض الي لا ينفك
عن كون التفرق مرضا في نفسه وهو كلام مختلط على ما ترى وعن الثاني ان المقدمتين ممنوعتان
اما الاول فلانا لا نسلم ان الانف اذا صار افطس لم يتغير النفس في الاستنشاق وكيف يمكن ان يبقى
مجاري الانف للاستنشاق عند الفطوسة كما كانت اولا وقد اجمعوا على ان منخري اسباب الشم
الشم الجاذب للاجزاء وههنا التزاحم موجود واذا كان كذلك فلا بد ان يتغير الاستنشاق
ولهذا نرى من حصل له هذا يغيرة في نفسه خناق وفي كلامه ايضا خنين انه منهم من لا يوجد
بذلك المشمومات عليها ينبغي وما سبب ذلك الا الضيق الحاصل من تغير الشكل واما الثانية
فلانا لا نسلم ان فعل العضو نفسه من احالة الغذاء وغيره قد تغير فمن ادعاه فلا بد له من
برهان وكيف كان لا يلزم اندراج ما يولم تحت ما لا يولم مع انه كان الانسب ان يقول
لزم اندراج ما يضر بالفعل تحت ما لا يضر به قال المسيحي والحق في هذا ان التفرق غير داخل
تحت فساد الشكل لان فساد الشكل قد يوجد بدون التفرق كالراس المسفط والانف الاعوج

الطبيعي

الطبيعي وقد يوجد معه لا انه داخل تحته بل انه لازم له فان اخلاص الامراض قلما يوجد واحد منها
بدون الباقي فمتى حصل التفرق تغير الشكل اذا تغير الوضع والمقدار والعدد تغير الشكل ومتى حصل
سوء مزاج مادي فقد تفرق الاتصال وتغير الشكل فيكون كل واحد منها لازما للاخر لا بدلا
على انه داخل تحته وفيه نظر لان وجدان فساد الشكل مع التفرق تارة ومع عدمه اخرى لا يفيده بل
يفيد ذلك لانه على ان فساد الشكل اعم من التفرق والذي يفيده وهو وجدان تفرق الاتصال بدون
فساد الشكل لم يثبته بما ذكره من الصور لا بد له عليه على ما لا يخفى فيجب ان تعلم ان من يقول ان تفرق
الاتصال داخل في مرض التركيب لا يريد به مرض التركيب فساد تركيب العضو الالي بل يريد به فساد
تركيب المتشابه من الاخلاط او تركيب البدن من المتشابه والالي والا لا يصح تعرض التفرق للتراكيب
الثلثة وهذا هو الحق في هذا الباب فاعرفه الاول جنس الامراض المنسوبة الى الاعضاء المتشابهة
الاجزاء وهي اصناف سوء المزاج انما قدم ذكر المتشابهة الاجزاء لبساطة محلها وانما سميت بهذه
الاسم اشتقاقا من اسم محلها وانما نسبت الى الاعضاء المتشابهة الاجزاء لانها اولا وبالذات
تعرض للمتشابهة ومن اجلها اي من اجل المتشابهة بل عرضها لما تعرض للاعضاء الالية حتى
انها اي ان الامراض المتشابهة يمكن ان يتصور حاصلة موجودة في اي عضو من الاعضاء المتشابهة
الاجزاء بسيط والمركبة لا يمكن فيها ذلك فقد تنسب عرض المرض للعضو اولا بكونه يكون عرضه
اولا وبالذات ومن اجله يعرض للاخر وذلك هو كونه يكون عرضه له اعم حتى انه يمكن تصوره
حاصلا موجودا له من غير ان يكون عارضا للاخر والاخر لا يمكن فيه ذلك وامراض سوء التركيب
تعرض للاعضاء المتشابهة الاجزاء اولا لانا يمكننا تصور المرض المنسوب الى الحرارة او البرودة في العصب
مثلا من غير ان يكون حاصلا في اليد التي فيها ذلك العصب وذلك بان يكون مزاج باقي اجزاء اليد
معدلا لمزاج العصب فيكون مزاج الجملة معتدلا مع ان العصب خارج عن الاعتدال الى الحرارة مثلا
او البرودة ولا يمكننا ان نتصور المرض الحار او البارد حاصلا في اليد الا وبعض اجزائها المفردة او
كلها حاملة لذلك المزاج اذ يستحيل ان يكون مزاج الجملة خارجا عن الاعتدال وكل واحد من افرادها
معتدل فان قيل فعل اليد انما يفعل جميع اجزائها فاذا حصل في فعل عصبها افة لاجل مرض فقد حصلت
تلك الافة في بعض افعال اليد فاذن يلزم من مرض العصب الذي هو جزء من اليد مرض اليد
واجيب بانه لا يلزم ذلك ان يكون اليد مريضة وليس كلما ظهرت افة في افعال اليد فهو مرض
فانه لو ورمت المعدة او الكبد حتى زاحمت اعضاء التنفس في شوشته لا يقال ان الصدر مريض
وان كانت الافة ظاهرة في فعله وفي هذا الجواب نظر قال ابن ابي صادق سوء المزاج المنسوب الى الاعضاء
المتشابهة بالذات والى الالية بالعرض هو المزاج الساذج اي الخالي عن المادة فان مثل
هذا يكون منسوبا الى المتشابهة بالذات لانه قد يمرض في نفسه والى الالية بطريق العرض بمعنى
انه عرض لبعض اجزائه اما اذا كان مع مادة فقد يمكن ان يكون منسوبا اليهما بالذات اما الى
المتشابهة فهذا حكم الاستيثاق فيه واما الى الالية فلان المادة لا بد ان يكون قد ورمت فغيرت
وضع العضو او زادت في مقداره او شكله واورد عليه ان هذا باطل اما اولا فلان محل
سوء المزاج هو الاعضاء المتشابهة الاجزاء وهي القابلة للمواد والمتضررة فيها بالنفع والدفع
وليست هي الالية من حيث هي فكيف يعد هذا من المضرة بهما بالذات واما ثانيا فلان هذا
يؤدي الى بطلان اختصاص كل واحد من جنسي الامراض المتشابهة والالية بكل واحد من
جنسي الاعضاء المتشابهة والالية ثم قيل هذا الغلط انما وقع له من جهة انه اعتقد
ان تغير الشكل وزيادة المقدار في المادي من امراض الهيئة والتركيب وليس كذلك
فان شكل العضو ومقداره لم يتغيرا من جهة ما هو مركب لا غير انما تغير من جهة نوع
المرض فيه بل من جهة وقوع جزء منه وهو محل الورم فيه اما لو كانت الزيادة المقدار
والفساد في الشكل في كل الاجزاء وكان هو الموجب لتضرر فعل العضو المركب لكان من الامراض

من الامراض الالية وفي هذا الايراد نظر اما ذكره اولا وهو ان محل سوء المزاج هو الاعضاء المتشابهة الاجزاء
الى آخره فلان هذا وان كان مما لا شك فيه لان المزاج سوءها لكن المادة المعفنة فيه لا يجب ان يكون
هي الفاعلة لها الاعفنة وذلك لان المادة لها مقدار وعند ما ينصب الى العضو لا بد وان يحدث
منها فرجا لم يكن وفي هذا تفرق الاتصال وبعينه ضيع العضو وفساد شكله فما حصل من سوء
المزاج من التعفن فهو منسوب الى المتشابهة بالذات وما حصل من المادة من التعفن فهو منسوب
الى الالي كذلك فلذلك لا يصح ان يقال ان سوء المزاج المادي منسوب اليهما بالذات لا بمعنى ان سوء
المزاج يعرض للالي بالذات فيبطل الاختصاص فان هذا محال كما سبق بل بمعنى ان سوء المزاج يعرض
للمتشابهة بالذات وللالي بالعرض فيبقى ضيع العضو وفساد شكله يعرض للالي بالذات وعلى هذا يبطل الاختصاص
وهذا هو المناسب ان يكون مراد ابن ابي صادق من قوله اما اذا كان مع مادة فقد يمكن ان يكون
منسوبا اليهما بالذات لان ما يسبق منه الى الفهم فان ذلك يخل بالاختصاص واما ما ذكره ثانيا وهو
ان هذا يؤدي الى بطلان الاختصاص فلما بينا من مراد ابن ابي صادق وانه لا يبطل الاختصاص ثم
نقول للمورد ما تقول في الشريان اذا انقطع بنصفين من مادة رديئة موجبة لذلك فهذه الآفة حاصلة
للمتشابه بالذات ام لا فلا بد ان تقول نعم ثم نقول له مع عروضها للمتشابهة فهل حصل تغير في
العضو الآلي لذاته ام لا لا يمكنه ان ينكر هذا لان صورة العضو الآلي هيئته التركيبية ومتى تغير الشريان
هذا التغير فقد هيئة العضو الآلي التركيبية فيكون هذا المرض منسوبا اليهما بالذات اما الى
المتشابهة فلاختصاصه بالآفة واما الى الآلي فلوقوع الآفة في صورته الخاصة به واما قوله وهذا
الغلط وقع له الى آخره فلانا نقول تغير الشكل من زيادة المقدار الحاصل من هذا المرض الى الامراض
الآلية لا ينافي ان المادة بذاتها توجب هذا وان لم يكونا من الامراض الآلية من اي جنس من
اجناس الامراض يكونان والثاني جنس امراض الاعضاء الآلية وهي امراض التركيب الواقعة في
اعضاء مؤلفة من الاعضاء المتشابهة الاجزاء التي هي صفة اعضاء مؤلفة اي صفة الآلية هي آلات
الافعال هذا هو الجنس الثاني من اجناس الامراض وهي الامراض الآلية وانما نسب الى الآلية لوجهين
احدهما انها تعرض لها اولا وللمتشابهة بواسطتها بمعنى ان الآفة انتقلت من الكل الى الجزء وكما اذا
انفصل المفصل بحيث يوجب تفرق اتصال رباط او عصب او غيرهما من الاعضاء المتشابهة
المحيطة بالمفصل وثانيهما وهو الاولى ان عروضها للآلية اولا وذلك لامكان حصول انواعها
في الاعضاء المركبة من غير ان يكون ذلك النوع حاصلا في الاعضاء المفردة وان كان قد يلزم
ذلك النوع من الآلي الذي لم يحصل في العضو المفرد حصول انواع اخر في العضو المفرد من تفرق
اتصال او انصباب مادة اليه او ورم او مرض آخر فانه اذا حصل في اليد فساد شكل لم يلزم حصوله
في اجزائها لجواز ان يكون فساد الشكل لفساد في وضع بعض اجزائها عند بعض قال ابن ابي صادق
في مثال اختصاص الآفة بكل واحد من نوعي العضو ان الشريان جزء عضو آلي فمجموعه عضو
آلي فاذا حصل آفة في جزء من غير ان ينقطع بنصفين كانت هذه الآفة منسوبة الى المتشابهة
بالذات فلان الآفة حاصلة في نفسها واما الى الآلي بطريق العرض فلانها حاصلة في جزء منه
واما اذا انقطع بنصفين كانت الآفة منسوبة اليهما بالذات اما الى المتشابهة فلاختصاصه
بالآفة واما الى الآلي فلان الشريان جزء منه والآفة حصلت فيه قال المسيحي واعلم انا اذا
حققنا هذا البحث كان الآفة الخاصة بالشريان سواء كانت في جزئه او في كله منسوبة الى
المتشابهة والآلي بالذات اما الى المتشابهة فظاهر واما الى الآلي فلان له هيئة بالتركيب
هي صورته النوعية الخاصة به فاذا تغيرت من جهة آفة ولو ادنى تغير تغيرت هذه الصورة
الخاصة فكانت الآفة الحاصلة منسوبة اليهما بالذات وهو كما ذكرنا والثالث جنس
الامراض المشتركة وانما سميت مشتركة لعروضها لكل واحد من نوعي الاعضاء بالذات
لانها تعرض للآلية كتفرق الاتصال الواقع في الماساريقا وقد تعرض للآلية من غير ان يعرض للمتشابهة
كانخلاع المفصل لاسترخاء رباطه فانه يحصل في رباط مفصل لاستيلاء رطوبات عليها فينخلع
من غير تفرق اتصال يقع في شيء من الاعضاء المفردة ولم يذكر ذلك لان لكل واحد من الاعضاء
المفردة والآلية اتصالا يخصه فمتى حصل فيه تفرق كان خاصا به وعارضا له لذاته بخلاف

بخلاف

وعلى الاولى يكون عروض ذلك لهما بالذات الا للمتشابهة بالذات صح

بخلاف المزاج فانه قد يعرض للمفردة قبل المزاج للمركبة فان مزاج المركبة مستفاد من امزجة المفردة التي
هي اجزاء المركبة فلذلك لا يكون تغير المزاج منسوبا الى الاول بالذات والى الثاني بالعرض وتفرق الاتصال
منسوبا اليهما بالذات والى ما ذكرنا اشار بقوله التي تعرض للمتشابهة الاجزاء وتعرض للآلية بما هي
آلية اي من حيث انها آلية والمراد انها تعرض لها من غير ان يتبع عروضها للمتشابهة الاجزاء
بل ومن غير عروضها للمتشابهة الاجزاء ايضا وهو اي هذا الجنس هو الذي يسمى تفرق
الاتصال وهو ظاهر وانحلال الفرد لانه ينفصل من جزئي العضو بحل فرد شيء اي وحدة
الاتصال فيتحلل لان كل متصل واحد فرد من حيث الاتصال فيكون تفرق الاتصال انحلال
الفرد ولذلك سمي به فان تفرق الاتصال قد يعرض للمفصل من غير ان يعرض للمتشابهة
الاجزاء التي ركب منها المفصل الا به وقد يعرض لمثل العصب والعظم والعرق وحدها اي
من غير ان يعرض للآلية كما مثلنا بما سابقا وهذا احسن في التمثيل لان ما سابقا البين جزء عضو
آلي فلا يبقى الى الوهم توهم عروض تفرق الاتصال الواقع فيه للعضو الآلي المركب منه بخلاف العصب
والعظم والعروق لكونها اجزاء اعضاء الآلية اللهم الا ان يراد بها ما ليست جزء العضو الآلي
كالعصبة المجوفة والسن والعرق الطالع من حدبة الكبد وامثالها فيكون مثلها سابقا في التمثيل
لا يقال يلزم من ذلك ان يكون تغير وضع العصبة المجوفة والعرق الطالع من حدبة الكبد والسن
جنسا رابعا من الامراض لانا نقول انما يلزم ان يكون جنسا رابعا لو لم يكن تغير اوضاع
المذكورة وشكلها الذي نوعها من جنس تفرق الاتصال لكنه منه لقوله فان كان ذلك في عصب
زال عن موضعه سمي فكا وقوله وقد يكون تفرق الاتصال في المجاري فيتوسع فان تبدل تغير وضع السن
والعصبة المجوفة وسدتها اذا لم يتسع ليس من جنس تفرق الاتصال اما الاول فظاهر واما الثاني فلان
العصب الزائل عن موضعه منه لا عن موضعه واما الثالث فلان السدة الموسعة منه لا غير الموسعة
فلان جنس امراض المتشابهة وهو ظاهر ولا من جنس الامراض الآلية التي هي امراض التركيب
الواقعة في اعضاء مؤلفة من اعضاء متشابهة الاجزاء لعدم تألف السن والعصبة من المتشابهة
فيكون بالضرورة جنسا رابعا قلنا لا مخلص عن لزوم هذا ولا عن لزوم كون تغير الوضع والشكل
من جنس تفرق الاتصال على مذهب الاطباء لعدم عروضها للاعضاء المتشابهة والآلية
مع انهم جعلوها من امراض التركيب الا بالرجوع الى مذهب الشيخ وهو كون تفرق الاتصال
داخلا في امراض التركيب ولهذا اقتصر من اول الكتاب الى ههنا على سوء المزاج وسوء التركيب
وههنا تبع الاطباء وجعل تفرق الاتصال جنسا برأسه فلهذا اورد عليه ما ورد عليهم
فاعرفه فانه ايضا مما غفل عنه الجمهور وقال بعض المتأخرين في قول الشيخ ان التفرق قد يحصل
للآلي من غير ان يحصل للمتشابهة كما ذكره من امر المفصل عجيب منه فانه كيف يتصور ان
ينفصل جملة مؤلفة من اجزاء ولا يعرض الانفصال لشيء من تلك الاجزاء فان العضوين المتجاورين
يتجاوران مفصليا ليس كل واحد منهما تام الانفصال عن مجاوره واذا كان كذلك فكيف يعرض له
التفرق وحده ولا يقع في شيء من الاعضاء المتشابهة الواصلة بينهما كالرباط والعصب وغيرهما
مما يطيف به من الاعضاء وعلى هذا فتخصيصه بالآلي مما لا وجه له وفيه نظر لان المتأخر المتخلف
لو امعن في كلام الشيخ لظهر غاية الانفصال ولم يورد عليه ما اورده فان زوال العضو عن موضعه
تارة يكون سببه من خارج وتارة من داخل فالخارجي مثل سقطة او ضربة او غير ذلك ولا
شك ان في مثل هذه الصورة يحصل حصول التفرق وانحلال الفرد فيما حوله
وما فيه من العصب والرباط واما اذا كان سببه من داخل كاستيلاء رطوبات على
رباط المفصل فيمكن زوال العضو عن موضعه مع سلامة ما حوله من المتشابهة بنفسه
وبالجملة الامراض اي المفردة كما قال في تعداد اجناسها ثلثة اجناس امراض تتبع
سوء المزاج وامراض تتبع سوء هيئة التركيب وامراض تتبع تفرق الاتصال وكل مرض
تبع واحدا من هذه ويكون عنه بسبب اليه فان مثل هذا القول صحيح في ان المرض هو

هو ما يتبع سوء المزاج وسوء التركيب وتفرق الاتصال لا نفسها لان التابع غير المتبوع وقوله تعداد
الاجناس صريح في انه نفسها لا يقال ما قاله ابن جميع عنه وهو ان احسن عذره عنه ان يقال
ان سوء المزاج يطلق على معنيين على حركة المزاج من الصحة الى المرض قبل ان ينتهي جالينوس
يسمى هذه الحركة [illegible] وعلى الحالة المستقرة من سوء المزاج وهذا هو الذي يخصه جالينوس
باسم المرض فيكون قول الرئيس سوء المزاج وسوء التركيب هو الحدث الغير المستقر فاذا
استقر صار مرضا وذلك ان المرض انما يحدث ويستقر بعد ما يشتد [illegible] حالة غير مستقرة
وكل منهما يتبع سوء المزاج فالمستقر منهما يتبع غير المستقر ويحدث بعده فيكون طريقا اليه فلذلك
نسب اليه ولكن ما قاله من يعقب كلامه وهو الامام عبد اللطيف بن يوسف بن محمد البغدادي
فانه بعد ما ذكر ما اعتذر به ابن جميع قال واما انا فاذري وبالا اخر كان اقرب من هذا
وذلك انه تقدم بذكر ان المرض قد يكون سببا لمرض اخر ثم ذكر اجناس الامراض
الثلثة على طريق البسط ثم تلاه بذكر الجميع على سبيل الاجمال فقال او بالجملة فان الامراض
ثلثة اجناس امراض تتبع سوء المزاج اي ينسب الى سوء المزاج ويدخل فيه ويسمى به فيتبع ههنا
ما يتبع في القول والعقل لا في الوجود كما يقال اركان النبات ثلثة اجناس حيوان ونبات و
ومعدن والانسان وساير انواع الحيوان يتبع الحيوان اي يدخل في قسمه ولذا انواع
المعدن يتبعانها بمعنى انها تدخل فيها ثم قال وكل مرض يتبع واحدا من هذه ويكون عنه فيتبع
ههنا بمعنى يوجد عنه فان الامراض قد يوجد عنها امراض اخرى تنسب اليها على انها
اسبابا فلفظة يتبع في اول الكلام معناها [illegible] ويشاور في اللفظ والعقل فقط
واما يتبع الثانية فبمعنى يكون عنه ويوجد عنه كما يوجد الاشياء عن اسبابها فيكون
يتبع مقولة بالاشتراك حتى يكون قد جمع بهذا القول المجمل ما بسطه في الفصلين جميعا اعني
الامراض الاول والامراض التي عن امراض اخرى لما فيهما من التعسف على ما اعترف به
عبد اللطيف فانه قال بعد ان ذكر التاويل الابعد الذي ظن انه اقرب وهذا التاويل
وان كان فيه تعسف كما ترى احسن التي من تاويل ابن جميع وان كان في كل منهما ما فيه بل لانه لا
منافاة بين الكلامين اما الان كل مرض يتبع واحدا من هذه فانه يتبع به واما الان
جالينوس فسره المرض بانه هيئة غير طبيعية الى اخره والشيخ فسره بانه ملكة او حالة الى
اخره فعلى تفسير جالينوس يكون الثلثة مرضا وعلى تفسير الشيخ لا يكون مرضا بل المرض
ما يتبعها فلا منافاة بين الكلامين وانما كانت الامراض هي التابعة لها لانه لا
نفسها الثلاثة او حبر الاول ما سبق في صدر الكتاب وهو ان المرض لو كان نفس
سوء المزاج وسوء التركيب وتفرق الاتصال لا شيء منها بداخل تحت الحالة والملكة
على ما سبق تقريره هنا لزم ان لا يكون المرض داخلا تحتهما ويلزم ان لا يكون
الصحة داخلة تحتهما لوجوب دخول المتقابلين تحت جنس قريب لكنها داخلة
تحتهما لقوله الصحة حالة او ملكة الى اخر الحد ولا يلزم ذلك اذا كانت الامراض
هي التابعة اذ لا يلزم من خروج المتبوع عن شيء خروج التابع عنه الثاني ان هذه
الثلثة لا يجب ان يكون مختصة بذوات الانفس الحيوانية والامراض يجب فيها
ذلك اما الصغرى فلان الانواع الثلثة تحصل للنباتات والجمادات فانها تتغير
كيفياتها وهياتها واوضاعها ويتفرق اتصالها مع ان لا يقال لشيء منها انه مريض
واما الكبرى فاجماعية الثالث ان الامزجة اسباب صورية للاحوال المزاجية و
الهيئات التركيبية اسباب صورية للاحوال التركيبية وكذا الكلام في الهيئة الاتصالية
والسبب الصوري على ما عرفت هو ما به يكون الشيء موجودا بالفعل وما به يكون الشيء غير

ذلك الشيء فلو كانت الامزجة والهيئة التركيبية والاتصالية نفس الاحوال المذكورة لزم منه ان يكون
الشيء مقوما لنفسه لان السبب الصوري مقوم بل متقدم عليه ومعلوما فيه وكل ذلك
محال والمؤدي الى المحال محال فلهذه الوجوه عدل الشيخ عن العبارة المشهورة بين
الاطباء وهي ان المرض نفس هذه الثلثة الى ان المرض هو ما يتبع هذه الثلثة لا
نفسها وامراض المزاج معروفة وهي ستة عشر وفي بعض النسخ وقد ذكرناها يعني
في اخر الفصل الاول من المزاج حيث قال وسيجيء في الكتاب الثالث والرابع مثال الواحد
واحد من الامزجة الستة عشر غير ان ما ذكره لا يليق بهذا الكتاب فلذلك راينا ان
نبسط الكلام فيه ونقول انواع الامراض المتشابهة الاجزاء ثمانية وكل واحد منها
اما مع مادة او خال منها فيكون ستة عشر وكل واحد منها اما ان يكون في عضو واحد او في جملة
البدن فيكون جملة ذلك اثنين وثلثين مثال الحار بلا مادة في عضو واحد الصداع الاحتراقي
وفي جملة البدن حمى يوم تحدث عن تسخين الشمس ومع مادة في عضو واحد النار الفارسي وفي جملة
البدن كالحمى الغليانية ومثال البارد بلا مادة في عضو واحد برد المعدة بشرب الماء البارد وبرد
الاطراف من شدة البرد وفي جملة البدن مثل الجمود من شدة البرد الخارجي ومع مادة في عضو
واحد كتشنج الاطراف لاستيلاء مواد باردة عليها وفي جملة البدن النافض والقشعريرة
ومثال الرطب بلا مادة في عضو واحد كترهل القرحة وفي جملة البدن ان يصيبه تحلبا [illegible] الضعف
الحرارة الغريزية فانها عندما تضعف تتولد الرطوبة ومع مادة في عضو واحد استرخاء بعض
المفاصل لمواد رطبة وفي جملة البدن هذا اذا كان عاما ومع مادة في عضو واحد تشقق
الكعبين لمواد سوداوية وفي جملة البدن الجذام في اوائله وذلك لان الجذام نوعان احدهما
هذا وهو الحادث من السوداء الحادثة من احتراق المرة الصفراء ويكون في اواخره كالاعضاء
وتساقطها وثانيهما هو الحادث عن السوداء الطبيعية التي هي عكر الدم ولا يكون معه تاكل
الاعضاء ولان السوداء الحادثة اقل من الطبيعية فلا تعم جملة البدن في اوائله كالنوع الثاني
لكثرة مادته ولانها تزداد دائما بطول الزمان يكون انتشاره في جملة البدن في اواخره لا انها
ليست باردة كالطبيعية لما فيها من الحرارة المكتسبة بالاحتراق بل يكون هذا النوع مثالا
لليابس فقط مع مادة ويكون النوع الثاني مثالا للبارد اليابس مع مادة فهذا هو الفرق
بين النوعين فاعرفه فانه ادق من الشعر ومثال الحار اليابس بلا مادة في عضو واحد الصداع
الاحتراقي اذا كان بسببه قوي التجفيف وفي جملة البدن الصنف الثالث من الدق ومع مادة في
عضو واحد الورم الصفراوي وفي جملة البدن الحمى الصفراوية ومثال الحار الرطب بلا مادة في عضو
واحد سخونة المعدة وترطيبها لاستعمال الاغذية متخمة من طبية او ادوية كذلك وفي جملة البدن ما
يحصل للمرضى من الاستنقاع في ماء حار رطب ومع مادة في عضو واحد الورم الدموي وفي جملة
البدن الحمى الدموية ومثال البارد اليابس بلا مادة في عضو واحد جفاف الدماغ الحاصل من استمرار السهر
والادوية المبردة المجففة وفي جملة البدن تقشف من ذلك ومع مادة في عضو واحد الصلابة وفي جملة
الجذام في اوائله ومثال البارد الرطب بلا مادة في عضو واحد برد الكبد وترطيبها عند ما توضع
عليها الاضمدة الفاعلة لذلك وفي جملة البدن كما اذا استعمل بعض المخدرات ومع مادة في
واحد الورم البلغمي وفي جملة البدن الاستسقاء اللحمي فان قيل المزاج المادي هو ما يخالطه
خلط من الاخلاط وكل خلط فله في نفسه كيفيتان على ما ثبت فيما تقدم عند الكلام في
الاخلاط واذا كان كذلك فكيف يصح المثال على مزاج مفرد مادي قلنا المثال يورد

البلاغم

بسيطة
يوجد من حيث يمكن ايراده فلو كان في البدن خلط ذا كيفية واحدة ثم كان يورد للامراض امثلة
امثلة من اخلاط ذوات كيفيتين كان الاعتراض واردا واما اذا لم يكن كذلك فالاعتراض
ساقط لان المراد انما الى قوى كيفية الخلط فان قيل ما العلة في قوة احدى كيفيتي الخلط
دون الاخرى قلنا له علتان احدهما ان يرد على الخلط من خارج ما يزيد في احدى كيفيتيه
من دواء او غذاء او غيره لذلك مثل ان يعرض للدم سخونة غريبة تزيد في حرارته وتبقى
رطوبته بحالها وعند هذا يكون سببا لتغير البدن الى الحرارة دون الرطوبة وثانيهما
ان يكون امتزاج اثنين في كيفية ومتضادين في الاخرى كالدم والصفراء اذا تركبا
فانه يعتدل كيفيتاهما المتضادة وتتضاعف المتجانسة واذا غير هذا المجموع البدن
غيره بكيفية واحدة هي الحرارة لاشتدادها دون الرطوبة واليبوسة لتعادلهما
ولا يخفى بعد الاطلاع على ما ذكرنا فساد كل ما ذكره الامام من الكلام فهذا
المقام وهو ان ههنا بحثا هو ان الامزجة الستة عشر وان كانت بحسب الاحتمال العقلي
حاصلة لكنها في الوجود غير حاصلة لان اربعة منها وهي التي تكون مادية ويكون خروجها عن
الاعتدال في كيفية واحدة لا تحصل الا عند حصول خلط معتدل في احدى الكيفيتين وخارج
عن الاعتدال في الكيفية الاخرى وهذا ليس بموجود ويدل عليه استقراء الاخلاط فان
الدم ليس في الغاية في كيفيته واما كل واحد من الثلثة الباقية فانه متوغل في كيفيته وان
بينهما تفاوت وايضا فان المزاج الذي يوجبه كل واحد من هذه الاخلاط الاربعة وان كان خروجه
عن الاعتدال في كيفية واحدة لم يكن ههنا شيء يوجب الخروج عن الاعتدال في
كيفيتين وان كان خروجه عن الاعتدال في كيفيتين معا لم يكن ههنا شيء يوجب الخروج عن
الاعتدال في كيفية واحدة وهذا بحث مهم لا بد منه ويمكن ان يتحمل له جوابا ثم قال بعد
ذكره امثلة اصناف سوء المزاج الثمانية المفردة والمركبة الا الحار الرطب فانه قال وكانه ليس
يوجد له في الامراض جزئي ونظيره اقول اذا تاملت كتب الاطباء علمت انهم لم يراعوا التحقيق
التحقيق في امثلة هذه المواضع لانه لما انها في الوجود غير حاصلة الا انا بينا انها حاصلة وقد
ذكر منها اثنين وثلثين ثم ولان الخلط المعتدل في احدى الكيفيتين الخارج عن الاعتدال
في الكيفية الاخرى غير موجود لما سبق تقريره انه موجود كالدم اذا ازداد حرارة او تركب
مع الصفراء ونحوها من البلغم وغيره ولان الدم ليس في الغاية في كيفيته ولان كل
واحد من الباقية متوغل فيها لان هذه الحالة انما تكون للاخلاط اذا كانت على ما ينبغي
وهي عندما تكون كذلك لا تولد شيئا من الامراض فلا يليق الكلام فيها عندما يكون كذلك
بل عندما يكون خارجة عن الحد الطبيعي وعندما يكون كذلك فيمكن الخروج في بعض الكيفيات
دون البعض للاسباب المذكورة ولان المزاج الذي يوجبه كل واحد من هذه الاخلاط
ان كان خارجا عن الاعتدال الى اخره لانا بينا انه يحتمل ان يكون خروج الخلط في كيفية
واحدة بحسب السبب الموجب لخروجه ويحتمل ان يكون خروجه في كيفيتين بذلك ايضا
كما اذا اتفق بلغم مائي متوغل في البرد والرطوبة فانه يكون سببا للخروج عن الاعتدال
في الكيفيتين جميعا وعلى هذا يكون الملازمتين ممنوعتين لان هذا مما يحتاج
في الجواب عنه الى تحمل لان هذا انما يقال لما يعسر الجواب عنه لخفاء فساده لا فيما
جهل

التحقيق
لا فيما يسهل ظهور بطلانه كالذي نحن فيه ولان من تامل كتب الاطباء علم انهم لم يراعوا
في الامثلة لانا تاملنا وعلمنا انهم راعوا التحقيق لان الشيخ ذكر في الثالث من الرابع متفرقا
فالحار بلا مادة الدق ومع مادة حمى العفن والبارد بلا مادة الجمود ومع مادة الفالج
والرطب بلا مادة ترهل لحم الفرهة ومع مادة الاستسقاء واليابس بلا مادة التشنج
الاستفراغي ومع مادة السرطان والحار اليابس الدق والبارد اليابس التشنج والبارد
الرطب الاستسقاء واما الحار الرطب فقال الشيخ في فصوله المستفادة من محلية فليس يحضرني
الان مثال الحار الرطب بلا مادة وما عندك ان ذلك يؤدي الى افة في الفعل حتى يكون مرضا
قال المسيحي ان الشيخ ذكر في الكتاب الثالث من القانون عندما تكلم في الامراض الكلية
العارضة للرأس انه قد يعرض للدماغ انواع سوء المزاجات الثمانية المفردة والكائنة
مع المادة وان قوله الثمانية المفردة كلام ليس بصحيح فان المفردة في العرف الطبي ليست
هي هذه الثمانية بل الاربعة لا غير والاربعة الاخرى مركبة والواجب ان يقال انه يعرض للدماغ
انواع سوء المزاجات الثمانية الساذجة والكائنة مع المادة والظاهر ان هذا الخطاء وقع
من الناسخ الاول فلذلك قال الشيخ والكائنة مع المادة ومن هذا يفهم ان مراده بالثمانية المفردة
الساذجة فان قيل ان مراده بالمفرد الخالي عن المادة قلنا هذا خروج عن المشهور الطبي
فان المراد بالمفرد عند الاطباء الاربعة المفردة لا غير وباقي الكيفيات الساذجة يسمى عندهم مركبة
والجميع يسمى الساذج هذا كلامه وقد وقع لبعض الاطباء ما وقع له وسال عن الشيخ وقال لم قال
في مسائله كم هي اصناف كل واحد من هذه الثمانية صنفان وماهما اما ان يكون مفردة
واما مع انصباب مادة وليس هذا جواب تلك المسئلة بل كان يجب ان يجيب
فيقول اما ان يكون من كيفية مفردة او كيفيتين غير متضادتين او مع انصباب
مادة حتى يتم في الجواب الاقسام الستة عشر ولما اراد ان يجيب بهذا الجواب
كان يجب ان يسأل فيقول كم هي اصناف كل واحد من هذه الاربعة الامراض
المفردة حتى تكون جوابه جواب هذه المسئلة وقال الشيخ في الجواب الكيفية المفردة
تطلق على معنيين احدهما ان يكون مفردة عن كيفية اخرى تضادها وثانيهما
ان يكون مفردة عن المادة وليس معنى قوله كيفية مفردة ان لا يكون فيها تركيب
بل المراد كيفية وحدها بغير مادة فاعتبر الافراد عن المادة لا الافراد عن كيفية
اخرى فكانه يقول اما ان يكون سوء المزاج بحسب كيفية او كيفيات مفردة عن المادة
او بحسب كيفية او كيفيات مقرونة بالمادة وليس يعني بقوله الكيفية كيفية واحدة
بل يعني به جنس الكيفية كانت بسيطة او مركبة بعد ان يكون كيفية لا مادة معها
فسماها مفردة اي مفردة عن المادة واذا عرفت ذلك فاعلم ان المسيحي قال فهذا المقام
قد رايت ان اضيف الى هذا الكتاب الكلام في الحميات وان اجعل الكلام فيها
موصولا بالكلام في سوء المزاج اما الاول فلوجهين احدهما ان هذا الكتاب مشتمل

على امور كلية والحمى لا شك انها من الامور الكلية لان ضررها لا يختص بعضو دون عضو
منه حصلت اضرت بالافعال الثلثة وثانيهما ان المراد بالكلي في العرف الطبي هو الا
الاكثري ولا شك ان الحميات اكثر حدوثا من باقي الامراض فهي كلية بهذا الاعتبار
ايضا واما الثاني فلان الحمى يتوزاج بعضها ساذج كحمى الدق وحمى يوم وبعضها
مادي فلنذكر الكلام فيها في خمسة عشر فصلا وانا اتوخا لما التزمت في صدر الكتاب
ان اورد جميع ما اورده الشارحون في شرح حميع من غث وسمين اذكر على كل مقام
كلاما يناسبه من نقل وتزييف ليكون هذا الشرح مغنيا عن جميع الشروح رايت
ان اورد فيه ما اورده في الفصول الخمسة عشر على ذلك الترتيب وامين بين
الصحيح والسقيم ما يدعو اليه الطبع السليم والذهن المستقيم فلنشرع فيه ونقول
الفصل الاول كلام كلي في الحميات نقول ان للبدن الانساني في حال حيوته عند
وجود صحته فيه حرارتان احدهما فائض عليه مع فيضان النفس الناطقة وثانيهما غريزية وهي
فيه عند اجتماع بسايط وشي استقصية وهذه غير تلك كيف لا وتلك مقومة
لوجوده وهذه لماهيته وتلك تفارقه بعد موته وهذه باقية بعده لان الذي
سار ذيبو دو بيتين غيره ذلك في عند حدوث مرض قد يكون فيه مع تينك الحرارتين حرارة
اخرى يحصل عند اجتماع فضلات للبدن فيه فان مثل هذه الفضلات متى اجتمعت
وتراكمت حصل بينها حالة تهيا يستعد لقبول حرارة اخرى غير تينك الحرارتين
ويدل على ذلك حال الفضلات في الخارج عند اجتماعها وتراكم بعضها على بعض
كالزبل وما يجري مجراه فانه يسخن بعض ويشتعل فيه نار ثم مثل هذه الحرارة غير الغريزية
وكيف لا وهذه مضرة بالافعال وتلك غير مضرة وهذه معدمة عند وجود الصحة
وتلك موجودة وغير الاستقصية كيف لا والاستقصية موجودة في حال الصحة وتلك معدومة
والاستقصية باقية ببقاء البدن وهذه معدمة فيه حال موته فمثل هذه الحرارة اذا حدثت
في عضو فانها تتصل بالقلب بواسطة الشرايين ثم تنتشر منه فيها الى جميع البدن وحينئذ
تسمى حمى وكيفية اتصالها بالقلب على وجهين احدهما بالمشاركة والاخر بالمجاورة اما
المشاركة فهي عندما يكون في العضو ذي العفونة شريان سرت هي وما يحملها من الاجزاء
العفنة فيه الى ان تصل الى القلب ثم ينفذ فيه عند انفتاح مغلق المجاري النابتة منه
على ما عرفته في التشريح ثم ينبعث منه في الشرايين بواسطة الروح الى جميع البدن
واما المجاورة فهي عندما يكون محل العفونة خاليا عن الشريان فانه عرفت في التشريح
ان في البدن مواضع خالية منها فمتى حصلت في هذه المواضع حرارة غريبة اتصلت بما
يجاورها ثم الى ما يجاوره الى ان يصل الى ما فيه شريان ينفذ الى القلب فتصل اليه
كما قلنا وهذه الحرارة الغريبة لا تصل الى القلب بذاتها لاستحالة الانتقال على الاعراض
بل لا بد ان يسري معها شيء من الاجزاء العفنة ولكن في الطفها اذا عرفت ذلك فهو

الحمى حرارة

الحمى حرارة غريبة تتصل بالقلب ثم ينبعث منه في الشرايين بواسطة الروح الى جميع البدن
مضرة بافعال الطبيعة ضررا اوليا فمطلق الحرارة جنس وقولنا غريبة يميزها عن الفلكية والا
لما عرفت من الفرق بينها وبينهما الا انهما ليستا بغريبتين لكونهما غير مضرتين بالافعال على
ما ذكره المسيحي لان كون الحرارة مضرة لو استلزم كون الحرارة غريبة لكان ذكر المضرة مغنيا عن ذكر
الغريبة وقولنا ينبعث منه في الشرايين بواسطة الروح اشارة الى ان الحرارة عرض يستحيل عليها
الانتقال لذاتها وانما يتخيل بواسطة محالها التي هي الاجزاء العفنة اللطيفة وهي انما تنتقل بواسطة
حركة الارواح وقولنا الى جميع البدن يميزها عن الحرارة الغريبة الكائنة في عضو واحد بحيث لا ينتشر الى
جميع البدن كالحرارة الغريبة الموجبة للصداع الاسترخائي وقولنا مضرة بالافعال يميزها عن الحرارة الغريبة
المنبعثة من القلب التي لا تضر بالافعال مثل الحرارة الحاصلة عند حدوث الغضب اذا لم تقو بحيث توجب
حمى وقولنا الطبيعية اي المنسوبة الى الطبيعة المدبرة للبدن وقولنا ضررا اوليا يميزها عن سببها اي
سبب الحمى كالعفونة مثلا لكن العفونة خرجت بقوله حرارة والاولى ان يقال عن سببه الحمى بحسب
الضرر فانه حرارة غريبة تضر بالفعل بوساطة الانبعاث والاتصال المذكورين قال ابن رشد
في كلياته الحمى ظاهر انها حرارة تعم البدن وتضر بجميع افعال الاعضاء وانفعالاتها فمن حيث انها
مضرة بافعال البدن وانفعالاته غريبة ومن حيث ان لها ايضا افعال الحرارة الغريزية وهو نضج المواد
والتيهن الم من يكون طبيعية ولذلك كان الحق ما ادرها انها حرارة طبيعية خالطها عفونة
فاشتدت لذلك كيفيتها وايضا من حيث هذه الحرارة تعم جميع البدن وتنشا فيه كان هذا من
فعل الحرارة التي في القلب المنبعثة في الشرايين الى جميع البدن حكمنا بان الموضع الاقرب لهذه
الحرارة هو القلب فلما كان حرارة القلب هي التي بها يفعل جميع البدن افعاله كان الضرر الداخل
على جميع افعاله انما يعم بمزاج هذه الحرارة واذا كان كذلك فحد الحمى اذن هو انها حرارة ممتزجة
من الحرارة الطبيعية والحرارة العفونية تنبعث الى جميع البدن من القلب فتضر بجميع الافعال والانفعالات
هذا كلامه بلفظه وفيه نظر من وجوه احدها انه قرر بان الغريبة هي
بعينها الغريبة المضرة بالافعال لان كيفيتها متى اشتدت اوجبت ذلك وهو محال لانك تدعي
انهما متباينان لان اثارهما متباينة وتباين الاثار دليل على تباين المؤثرات كما مر ولا ينتقض
بتسخين الماء المعين حارا وتبريده اذا عاد الى طبعه فان المؤثر في الاول هو طبع الماء بواسطة
الحرارة وفي الثاني طبعه بواسطة البرودة فالمؤثر في الحقيقة مختلف وثانيها انه كيف يتصور ان
يكون للغريزية التي هي المدبرة للبدن والدافعة لعدله مدخل في ضرر الفعل اذا كان كذلك
فنقول كون الحرارة الممتزجة مضرة بالافعال لا يخلو اما ان يكون من حيث هي هي او من حيث كثرة
من اجزائها فان كان الاول فهو محال لان الهيئة الاجتماعية لا بد ان يكون الاثر الصادر
عنها لاجزائها فيه اثر والا كان عدمها ووجودها بمثابة واحدة وان كان الثاني فاما ان
يكون بشيء كثير منهما معا او احدهما فان كان بشيء كثير منهما فهو محال لاستحالة ان يكون للغريزية
مدخل في ايجاب الضرر لاجماع القائلين بان الغريزية هي حرارة سماوية على ذلك هذا
هو الحق على ما سبق بيانه واما القائلون بانها استقصية وانها اذا اشتدت كيفيتها
صارت غريبة فجوزوا ايجابها ضرر الفعل اذا صارت غريبة وسلامته اذا كانت على
كيفيتها الطبيعية وكان ابن رشد اراد بالحرارة الطبيعية الحرارة الاستقصية لتصح

قدم

الاعضاء

قوله لا السماوية والا لا يصح ولا ابتناء صحة قوله على ان الغريزية هي الاستقصية امتناع كونها
اياها لتباينهما على ما سيتبين فلا يصح ما بني عليه فان قيل اذا كان مآل البحث على هذا فلم
ما ابطل قوله وطول في ابطال الوجوه السبعة قلنا لما احسنا انه يريد بالحرارة الطبيعية الحرارة
الحرارة السماوية وكانت الوجوه المذكورة ظاهرة الورود عليها اوردناها عليها ولما
ظهر بالبحث انه يريد بها الحرارة الاستقصية ولم يكن تلك الوجوه واردة عليها بل
ابطلناها بهذا الوجه فاعرفه وان كان يشترك احدهما في ذلك الشرطين اما الغريزية
وهو اولى بان يكون محالا واما الغريبة فيكون الموجب لضرر الفعل هو الغريبة لا
الغريزية وثالثها انه لا فائدة في قوله وانفعالا لانها لا تفعل اضرت بالفعل اضرت بالانفعال
لا التابع للفعل على ما ذكره المسيحي اذ المراد انفعال العضو وهو غير تابع لفعله في غيره بل الفعل
غيره فيه ولان هذه الحرارة تضعف جميع القوى فتضر بالانفعالية كما تضر بالفعلية ورابعها
ان قوله من حيث انها مضرة الى قوله حرارة طبيعية كلام باطل لا يرجع الى حاصل فانه كيف
يتصور ان يكون الموجب لضرر الفعل حصولا لذات البدن ومتى ما ثبت هو الموجب لتنضيج مادة
المرض والبرء منه ولو جوزنا هذا لزم ان يكون الشيء موجبا للشيء وان لا يكون موجبا له
وبين ضرر الفعل حاكمه بفساده بل الحق ان الغريبة يقصد بضرر الفعل افساد مواد البدن
والغريزية بقصد سلامة الفعل واصلاح مواد البدن وذلك بحسب استيلاء احدهما على الاخرى
وذلك لان احدهما يريد ضد ما يريده الاخر وسنوضح الحق في هذا عند الكلام في علامات
الاخيرة من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى وخامسها ان قوله ولذلك كان الحمى
من امرها انها حرارة طبيعية خالطها عفونة فاشتدت بذلك كيفيتها فاسدة لان
مخالطة العفونة للحرارة غير معقولة سلمناه لكن كيفية الغريزية باتفاق القائلين بها
لا تشتد باستيلاء الغريبة ولا تنقص بنقصانها بل تضعف وتنقص بقوة الغريبة وتقوى
وتشتد بضعف الغريبة وكيف لا وهي لا تروم افساد البدن والغريبة تروم اصلاح البدن
واصلاح رطوبته لانهما متباينان على ما سيعرف فان الحرارة الغريزية هي حرارة
مناسبة للحيوة وانفعالها تقوى بقوتها وتضعف بضعفها وتنقص في الشيخ وتزداد في الشاب لا
تفسد لا تؤذي البتة والحرارة الغريبة هي حرارة مرضية مضرة بالافعال وسادسها ان قوله من
حيث ان هذه الحرارة تعم جميع البدن الى قوله تحد الحمى هو دليل على ان الغريبة هي الغريزية
وقد تمسك في ذلك بوجهين احدهما انه لما كان الانتشار والانبعاث من القلب الى
جميع البدن انما هو للغريزية ثم كانت هذه الحرارة كذلك حكمنا بان الموضوع الاقرب للغريبة
هو القلب وكانت هي هي لان الموضوع الاقرب للغريزية هو القلب وثانيهما ان حرارة القلب
هي التي بها يفعل جميع الاعضاء افعالها فالضرر الداخل على جميع افعال البدن انما هو بالضرورة
من غيره تغيير مزاج هذه الحرارة فهذا ما تمسك به وهو في غاية الوهن والضعف وذلك لانك
قد عرفت ان الحرارة الغريبة لا تنشئ ما لم تصل الى القلب ولم ينبعث منه وقد عرفت كيفية
نفوذها اليه واتصالها به وان الموضوع الاقرب لها الاجزاء الخلطية العفنة النافذة
منها او الروحية المسخنة لا القلب ولان الموضوع الاقرب للحرارة الغريبة الاقرب
للغريزية فلا يلزم من كون حرارة القلب الغريزية هي التي بها يفعل جميع الاعضاء افعالها

ان يكون

ان يكون الضرر الداخل على جميع افعال البدن بتغير مزاج هذه الحرارة وسابعها ان حد الحمى غير
مانع لدخول اسبابها فيه فلو اريد احترازه لوجب ان يزاد على الحد بالذات اي انها توجب ما توجبه
بالذات ليمتاز الحمى عن سببها او بسببه على ما عرفت واذا عرفت ذلك فلنرجع الى ما كنا فيه
ونقول ان الحمى ينقسم من جهة محلها الى ثلثة اقسام يومية وعفنية ودقية وذلك لان
البدن مركب من جوامد هي الاعضاء ومن سوائل هي الاخلاط ومن بخارات هي الارواح فمتى
سخن احد هذه الاجسام اولا انبث الحر اليه وان سخن الباقي لان بعضها ماس بعضها
مجاور ويستحيل ان يسخن الحاوي دون المحوي وبالعكس كما ان القدر يستحيل ان
يسخن ولم يسخن الماء الكائن فيها وكذلك الماء يستحيل ان يسخن في القدر ولم يسخن
وكذلك الكلام في الهواء وقد ينقسم الحمى من جهة اخرى فيقال ان منها ما هي حادة اي ذات
خطر مع قرب المنتهى ومنها ما هي مزمنة وهي ما لا يكون قريب المنتهى ومنها ما هي حمى مرض
وهي التابعة للسبب كحمى العفن ومنها ما هي حمى عرض وهي التابعة لمرض كحمى الورم ومنها
نهارية ومنها لازمة ومنها مفترة وسليمة مستقيمة ومنها ذات اعراض ردية ومنها بسيطة ومنها
مركبة فان قيل ههنا ابحاث احدها هو ان يقال لم صار الحرارة المذكورة متصلة بالقلب بالشرايين
قبل اتصالها بالدماغ بالاعصاب لان الاعصاب متصلة بالاعضاء التي حصلت الحرارة المذكورة
فيها مجاورة للاعضاء الخالية منها الحاصلة فيها الحرارة كمجاورة الشرايين للاعضاء الخالية
عنها كالاقدام وثانيها الانه الحرارة عند كونها في محلها الاولى او عند اتصالها بالدماغ بالحمى
وثالثها ان اشتراكهم في الحمى عموم الحرارة لا يصح فان من الحميات ما ليس كذلك كالحمى التي
يسخن فيها الباطن دون الظاهر وبالعكس ورابعها انه يلزم مما ذكره ان الحرارة متى حصلت
في احد الاجسام الثلثة الحاملة لها تسري الى الباقي ان يكون الحميات نوعا واحدا لا انواعا
ثلثة على ما قيل ان منها ما هي يومية ومنها عفنية ومنها دقية لان حقيقة الجميع حرارة غريبة
حصلت في احدها وسرت الى الباقي بعد ذلك بعوارض المبدائية وخامسها ان كون حمى
العرض هي التابعة للمرض كالورم مثلا فيه نظر لان الورم فيه ثلثة اشياء احدها العفونة
وثانيها الالم وثالثها التجمع فان كان تسميتها الحمى العرض لتبعيتها للعفونة فيلزم ان يسمى
حمى المرض حمى عرض وان كان تبعيتها للالم فيجب ان تعد حميات اليوم مثل التابعة لوجع
ورم الاربية ونحوها حمى عرض وليس الامر كذلك وان كان لتبعيتها للتجمع اي للورم من
حيث هو ورم فوجب بوجوده وتعدمه تعدمه فيلزم ان يسمى حمى مرض حمى عرض لانها تابعة
للعفونة بمعنى انها توجد بوجودها وتعدم بعدمها وسادسها انه كيف يتصور ان تحدث
الحمى اليومية من غير عفونة فان من المعلوم ان الحمى لا تحدث ما لم تعفن الاخلاط وسابعها
ان قولهم الحرارة الغريبة الموجبة للحمى ان تعلقت بالروح اولا ثم بواسطة تعلقها بها
سرت الى الاخلاط والاعضاء كانت حمى يوم وان تعلقت بالعضو اولا ثم بالخلط و
الروح كانت حمى دق وان تعلقت بالخلط اولا ثم بالعضو والروح كانت حمى عفن يخل
بانحصار الحميات في ثلث لان الحرارة لو تعلقت بالروح والخلط والعضو دفعة واحدة لم
تكن هذه الحمى واحدة من الثلث اذ لا يصدق حد واحدة من الثلث عليها لانه لا يصدق
ان الحرارة تعلقت باحد هذه الثلثة اولا ثم بواسطة تعلقها به سرت الى الاخرين
قلنا الجواب عن الاول ان الحرارة المذكورة انما يتصل بالقلب قبل اتصالها با

بالدماغ لان القلب احر وايبس من الدماغ واشد استعدادا لها فلذلك صار قبوله لها اتم من قبول
الدماغ لها ولذلك للاحصار اختلاط العقل والصداع في الحميات الا بعد انتشار الحرارة
في البدن كله اي بعد وصولها الى القلب ثم منه الى بقية الاعضاء وعن الثاني ان الاطباء
اصطلحوا فيما بينهم على ان الحرارة الغريبة لا تسمى بالحمى الا اذا وصلت الى القلب ثم منه الى بقية
الاعضاء واذا اصطلحوا على هذا فليس لاحد ان ينازعهم فيه ويقول لم ما سموا الحرارة قبل
وصولها اليه حمى وعن الثالث ان الحميات المذكورة فيها موانع وعوائق من عموم الحرارة
جملة البدن وقولنا في الحد الى جميع البدن اي بشرط عدم المانع كما اذا قلنا الماء جسم كذا
وكذا بارد اي بشرط عدم المانع وعن الرابع ما اشار اليه الفاضل جالينوس في كتاب
الحميات وهو انه فرق بين ما استحال اليه وبين ما هو اخذ في الاستحالة فان الاول اذا ورد وهو ما حار
لانه علة لسخونته وان الحرارة له ملكة واذا ورد الثاني لم يرد الاول بالتمام فعندها يتحد الشيء
بالكل ويصير الحرارة ملكة له ينسب الحمى اليه لا الى ما هو اخذ في الاستحالة والتغير ولم تصر
الحرارة ملكة له وعبر الشيخ عن هذا بهذه العبارة وهي ان المشتعل بالحرارة الغريبة اشتعالا اوليا
الذي اذا طفي هو برد ما يجاوره واذا برد ما يجاوره لم يجب ان تطفى هو بل يمكن ان يبقى وان
يعود فيحمي ما يجاوره يكون احد هذه الاقسام الثلثة وفي كل من العبارتين دقيقة
خلت عنها الاخرى علمها يظهر بالتامل فلذلك ذكرهما وعن الخامس ان الاطباء
اصطلحوا فيما بينهم على ان ما كان من الحميات تابعا للمرض مثل عفونة الاخلاط تسمى حمى
مرض وما كان تابعا للمرض مثل الورم فانه يسمى حمى عرض قوله الحرارة اما ان يكون كذا
وكذا او للمجموع قلنا للمجموع بمعنى انها توجد بوجوده وتعدم بعدمه وكذلك حمى
المرض قلنا انهما وان تشابها في ذلك لكنهما تباينا في السبب فان سبب المرض
ليس بباق في سبب العرض مرض قال الشيخ لكن الاشتغال بمثل هذه المناقشات
مما لا يجدي في علم الطب شيئا ويجعل الطبيب متخطيا من صناعته الى مباحث ربما
شغلته عن صناعته فلنقتصر على ما اعتيد من ذلك ونقول لكن حميات الاورام
والشدة الحميات العرض لان السبب البادي يحدث اولا الورم ثم يحدث بعده الحمى
من حيث هو بعده فهو كالتابع له ثم لا يزيد على هذا ولا للشدة ان يقال غير هذا
وعن السادس ان الروح متولدة عن لطيف الدم وبخاريته على ما عرفت والاشياء
ان ذلك اسخن مما بقي من الدم واقبل للحرارة فاذا سخن هذا الجوهر بسبب الاسباب
المسخنة كفت سخونته في ايجاب الحمى من غير حاجة الى العفونة ثم نقول لهذا المعترض قد
يتولد الحمى من غير عفونة مثل الحمى الغليانية اذا كانت مع ضعف حرارتها بالنسبة الى حرارة
الروح تولد الحمى فيما لا اولى ان يكون الروح كذلك وايضا نقول لم حمى الدق كيف خلت
من العفونة فالحاصل ان كيفية الحمى على نوعين منها ما هي خالية من العفن اي ساذجة
مثل حمى يوم وحمى سونوخس وحمى الدق ومنها ما هي مقارنة لمادة مثل حمى العفن
الكائنة من عفونة المواد الاربعة التي هي الدم والبلغم والصفراء والسوداء وعن السابع
انا لا نسلم ان هذه الحمى لا يكون واحدة من الثلث قوله اذ لا يصدق حد واحد منها
عليها لانه لا يصدق ان الحرارة تعلقت باحد هذه الثلثة اولا ثم بواسطة تعلقها به سرت
الى الاخريين قلنا لا نسلم فان في هذه الصورة يكون لكل واحد الروح والخلط والعضو ثلث

حرارات

حرارات احدها ذاتية وهي التي تعلقت به اولا والباقيتان عرضيتان حصلتا فيه من سريان الاخريين
اليه وعلى هذا يصدق على هذه الحمى انها حمى يوم لانها حرارة تشبثت بالروح اولا ثم بهذه الواسطة
سرت بالعرض الى الاخريين وانكان فيهما حرارة ذاتية ايضا اذ لا تنافي بين اجتماع حرارتين
غريبتين في شيء احدهما بالذات والاخرى بالعرض وكذا يصدق في حمى الدق والعفن عليها فلو
هذه الحمى مركبة من الثلث لا انها يكون قسما خارجا عن الثلث فقد صح الحصر فهو
المراد واذا عرفت ذلك فاعلم ان لنا نظرا في حصر الحميات في ثلثة اقسام يومية وعفنية الاطباء
ودقية وذلك لان حمى سونوخس وهي الحمى الدموية اللازمة الحادثة عن سخونة الدم
وغليانه بلا عفونة يحدث شيئا خارجة عن الاقسام الثلثة اللهم الا ان يقال ليس مرادهم
بالعفنية ما يحدث عن عفونة الاخلاط بل ما يحدث عن حرارتها وانما سمي الجميع عفنية لان
ما عدا سونوخس كذلك وما ظنه جالينوس من انها من جنس حمى يوم فهو ظن فاسد على
ما نوضحه اما انها ليست بحمى يوم فمن وجوه اربعة احدها ان الحرارة في حمى يوم متعلقة
بالارواح وفي هذه متعلقة بالدم وثانيها ان حمى يوم في الاكثر تقلع في يوم واحد ولذلك
سميت بهذا الاسم اما سونوخس فانها تمتد في الاكثر الى سبعة ايام وثالثها ان حمى يوم
تقلع في الاكثر بلا استفراغ محسوس واما سونوخس فانها دائما يحتاج الى الاستفراغ ثم الى
تبديل مزاج ورابعها ان حمى يوم لا يوجد فيها اختلاف في النبض يعتد به ولا تغير
البدن في ملمسه عن الحالة الطبيعية تغيرا يعتد به واما في سونوخس فان هذه الامور
فيها ظاهرة واما انها ليست حمى عفن فلخلوها عن العفونة واما انها ليست
حمى دق فلثمانية وجوه احدها انها ليست متعلقة بالاعضاء بل بالاخلاط وثانيها
ان سونوخس لا يقوى بعد تناول الطعام بخلاف حمى دق وثالثها ان سونوخس
يحتاج في معالجتها الى الاستفراغ ثم الى تبديل المزاج بخلاف حمى الدق فانا لا نحتاج
في معالجتها من حيث هي هي الا الى تبديل المزاج ورابعها ان الحرارة في سونوخس
تكون حادة نارية وفي حمى الدق هادئة ساكنة وخامسها ان السحنة في سونوخس
يكون ممتلية منتفخة وفي حمى الدق منحطة خفيفة وسادسها ان النبض في
سونوخس يكون لينا شاهقا قويا وفي حمى الدق صلبا دقيقا وسابعها ان البول
في سونوخس يكون قانيا وربما كان ناصعا كدرا وفي حمى الدق يكون صافيا وربما
كان دهنيا زيتيا وثامنها ان سونوخس تقلع في الاكثر في السابع وقلما يمتد الى الرابع عشر
واما هذه فتمتد الى الاكثر من ذلك بشيء كثير فتثبت بهذه الوجوه انها خارجة عن
الاقسام المذكورة وحينئذ لا ينحصر اجناس الحمى فيما ذكروه في الاقسام الثلثة فالصواب
في حصر الحمى ان يقال اما ان يكون متعلقة بالاعضاء اولا فان كانت متعلقة بها
فهي حمى الدق وان لم يكن متعلقة بالاعضاء فلا يخلو اما ان يكون معها
عفن اولا فان كان فهي حمى عفن وان لم يكن معها عفن فلا يخلو اما ان يكون
متعلقة بما هي ذات قوام اولا يكون فان كان الاول فهي سونوخس وان كان الثاني
فهي حمى يوم او يقال من جهة الحرارة الغريبة ان تعلقت اولا بالاعضاء فهي حمى

[illegible]

حمى الدق وان لم يتعلق بها فاما ان يتعلق بخلط عفن او لا والاول هو حمى عفن والثاني
حمى يوم فيكون سونوخس من قبيل حمى يوم واعلم ان حمى الدق قلما يكون ابتداء لانه
من البعيد ان يتعلق الحرارة باصلب ما في البدن مع سلامة الجسمين الاخرين اللذين
هما الروح والخلط لكنها متى حصلت فقلما يقلع ولذلك سمى اليونانيون هذه الحمى
اقطيقوس اي الثابتة وذلك لتشبثها وتعلقها بما يعسر تحليلها منه واما الارواح
فهي الطف الثلثة مادة تقبل بسرعة وتزول بسرعة واما الاخلاط فهي لها متوسطة
بين ذلك فلا يقبل قبول الارواح ولا يبطى في القبول كالاعضاء ولا هي سريعة
كالارواح ولا بطيئة التحلل كالاعضاء

الفصل الثاني في حمى يوم

انما قدمنا الكلام فيها على ما عداها من اصناف الحميات لوجهين انها اكثر حدوثا وتركا من غيرها
وذلك للطافة مادتها وثانيهما ان محلها اشرف من محل غيرها واذا عرفت
هذا فنقول ان حمى يوم حرارة غريبة تحدث للبدن بواسطة حدوثها في ارواحه
مضرة بافعاله ضررا اوليا وهذه الحمى تسمى باليونانية ايضا مقيمارون اشتقاقا
من اسم حيوان يولد ويعيش ويهلك في يوم واحد لكن يجب ان يعلم ان هذه
التسمية لها بحسب الاكثر وغالب الامر والا فهي تمتد الى سبعة ايام وقد ذكره
الشيخ في الرابع من القانون عند ما تكلم في التخمية منها الى خمسة عشر يوما وفيه
نظر اذ من البعيد ان يبقى الحرارة متعلقة بالارواح هذه المدة من غير ان
يتعلق بالاخلاط او الاعضاء وهذه الحمى ينقسم الى ثلثة اقسام كانقسام الارواح
حمى يوم طبيعية وحيوانية ونفسانية وتعرف تعلقها باحد الارواح المذكورة باشكالها
من الاسباب فانه ان كان قد تقدمها تخمة او سوء استمراء فهي حمى يوم طبيعية وان كان قد
تقدمها غضب او هم او غيرهما من الامور النفسانية فهي حمى يوم حيوانية وان كان
قد تقدمها فكر او ادامة سهر فهي حمى يوم نفسانية ثم اسباب هذه الحمى اما من داخل
واما من خارج والداخل اما تخمة او ورم والتخمة اما الى الحموضة او الى الدخانية
فان كانت الى الحموضة اوجبت هذه الحمى بما يحدث من السدد في منافس الروح
فتمنع الحرارة الابخرة من التحلل والهواء البارد من النفوذ الى داخل البدن
وان كانت الى الدخانية اوجبتها بما يحدث من الابخرة الحارة المرتفعة عن الحالة
المستحيلة والحرارة الحادثة عنها ايضا والورم تحدث هذه الحمى من وجهين احدهما
من جهة ايلامه والثاني من جهة ما يتادى منه الى القلب من الحرارة الغريبة
الحادثة من بخاره الغليظ الكدر العفن اذ الحرارة يستحيل ان يتعدى بذاتها
فمتى كان المتعدي من مستوقد الحرارة الى القلب بواسطة بخاره سخونة بلا عفونة
كان الحادث عنه حمى يوم ومتى كان المتعدي منه الى القلب سخونة مع عفونة
كان الحادث عن ذلك حمى عفن والخارجية اما حركة مفرطة بدنية كالتعب المفرط
او نفسانية كالغضب المفرط فان مثل هذه الحركات متى افرطت سخنت البدن
عليها [illegible] الروح لانها قابلة لذلك واما استمرار الفكر فيما يرد على
البدن او اما استعمال الادوية مسخنة فانها يسخنان البدن ثم يسخنان الروح

او استحمام

او استحمام بمياه قابضة كالشبية والزاجية فتسد المسام وتحبس الابخرة او مسخنة كالكبريتية
والنفطية والكلسية او طول مقام في هواء حار كالحمام او الشمس او استعمال
سكون مفرط بعد اعتياد حركات يتحلل بها ابخرة حارة حادة وعلامة هذه الحمى
اما المشتركة فهي ان لا يحدث فيها نافض ولا قشعريرة وان ينفصل بعرق شايع هادي
الجريان وتكون اعراضها مثل العطش والقلق والصداع ضعيفة وان لا تكون الحرارة فيها حادة
لذاعة بل تكون هادية كحرارة الصبيان وان لا يعرض في النبض اختلاف يعتد به ويكون
حركة الانبساط منه اسرع من حركة الانقباض لان الحاجة الى دفع البخار الدخاني
ولا يظهر في القارورة صبغ محسوس الا في الغضبية ولا ثقل محسوس الا في التخمية ولا
وجع في المفاصل والاطراف الا في التعبية واما علامة كل واحد من اصنافها فانها تعلم
من الاسباب واعلم ان حمى اليوم قد ينتقل الى حمى العفن وعلامته اشتداد اخذها
وحصول نافض في نوبة بعد اخذ ثانيها وان يصير انقباض الشرايين اسرع من انبساطها
وان يشتد الاعراض المذكورة ومما يمكن ان يفرق بينهما ان يدخل العليل الى الحمام
فان يسكن بصب الماء الحار على بدنه ويعرق منه عرقا معتدلا فهي حمى يوم وان
كان لا يحصل له شيء من ذلك بل يقشعر من الماء ويتمغص جلده منه او حصل له نافض
نوبة فهي حمى عفن وقد ينتقل الى حمى الدق وعلامته ذلك استمرار الحمى من غير نافض
ولا قشعريرة وظهور صلابة في النبض وقوة الحمى بعد استعمال الغذاء واخذ الحمى في الانحطاط
والانحلال والا زيادة وما يظهر في البول دسومة

الفصل الثالث كلام كلي في حمى العفن

حمى العفن حرارة غريبة تحدث للبدن بواسطة حدوثها في اخلاط مضرة بافعاله
ضررا اوليا وهي تنقسم الى حمى مرض وحمى عرض وحمى المرض ينقسم الى مفترة ولازمة
والمفترة تنقسم الى ثلثة صفراوية وسوداوية وبلغمية واللازمة تنقسم الى اربعة اقسام
دموية وصفراوية وبلغمية والدموية تنقسم الى قسمين عفنية وهي المطبقة وغير عفنية
وهي سونوخس والمطبقة تنقسم الى متزايدة ومتنقصة ومتساوية والصفراوية الى
غب دايمة ومحرقة وحمى العرض هي التابعة لورم بعض الاعضاء كورم الكلية والكبد
وغيرهما من الاعضاء فيقال حمى كلوية وحمى كبدية اذا عرفت ذلك فنقول اشد
الابدان استعدادا للحميات العفونية الابدان الحارة الرطبة وذلك لان
العفونة تنشا بعروض الابدان الرطبة عند غليانها وثورانها فلا بد لها من حرارة

فاعلة ومادة قابلة تقبل لا دائمة والسوداء في الاسهال لانها الزوجة الرطوبة لا اليبوسة
فانها كيفية تجفف اجزاء الشيء وتضمره وتمنع انتشاره ولا البرد ايضا فانه يجمد ويمنع
من الغليان في الاشياء انه متى امتنع حصول العفونة امتنع استعداد حمى العفن
فلذلك قلنا ان اشد الابدان استعدادا للحميات العفنية هي التي الغالب عليها
من الكيفيات الحرارة والرطوبة ويدل على صحة ذلك ما نشاهده في الخارج من الطبخ
الطبخ فانه لا بد له من طابخ وهو الحرارة وقابل هو الرطوبة فلو لم يكن هناك رطوبة
لم يكن هناك طبخ بل قلي او غير ذلك وايضا فان الاخلاط متى اجتمعت وتراكم بعضها
على بعض في كانت رطبة فانها تعفن حتى تشتعل وتصير مادا واما متى كانت خالية
من الرطوبة فانها لا تعفن البتة فضلا عن ان تحترق ولا تظنن ان الصفراء و
السوداء يابسان فلا يقبلان العفونة لانه حكمنا عليهما باليبوسة انما هو بالقوة لا
بالفعل لانهما رطبان سيالان بالفعل كيف لا وهما خلطان والاخلاط اجسام سيالة
على ما عرفت في حد الخلط واسبابها هذه اشياء السام بما ذكرنا فيمتنع الفضلات
البخارية من التحلل والخروج وتشتغل في البدن وتفعل في رطوبات الغريبة الغليظة
التي لم يمكنها ان تتحلل بالتحلل المذكور الفعل المشار اليه واما غلظ الاخلاط
وامتناعها من التحلل والخروج عن البدن فيجتمع بعضها على بعض وتعمل فيها الحرارة
الغريبة وتعفن واما لزوجة المادة فتفعل ذلك الفعل بعينه فهذه اسباب
العفونة القريبة واما البعيدة فاما هواء مبرد مكثف واما استحمام بمياه شبية
او زاجية واما استعمال اغذية غليظة لزجة رطبة استعمالا مفرطا وترك استفراغ
معتاد مثل فصد واستعمال دواء مسهل او رياضة او غير ذلك او استكثار
من فواكه رطبة قابلة للعفن واما علامة حمى العفن فاعلم اولا ان الحمى المطلقة
لها عرض عام ولكل واحد من انواعها عرض خاص اما العام فالصداع والعطش واما الخاص
اما لحمى يوم فقد ذكرناه واما لحمى العفن فقد لخصنا في عشرة اوجه احدها ان حركة النبض
فيها اسرع من حركة انبساطه لان الحاجة جميعا الى دفع البخار الدخاني اشد منه
الى جلب الهواء البارد لانها كيف كانت لا بد ان يكون فيها عفونة وهذا هو
الدليل الخاص لحمى العفن على ما قاله المرجا النبوي في المقالة الاولى من الحميات وثانيها ان

انقباض صح

الكلام في هذا

اكثر حدوثها عن اسباب سابقة وان كانت عن مادية يكون بالعرض لانها متى حصلت ولم تؤدي
في البدن مواد مستعدة في البدن لم تتغير بخلاف حمى يوم فان اكثر حدوثها عن اسباب
وبخلاف حمى الدق ايضا فانها لا تكون الا عن الاسباب السابقة الا بالعرض وهو كما قلنا
في ايجاب الاسباب البادية لحمى العفن فانها متى حصلت وفي الاعضاء مستعدة لتشبث
الحرارة بها احدثت حمى الدق والا فلا وثالثها ظهور امتلاء في البدن وانتفاخ في السحنة
وتهيج في الوجه لانها مادية ومادتها غليظة بخلاف حمى يوم فانها لا تحصل فيها
شيء من ذلك للطافة مادتها وحمى الدق يكون السحنة فيها اخذة في الانحطاط والذبول
ورابعها حصول النافض فيها والقشعريرة هذا اذا كانت مادتها خارجة العروق
وان كانت مادتها داخلة العروق وكان النبض ممتليا والاعراض شديدة بخلاف حمى
يوم لانها ليس فيها عفن ولا حمى الدق لخلوها عن المادة وخامسها ان انقضاء حميات
العفن لا يكون الا بادرار وعرق وقلما ينقضي في دور واحد متى حصلت كانت بادوار
والدق وهو غيبا عن مجموع زمان النوبة وزمان الشك بخلاف حمى يوم فانها لا يتجاوز
في الاكثر عن دور واحد اما الدق فليس فيها دور البتة بل هي دائمة مستمرة اخذة على نمط
واحد الا عند استعمال الغذاء فانها تشتد وسنذكر العلة في هذا وسادسها ان
الحرارة في حمى العفن نارية قوية لذاعة هذا اذا كانت مادتها عن غير بلغم واما متى كانت
بلغما فان ذلك لا يظهر فيها في اول وهلة بل اذا بقيت يد الحاس على سحنة المحموم زمانا
طويلا حتى ينفتح المسام من رطوبة البلغم وغلظه وتخرج الحرارة بخلاف حمى يوم فان
الحرارة فيها هادئة لذيذة كحرارة الصبيان وفي حمى الدق لا يكون ذلك الا عند
استعمال الغذاء وسابعها ان البول في ابتداء حميات العفن يكون نجاحا واما
في حميات اليوم يكون نضيجا كبول الاصحاء وفي حميات الدق لا يكون كذلك لانه
ليس هناك مادة موجبة للفجاجة وثامنها ان حميات العفن لا بد في معالجتها من الاستفراغ
مرارا لا مرة واحدة ثم تبديل المزاج بخلاف حمى يوم فانه يكفي في معالجتها تبديل
المزاج فقط وكذلك في الدق وتاسعها ان حميات العفن لا يكون في ابتدائها
عرق سابغ الا نادرا بخلاف حمى يوم فانه يحصل ذلك فيها مرارا واما حمى
الدق فلا يحصل فيها عرق البتة اللهم الا ان يكون معها حمى عفن وعاشرها

ان الابدان لا تنقى في حميات العفن نقاء تاما كما في انحطاط حمى يوم بل ربما عاودت معاودة
بينة وذلك لغلظ مادتها ولطافة مادة حمى يوم وحمى الدق وان لم يبق للبدن منها اثر
عند ذلك نقاء تاما لان الحرارة فيها متعلقة بجسم صلب عسر انه معاودتها لا تظهر للحس
فبهذه الامور تفترق بين حمى العفن وبين القسمين الباقيين من الحميات

الفصل الرابع

في الحمى الدموية قد علمت فيما تقدم ان الدم اخص الاخلاط بالطبيعة في ذلك لانه
مناسب للحيوية جدا لانه الغاذي بالحقيقة او معظم الغاذي على اختلاف المذهبين
وهو الراجح في الاقطار زمان النمو ومع مشاركته بنية من الغير عنه انه لا يكون كذلك الا
بشرطين احدهما ان يكون معتدلا في مقداره والثاني ان يكون صالحا في كيفيته فان
خرج عنهما تخلت الطبيعة عن تدبيره وعند ذلك تستولي عليه الحرارة الغريبة فتغليه او
تعفنه وتوجب الحمى فمتى خرج عن تلك الصورة المعتدلة في الكم والكيف حصل له حالتان
احدهما الغليان والثانية العفن عنه ان الاول لا يعمل الا في لطيفه ورقيقه والثاني في غليظه
وكدره فمتى حصلت له الاولى سميت الحمى الحادثة عنه غليانية وهي المعروفة بسونوخس ومتى
حصلت له الثانية سميت الحمى الحادثة عنه عفنية وهي المعروفة بالمطبقة ولذلك
صارت سونوخس اقصر مدة واشد اعراضا من المطبقة ثم اختلفت الاطباء فيما بينهم في الدم
عند عفونته هل يبقى على صورته الدموية او ينتقل الى خلط اخر فذهب الفاضل جالينوس
الى انه متى عفن صار صفراء وقال في المقالة الثانية من كتاب الحميات ومن اجل ما يبقى على ان
انظر فيه هو انه هل يكون من الدم اذا عفن صنف من الحمى كما يكون اصناف منها
من المرتين والبلغم فاني قد قلت ان الدم اذا سخن فقط من غير ان يعفن يكون
منه الحمى المعروفة بحمى يوم ومراده ههنا بهذه الحمى الغليانية وهي سونوخس وقد حكى
فساد هذا القول وعرفت انها خارجة عن حمى يوم اللهم الا بالوجه الذي ذكرناه
نصه ثم قال جالينوس ثم ذلك قد ينبغي ان يبحث الان عن الصنف من الحمى الذي يكون من
عفونته فانه لا بد من ان يكون الدم قد ناله العفونة ولعلنا ان نعلم اي صنف
من الحمى يكون من الدم اذا عفن ثم قال ذلك يشبه ان يكون قد تعفن الدم ويكون
الحمى المتولدة منه اسكن واقل عادية من الحميات التي يكون من سائر الاخلاط اعني
من المرتين ويكون نوائبها على قياس ادوار الغب خاصة فانا نرى ان الاكثر
يكون في اصحاب ذات الجنب ايضا اذا كان الشيء الذي يفتونه احمر والظاهر
ان هذا

ان هذا هو الذي تمسك به من ان الدم اذا عفن صار صفراء وكان يقول الدم عند ما يولد
ذات الجنب يكون فيه عفن حتى تراه ينوب كنوائب الحميات الصفراوية وقال في اخر هذه
المقالة واسرع الاخلاط واقربها من ان ينقلب صفراء اذا عفن الدم وعلى الجملة
فقد صرح في عدة مواضع من هذه المقالة بان الدم اذا عفن صار صفراء وقد ذهب الى
هذا من المتاخرين ابن ابي رشد حيث تكلم في الحميات في كتابه المسمى بالكليات فانه قال هنا
ونوبة هذه الدموية شبيهة بنوبة الصفراء اعني الغب وانما كان كذلك لان الدم اذا عفن
مال ضرورة الى طبيعة الصفراء ولذلك ليس تخالف هذه الحمى حمى الصفراء التي في داخل العروق
الا بالاقل والاكثر فانه كما قلت ليس يكون في البدن حمى صفراوية محضة بل متى حدثت
مثل هذه الحمى قلت ضرورة لان الصفراء لا تجيب الى النضج الا من جهة ما خالطها من البلغم
وفي هذا الكلام نظر من وجهين احدهما قوله ان الدم اذا عفن مال ضرورة الى طبيعة الصفراء
وسياتي بيان بطلانه وثانيهما قوله ان الصفراء لا تجيب الى النضج الا من جهة ما خالطها من البلغم
لان هذا انما كان يصح لو كانت الصفراء عديمة الرطوبة التي بها تقبل النضج والعفن
وليس الامر كذلك بل فيها رطوبة في قوامها ومزاجها وكيف لا وهي رطبة سيالة وانما
حكمنا عليها باليبوسة بالاضافة الى الدم والبلغم والا فهي رطبة ولو لم يكن كذلك لما قبلت
العفونة وذهب الاوحد بقراط الى انه اذا عفن لم يخرج عن كونه دما وبه قال الشيخ وهو الحق
واما ما قاله جالينوس ففيه نظر من وجوه اربعة احدها في الكتاب الرابع من القانون حيث
تكلم في الحميات العفنة وهو ان صيرورة الدم كذلك لا يخلو اما ان يكون في حال العفن او بعد
العفن فان كان الاول فهو باطل لان العفن استحالة وهي حركة محتاجة الى زمان فيستحيل ان
يصير صفراء او سوداء في زمان الاستحالة بل لا يكون كذلك الا بعد الاستحالة فيبقى ان يكون
صيرورته الى ذلك بعد العفن لكن في ذلك باطل فانه اذا عفن صار لطيفه صفراء وكثيفه
سوداء لا يلزم ان يكونا عفنين فانه قد يصير من العفن ما ليس بعفن كما يتولد من
العفونات حيوانات صحيحة البدن لا عفونة فيها ولو كان كونه من العفن يوجب ان يكون
عفنا لكان رماد الكثيف عفنا ايضا ولكان هناك حميات صفراوية فلا يكون
انتسابه الى الصفراء اولى من انتسابه الى السوداء ولا كون بعض ذلك موجبا لصيرورته
الى الصفراء اولى من السوداء وثانيها ان الدم لو كان عند عفونته يصير صفراء لغلب

لنائب نوائبها واشتدت اشتدادها والوجود بخلافه فانا نرى المطبقة مستمرة في نوائبها ليس لها تنقص
ولا اشتداد ولا فترة ولا نوبة وما ذكره من امر ذات الجنب فقد ذكرنا انها لا يمكن ان يكون الا من
مادة لطيفة تنفذ في الغشاء وثورتها كالصفراء وما استدل به من حمرة النفث على ان المادة
دموية فليس بشيء لان النفث الخارج من الصفراء يكون لونه احمر في ابتدائها لو صار الدم عند
عفونته صفراء لكانت اعراضه اعراضها مثل مرارة الفم وحدة القارورة ورقتها واصفرار
اللون وغيرها من اعراض الصفراء والوجود بخلافه فانا نرى الفم في المطبقة حلوا ولون البدن
احمر والقارورة قانية اللون كدرة القوام وغير ذلك من اعراض الدم ودليل بعيد انه لو
صار صفراء لكنا نعالج صاحب الحمى الدموية بالمبردات المرطبات في الوجود بخلافه فانا لا
نعالجها الا بالمبردات المجففات والرادعات المطفئات لغليان الدم وحدته فالدم اذا
عفن لم يخرج عن كونه دما كالبلغم اذا عفن لم يخرج عن كونه بلغما وبالجملة حكم سائر الاخلاط
في بقائها على حقيقتها عند العفونة ونعود الى غرضنا ونقول الحمى المطبقة الى ثلثة اقسام
متساوية ومتزيدة ومتنقصة قال الاطباء والعلة فيه هذا ان المتعفن من الدم لا يخلو اما ان
يساوي المتحلل او يزيد عليه او ينقص منه فان ساواه كانت المتساوية وان زاد عليه
كانت المتزيدة وان نقص عنه كانت المتناقصة ثم قالوا والعلة فيه هذا من وجوه
ثلثة احدها مقدار الدم فانه متى كان كثيرا وكان قابلا للعفن فاذا عفن جزء منه سرت
العفونة الى جميع اجزائه وكان المتعفن اكثر من المتحلل كانت متزيدة ومتى كان قليل
المقدار ولم يكن قابلا للعفن كان المتحلل اكثر من المتعفن فكان متنقصة وان كان متوسطا
في المقدار والقبول كانت متساوية وثانيها بنية البدن فانها متى كانت متلززة كان
المتعفن اكثر من المتحلل فكانت متزيدة ومتى كانت متخلخلة كان المتحلل اكثر من المتعفن
فكانت متنقصة ومتى كانت متوسطة بين ذلك كانت متوسطة وثالثها القوة المدبرة
فانها متى كانت قوية متوفرة بادرت الى تحليل المتعفن وذهبت عن عينه المتعفن فكانت
المتحلل اكثر من المتعفن فكانت متنقصة ومتى كانت ضعيفة كان حالها بعكس
ذلك فكانت متزيدة ومتى كان حالها متوسطا بين ذلك كانت متوسطة ويمكن ان يقال
العلة فيه هي ان العفن لما احتاج الى فاعل وقابل فان كان الفاعل في فعله مساويا
للقابل في قبوله كان المتعفن مساويا للمتحلل فكانت الحمى الحاصلة منه متساوية ومتى
كان الفاعل في فعله اقوى من القابل في قبوله كان المتحلل اكثر من المتعفن فكانت الحمى
الحاصلة منه متنقصة ومتى كان الفاعل في فعله انقص من القابل في قبوله كانت الحمى الحاصلة
منه متزيدة

متزيدة وهذه قد ينتقل الى السرسام وذلك عندما يكون المادة قد استفادت حدة قوية
والطبيعة غير مجيبة ودماغ العليل ضعيف اما في الاصل واما العارض وقد ينتقل الى الحمى
المحرقة وذلك عندما يكون حادة ابخرة وقد مالت الى جهة القلب او الى المعدة او الى الكبد
وقد ينتقل الى الجدري وذلك عندما لا يكون العليل قد جدر ثم تحركت هذه الحمى مادته بسبب
المناسبة او الامر حادثة لكن لم تندفع مادتها اندفاعا جيدا بل بقي منها شيء في البدن
فجانت هذه الحمى وزادت فيها وحركتها وقد ينتقل الى الحصبة وذلك عندما يندفع
لطيف الدم الى ظاهر البدن ولذلك كان اكثر حدوثها في الغلمان واما علامة هذه
الحمى فلزوم هذه الحرارة من غير نافض وقشعريرة وذلك لان المادة منحصرة في العروق
غير مارة باعضاء حساسة الا عند اندفاع المادة بالبحران فان الطبيعة في مثل هذا
الوقت تدفع مادة هذه الحمى الى خارج العروق وحينئذ يحصل النافض والقشعريرة
وحمرة اللون وانتفاخ الاوداج وحلاوة الفم واحتكاك في مخارج الدم لاعتياد
الطبيعة بدفع المادة الدموية منها وعظم النفس وتواتره لشدة حاجته واختلافه
لشدة المقاومة الكائنة بين الطبيعة والمرض ويكون مع ذلك غير منتظم وضيق النفس
لمزاحمة المادة لالات النفس وقانية القارورة وكدرتها وما يدل على ذلك التدبير
المتقدم والسن في الوقت الحاضر وعلامة انتقالها الى السرسام تشويش افعال الدماغ وسبات
البول وصفاوه وبياض البراز ايضا لارتفاع الصابغ الى جهة الدماغ وقوة الحرارة في
الاعالي وربما احتبس البراز لانصراف القوة الى جهة مبدئها وعلامة انتقالها الى المحرقة
قوة الحرارة والتهابها في نواحي القلب او الكبد او المعدة فوق ما يقتضيه طبعها وعادتها
وعلامة انتقالها الى الجدري ظهور وجع في الظهر واحتكاك في الانف وفزع في النوم وتخشن
وقوة الحمى واشتعالها في الباطن وضيق النفس وغطيط وتثاؤب وبحة الصوت وثقل الراس مع
صداع قوي ووجع في الحلق والصدر وارتعاش في الاطراف وعلامة انتقالها الى الحصبة
قريب من علامة ظهور الجدري لكن الاشتعال هيهنا في الباطن اقوى وكذا الحرارة والعطش
ايضا والثقل ووجع الظهر اقل لان المادة هيهنا لطيفة تطلب الاعالي **الفصل**
الخامس في الحمى الصفراوية وهي المسمى باليونانية طريطاوس المادة الصفراوية
تارة تكون منتشرة في البدن وتارة تكون في عضو واحد وعلى التقديرين تارة تكون خارجة

خالية من العفونة فالمتشة الخالية من العفونة يحدث منها البحران والعفنة يحدث منها الحمى الصفراوية
والمختصة الخالية من العفن يحدث عنها داء الثعلب والعفنة يحدث عنها الحمرة ثم الحمى الصفراوية
تنقسم الى دائمة وذلك عندما يكون مادتها داخل العروق والى دائرة وذلك عندما تكون
مادتها خارج العروق وهو ان تعفن في بعض فرج الاعضاء والى محرقة وذلك عندما يكون
مادة الدائمة قريبة من القلب او الكبد والمعدة وسنتكلم فيها والدائرة تنقسم الى خالصة وهي ما يكون
مادتها صفراء محضة لا يشوبها بلغم والى غير خالصة وهو ان يخالطها بلغم فنوبة النائبة
الخالصة من ست ساعات الى اثني عشر ساعة بعينها لا تتاخر في الاخذ عن اثني عشر ساعة
وغير الخالصة منها تتاخر عن هذا الوقت ثم هذا يختلف باختلاف البلغم في كميته وكيفيته والدائمة
الخالصة زمان اشتدادها اكثر من نوبة النائبة الخالصة وسكونها اكثر من تركها فان الغب
الدائمة ليس لها نوائب وفترات بل اشتداد ونقص هذا الفصل لها كصورة الفترات
والنوائب وسنذكر العلة في دوام هذه الحمى وعلامة الحمى الصفراوية مطلقا صفرة
اللون ومرارة الفم وشدة التلهب والعطش والصداع ونخس في البدن شبيه بغرز
الابر وذلك لحدة المادة وتشعبها ونافض وذلك للذع المادة للاعضاء
الحاسة المادة بها وهرب الحرارة الغريزية الى باطن البدن خوفا من ذلك غير
ان هذا يكون في مبادي هذه الحمى اقوى مما هو بعد ذلك وذلك لان المادة في مبادئها
تكون بحالة حادة رقيقة القوام سريعة الجريان فيكون شديدة النكاية للبدن ثم بعد
ذلك هو عند اخذ هذا في النضج تنكسر حدتها وتغلظ سورتها وتراجعها فيقل لذعها للاعضاء
ونكايتها لها واعلم ان حمى الربع بعكس ذلك ولذلك لما صادفت قوة الحرارة فيها وشدة اللهيب
منذ ابتدائها ومفارقتها وسنتكلم في هذا عند الكلام في النافض عن قريب ومن علامة
الحمى الصفراوية صبغ القارورة وحدتها وربما لا يظهر فيها ثفل فان الحميات الصفراوية
لاسيما الخالصة كثيرا ما ينقضي بلا رسوب في القارورة وسنتكلم في هذا عند ذكرنا القول
في هذا الكتاب ويكون اللسان خشنا جافا وربما اسود لشدة الحرارة ويكون النبض سريعا
متواترا لشدة الحاجة واما الفرق بين الخالصة وغير الخالصة فمن خمسة وجوه احدها
ان الخالصة من ست ساعات الى اثني عشر ساعة وما زاد على ذلك فهي غير خالصة
وثانيها ان الخالصة ينقضي في سبعة ادوار وهي ثلثة عشر يوما وكثيرا ما ينقضي في البحران

من هذا الكتاب

من هذا الكتاب والدور عبارة عن مجموع زمان الاخذ والترك قال ابقراط في رابعة الفصول الغب
الخالصة اطول ما يكون ينقضي في سبعة ادوار وهذا متى كانت مادتها خارج العروق لانها متى
كانت داخل العروق فهي ينقضي في سبعة ايام وثالثها ان الخالصة يكون ابتداؤها بنافض قوي
اقلاعها بعرق غزير وذلك لان مادتها حادة لطيفة وحال غير الخالصة لا يكون كذلك لغلظ
مادتها ورابعها ان الخالصة يسرع فيها مجي النضج وتقدم علاماته وذلك للطافة مادتها
وغير الخالصة يتاخر فيها ذلك لغلظ مادتها والخامسة ان الخالصة يظهر ابقراط في المقدمة
هو ان ذلك للطافة المادة وغير الخالصة لا يظهر فيها شي من ذلك لغلظ مادتها
وللطافة مادة الخالصة يسرع فيها نضج القارورة وتشتد العطش والتلهب ويقوى الصداع
بل الاعراض كلها لما ذكرنا **الفصل السادس في الحمى المحرقة** هذه الحمى تسمى باليونانية
قاوسوس وحدوثها على وجهين فانها تارة تكون من بلغم مالح على حسب ما حكم به الاوحد ابقراط في
كتاب ابيذيميا وجالينوس في شرحه للامراض الحادة وتارة عن صفراء محضة اما منبثة في جملة البدن
او في العروق التي فيما حول القلب او المعدة او الكبد وهذا هو المشهور الان بين حذاق اطباء زماننا
باسم المحرقة وعند هذا نقول ان فان بين سبب الغب الخالصة الدائمة التي تعفن
مادتها داخل العروق التي لا يكون حوالي القلب او الكبد او المعدة من وجهين احدهما ان
كل واحدة منهما يكون عن صفراء محضة وثانيهما ان مادة كل واحدة منهما داخل العروق
ويترتب على ذلك دوام الاخذ ويخالفها من وجوه اربعة احدها ان هذه قد يكون
عن بلغم مالح وثانيها ان مادة هذه بحسب المشهور هي قريبة من القلب او الكبد وثالثها ان
الاعراض في هذه الحمى اشد مما هو في الغب الخالصة وذلك مثل العطش والقلق واختلاط الذهن
ورابعها ان مدة هذه اقل من مدة تلك قال اعلم ان الطبع كثيرا ما يجيب في هذه الحمى وذلك
لثلثة اوجه احدها انصراف المنية الى جهة اخرى وثانيها القوة الحارة في الباطن تنشف
ما تبرد به وتجففه وثالثها انصراف الطبيعة الى مقاومة المؤذي واشتغالها به
عن دفع الفضل المذكور واما العطش فانه في هذه الحمى يكون شديدا لقوة الحرارة
وهيجانها الا ان يحدث سعال يابس اي بلا مادة قال ابقراط في رابعة الفصول
من عرض له في الحمى المحرقة سعال كثير ثم كان يهيجه يسيرا فانه لا يكاد يعطش قال

قال جالينوس مراده بالسعال ههنا اليابس هو الخالي عن المادة فان المادة يهيج العطش في ذلك
لانجذاب الطبيعة والحرارة الى مقاومة المادة ونضجها ولا شك ان في نضج المادة تغلي الرطوبات
النضيجة وتشتد الحرارة فلذلك اشترط ان يكون باشتداد هذه الحرارة الرئة او لخشونة باطنها
او لاستيلاء سوء مزاج عليها والسعال عبارة عن حركة الطبيعة لدفع المؤذي عن الرئة
وما يجاورها سواء كان سادجا او ماديا فعند ما يتحرك لدفع المؤذي عن الرئة ينجذب
الى جهة الرئة ما يجاورها رطوبة تشدها وترطبها واعلم ان هذه الحمى متى حصلت للشايخ
كانت ردية لوجهين احدهما ان حدوثها يدل على قوة اليبس وثانيهما ان قواهم لا تحتمل
مقاومتها فاما الشبان فكثيرا ما يعرض لهم هذه ويكون خطرها اقل من ذلك لمناسبتها
لامزجتهم ومتى عرضت للصبيان كانت اعراضها فيهم اهدى واسكن مما هي في الشبان واعلم
ان هذه الحمى لا يكون معها نافض ولا قشعريرة الا عند البحران ومشكلهم فيه قال
ابقراط في سادسة الفصول من عرض له في الحمى المحرقة رعشة فان اختلاط ذهنه يحلها
اعلم ان شارحي هذه الصناعة اختلفوا في تفسير هذا الفصل فذهب الفاضل
جالينوس الى ان ضمير يحلها عائد الى الحمى قال في ذلك لان مادة هذه الحمى محصورة
في العروق فاذا خرجت واندفعت الى الاعصاب لضعف حصل فيها حصلت
الرعشة ثم تادت الافة الى المبدأ الذي هو في الدماغ فيحصل اختلاط الذهن وفي ذلك منذرة
بانحلال الحمى فان قيل فعلى هذا الحمى ينحل بالرعشة فما الفائدة في ذكر اختلاط الذهن
قلنا الفائدة فيه ان الاختلاط في مثل هذا الوقت دليل على اندفاع مادة الحمى بالكلية
الى جهة الاعصاب بحيث تأذى آلة الدماغ وحصل منها اختلاط الذهن وذهب الشيخ
في الكتاب الرابع من القانون حيث تكلم في الحمى المحرقة ان الضمير عائد الى الرعشة
قال فان حرارة الحمى اذا بلغ من قوتها الى ان يحدث اختلاط الذهن فانها تلطف
وتخرج مادة الرعشة من الاعصاب بالتحليل الخفي قال المسيحي وفي هذا نظر فان ابقراط
لم يقل من حدثت به حمى محرقة وكان به رعشة حتى يصح تاويله هذا وقال في هذا الموضع
نقلا بقول ابقراط من عرض له في الحمى المحرقة رعشة ثم كان به اختلاط الذهن
فانه تنحل عنه الرعشة لانتقاص المواد من الدماغ الى الراس في هذا تاويل حسن
غير انه

غير انه لا يليق بكلام ابقراط في هذا الفصل لان فيه تغيير صيغة الفصل وفي نظره نظر لان صحة تاويل
لا يحتاج الى تقديم وكان به رعشة بل صحة تاويله موقوفة على صحة عود الضمير الى الرعشة وهو صحيح
لا شك فيه اذ تقديم الكلام ان من عرض له في الحمى المحرقة رعشة فان اختلاط ذهنه يحل تلك
الرعشة العارضة وهذا كلام صحيح لا غبار عليه واما ان فيه تغيير صيغة الفصل فليس
كذلك بل فيه بيان الحاصل معنى الفصل ثم قال ومنهم من ذهب الى ان الضمير عائد
الى الرعشة ايضا الا انه تمسك بغير ما تمسك به الشيخ اولا وهو ان المادة الموجبة للرعشة
في الحمى اذا صعدت الى الدماغ لضعف حصل فيه من صعود الحرارة والابخرة اليه لا شك
ان المادة متهيئة للاندفاع لتفتيح الحرارة لها وتهيئتها للاندفاع فانها تحدث اختلاط
الذهن فيكون اختلاط الذهن منذرا بانحلال الرعشة وهذا تاويل فاسد لان
ابقراط ما قال من حدث به حمى كان به رعشة بل قال من عرض له في الحمى المحرقة رعشة
وفيه ايضا نظر لان ما ذكره من تاويله ليس لانه قال فيكون اختلاط الذهن منذرا اذ ليس
في اللفظ دلالة على الانذار ولا قرينة دالة عليه واعلم ان الحمى المحرقة لا تكون الحمى
فيها في الظاهر قوية كقوتها في الباطن غير ان الكائنة عن الصفراء يكون اعراضها مثل
والعطش والسهر واختلاط العقل اقوى مما في الكائنة عن البلغم المالح **الفصل السابع**
في الحمى البلغمية وهي المسماة باليونانية مفيماريوس وباللاتينية خاصة تسمى بالعربية
اللثقة قال جالينوس في كتاب اغلوقن اردأ الحميات الدائرة البلغمية النائبة وانما قال
هذا لانه اخبر او جعل لحدها ان زمان راحتها يسير بالنسبة الى زمان اخذها وثانيها
ان مدتها طويلة فيكون الحاجة الى تناول الغذاء شديدة جدا والعضو المتولي لتدبير الغذاء
وهضمه وتنفيذه الى جهة الاعضاء ليغتذى به ويتقوى ما ورد ضعيف بسبب استيلاء البلغم
عليه فان من خواص الحمى البلغمية ضعف المعدة وشهوتها حتى ان بعضهم قال هذه حمى
لها الا انه غير مفارقة وثالثها كثرة موادها وغلظها ولزوجتها فيكون احتياج الطبيعة
في مقاومتها واحتياجها داعيا الى ان بعضها خطر لطبيعة في مداواتها فانا اذا داوينا الحمى
زدنا في السبب وان داوينا السبب زدنا في الحمى وان ركبنا لم يحصل الغرض من علاج
كل واحد منهما على وجه كما ينبغي لوجود المعارض وبعد البلغمية الدائرة في الرداءة

في الربائع السوداوية لطول مدتها وغلظ مادتها عنها فانه يحل الطبيعة يومين وهو ثمانية و
اربعون ساعة وبعدها في الربائع الصفراوية لان مادتها الطف من باقي المواد
ولانها تهيج القوة المدبرة للبدن ست وثلثين ساعة واما الحميات الدائمة فادوارها كلها الدموية
العفنية وذلك لوجوب احدهما كثرة مادتها وثانيهما الزوم اخذها ثم البلغمية لما ذكرنا
وللزوم ايضا ثم السوداوية ثم الصفراوية واذا عرفت ذلك فنقول البلغمية لا تخلو اما ان
يكون عفنا فاما ان يكون منبثا في ساير البدن او منحصرا في عضو منه فان كان منبثا
فاما ان يكون داخل العروق او خارجها فان كان داخلها احدث البلغمية الدائمة وان كان
خارجها احدث النائبة وان كان في عضو واحد وهو عفن احدث اوراما وان لم يكن عفنا فاما
ان يكون منبثا في جملة البدن او في عضو مخصوص فان كان الاول احدث الاستسقا وان كان
الثاني احدث الترهل والتي تحدث هذه الحمى بالمرطوبين اما بالطبع كالصبيان والنسا واما
بالاكتساب كاصحاب الدعة والترفه والصبيان اكثر ما يعتريهم هذه الحمى لا لانهم ابرد الناس
من اجل انهم اكثر تخمة ونهما واشد نهما في الماكل والمشارب وباصحاب التخمة والمرتاضين
عقيب استعمال الاغذية غليظة مرطبة وبالمستحمين عقيب ذلك والشتوية من البلغمية اردا
من الصيفية لان هوا الشتا البارد يكثف المسام ويحبس المادة وطبيعة الفصل تزيد
فيها وتولدها وقال قوم الصيفية اردا لان الشتا مناسب لمادة هذه الحمى والامراض
المناسبة اقل خطرا من غير المناسبة بخلافها في الصيف فانها غير مناسبة له وغير لكنا
لا نجد الاول سبب قوي والحق ان الشتوية اردا لازدياد المادة فيه ولمضادة برد
الهواء لها وانها بخلاف الصيفية فان حدوثها وان كان سببه في الصيفية حرارة
الهواء تعاون مدا وانها اذا الزم المريض من الحميات البلغمية الليلية وهي
التي تاخذ بالليل وتترك بالنهار والنهارية وهي عكسها وقد اختلف الاطبا
في ان الليلية اردا او النهارية فقال قوم من المتاخرين الليلية اردا واحتجوا
على ذلك بان القوة والحرارة الغريزية هما في الليل اقوى منهما في النهار فحصول
نوبة الحمى في مثل هذا الوقت دليل على كثرة المادة بحيث انها قهرت ما ذكرنا
واوجبت

واوجبت النوبة وذهب الشيخ الى ان النهارية اردا واحتج عليه بان المتحلل من البدن في النهار
اكثر منه في الليل لان المسام فيه والهواء حار فيجذب المادة وتوفرها والحق ما ذهب اليه
الشيخ فان النهارية اقوى من الليلية واردا اما قوتها فلما ذكرنا واما رداءتها فلانها
كثيرا ما توقع في الدق وذلك لانها اذا كانت تنوب بالنهار فراحتها تكون بالليل ولا شك
ان صاحبه محتاج الى الغذاء والواجب استعماله في زمان الراحة وهو الليل فاذا تناول الغذا
بالليل وجب ان لا ينام حين استعماله خوفا من تبخره الى الدماغ فيزيد في رطوبته وربما حصل
منه تخم وتراخي المعدة لعدم استقراره في قعرها وسوء استمرائه وذلك مما يولد البلغم
ويزيد في مادة الحمى فالواجب حينئذ ان يكلف السهر خوفا مما ذكرنا فيضاف الى مشقة
النهار سهر الليل وذلك مما يوقع في الدق ويهزل القوة وليس لقائل ان يقول
ان رطوبة الغذاء المستعمل يقاوم تجفيف السهر وحر النهار فان الغذاء المستعمل في هذه
الحمى ليس هو غذاء يحصل الرطوبة والغذائية بل فيه تسخين وتجفيف دوائية حل ما لا
تقطيع المادة وتلطيفها ومن الحميات البلغمية التي يبطن فيها الحر وتظهر البرد وهي المسماة باليونانية
ليفوريا وهذه الحمى يكون من بلغم غليظ قليل المقدار يعفن في الباطن ولم تحلل منه حتى
يفي يسخن الظاهر لغلظه وقلته ويسخن الباطن بالنسبة الى الظاهر ونقول ان القوة
في مثل هذه الصورة تنصرف الى الباطن لتقاوم المؤذي فيخلو الظاهر منها فيبرد لا سيما اذا
كان المؤذي بلغما زجاجيا وقال وقد يكون الصفرا غليظة قليلة المقدار تعفن في الباطن
وتسخنه غير انها لا تنفذ الى ان تسخن الظاهر للغلظ والقلة ومن الحميات التي هي بعكس هذه
هي التي يسخن بها الظاهر ويبرد الباطن وهذه تسمى باليونانية فرنيوس وحدثت
هذه الحمى عن بلغم زجاجي غير عفن مختنق في الباطن وبلغم عفن في الظاهر يسخنه
فان قيل فلم لا يحس ببرد البلغم الزجاجي قبل حصول النوبة قلنا لان البلغم كان
ساكنا قبل حصول النوبة مالوفا فلما حصلت النوبة من العفن الكاين في الظاهر تحرك
ولامس اعضاء اخر حساسة فاحست ببرده ومن تلك الحميات التي تظهر البرد فيها

فيها ويبطن وكذلك الحرج هذه يسمى باليونانية لمعالوس وسبب هذه الحمى بلغم عفن بعضه ولم يعفن
بعضه الآخر وهو بجملته منتشر في الظاهر والباطن فما عفن يسخن البدن وما لم يعفن يبرده ومن
الحميات البلغمية الحمى الغشية وهي التي يحدث فيها الغشي عند مجي النوبة وسبب ذلك بلغم عفن قد
وهو مبثوث في البدن فعند مجي النوبة ينصب منه الى فم المعدة ويوجب الغشي ولذلك يجب علينا
ان نعطي صاحب هذه الحمى عند مجي النوبة شيئا من الاغذية المقوية لتشتغل المعدة بها وتقوى
فتمنع انصباب المادة اليها وانما صارت تنصب الى المعدة خاصة لانك قد عرفت ان في ضرر
هذا العضو من قبل الحمى البلغمية عرض لازم لها غير مفارق وهذه الحمى رديئة جدا فان
اشتغل باستفراغ مادتها يخشى عصمت وربما تحركت حركة خانقة وان استفرغت بقوة
وعنف لم يحتمل القوة وكيف يحتمل ذلك وهي مع سكونها وهدوها تغشي صاحبها غشيا ومع هذه
جميعه فحاجة صاحبها الى الاستفراغ شديدة وكذلك الى التغذية اما الاول فلاجل تخفيف
المادة واراحة القوة واما الثاني فلان اخلاطهم ليس فيها ما يصلح ان يكون غذاء للبدن مقويا
للقوة وان تكلف التغذية زادت المادة الغامرة للقوة وان تكلف الاسهال وتخفيف المادة
خارت القوة وتضاعفت الرطوبة ويستدل على الحمى البلغمية بظهور قشعريرة وتنافض يسير لان المادة
لسبب ما تفعله تخار لذعا قويا حتى توجب التنافض فان حصل فيها فان لم يتبك دفعة
بل قليلا قليلا وذلك لغلظ المادة ولزوجتها فلا يتمكن الحرارة المعفنة من العمل فيها مرة واحدة
والسرايات فيها بسرعة بل اولا فاولا غير انه متى حصل يكون اقوى حركة من حركة الداخل
الكاين في الحمى الصفراوية اختلفوا فيه وسنذكره فيما بعد وتكثر في هذه الحمى السبات وذلك
لرطوبة المادة الا ان يكون سببها بلغما مالحا وكذلك العطش فانه لا يشتد فيها الا
ما كان سببه البلغم المذكور ومن علامات هذه الحمى ظهور علامة شبيهة بالاعياء
والتكسر مع ثقل يحوي دوام التمطي والتثاوب لاسيما عند مجي النوبة وربما توثبت
الحرارة عند مجي النوبة حتى تقل ويظهر البرد ويكون سببه استيلاء الحرارة على الاطراف والا
او لا ينقوها الحرارة ويشتعل حتى على الاغلظ والابرد ومس الحرارة في هذه الحمى في الاول ضعيف
يجادي حتى اذا طال وضع اليد احس بحرارة قوية لذاعة وذلك لان المسام يكون
منسدة ضيقة في مبادي الامر واذا طال المس لليد للبدن انحصر البخار المنفصل
منه

منه وانعكس فسخن البخار وفتح المسام ووسعها وخرجت الحرارة العفنة الكاينة في الباطن
ومع ذلك لم يكن لمس البدن مستويا في ذلك بل مختلفا وذلك لاختلاف قوام المادة
ويكون لون صاحب هذه الحمى كمدا رصاصيا وذلك للون هذه المادة وسحنته منتهلة وذلك
لغلظ المادة وغلبتها على الاطراف مع ضعف الحرارة فيها وبوله تارة يكون رقيقا لاحتباس المادة
بالسدة وتارة يكون غليظا احمر وذلك عند انفتاح السدد وخروج ما كان محتبسا ويشكل
في هذا عند الكلام في البول ونبضه يكون رطبا متفاوتا لقلة الحاجة وذلك لبرودة
المادة فان حصل فيه سرعة عند كمال العفونة تكاسل الانقباض لما ذكرنا وهذه الحمى اكثر
ما تنوب في ادبار النهار لمناسبة هذا الوقت للمادة وهي كثيرة التمدد لرطوبة المادة قليلة
العرق لغلظها ولزوجتها ويستدل ايضا عليها بالتدبير المتقدم والسن والبلد ومزاج الهواء وبكلم
هذه الحمى ما كان منها في الفترات كثيرة العرق عند انفصال نوايبها دل ذلك على لطافة
المادة ورقتها واما علامة اللاثقة فعكس التنافض والبرد والقشعريرة لانحصار المادة داخل العروق
وانضمام الاخذ وهذه الحمى تشتبه بحمى الدق لعدم الحرارة ولزومها غير انها تفارقها بوجهين
احدهما من جهة الاعراض الخاصة بهذه الحمى مثل الثقل وتهيج السحنة ولين النبض وتفاوتها
الغمر وحلاوته وجميع هذه لا يكون في حمى الدق وثانيهما ان صاحب هذه الحمى اذا اعطي الغذاء لم يشتد
الحمى بعد استعمال الغذاء بخلاف المدقوق فان حماه تقوى وتشتد بعد استعمال الغذاء واما علامة
البلغمية والنهارية والتي يبطن فيها الحمى ويظهر اثرها وبالعكس والتي تظهر فيها ويبطن الى الغشية
فذلك ظاهر من اخذها ونوايبها **الفصل الثامن** في الحمى السوداوية وهي المسماة
باليونانية طغرماوس وهي الربع فلان ابتدا النوبة الثانية من نوايبها يكون في
اليوم الرابع من ابتداء النوبة الاولى قال بعضهم وتسمى بالمثلثة وهو خطا فان المثلثة
في الحقيقة هي الصفراوية لان ابتدا نوبتها الثانية يكون في اليوم الثالث من ابتداء
النوبة الاولى ولذلك سميت بهذا الاسم طرطاوس ومعناه بالعربية المثلثة
ولذلك قال الشيخ في الكتاب الثاني من القانون عندما تكلم في لسان الحمل انه ينفع
من الحميات المثلثة اي الغب اذا عرفت هذا فنقول المادة السوداوية اما ان تكون مبثوثة
في جملة العروق او خاصة بعضو دون عضو فان كان الاول فاما ان يكون عفنة او خالية

من العفونة فان كان الاول اوجب حمى الربع الدائمة وان كان داخل العروق دائرة وان كان خارج
العروق وان كان الثاني احدث البرسام السوداوي وان كانت طحلية فيعفن [illegible] فقلما ان يكون عفونة
اخلاطية من العفونة فان كان الاول احدث السرطان وان كان الثاني احدث الورم المعروف
عند الاطباء بالصلابة فالحمى السوداوية بنوعيها حادثة عن انتشار الخلط السوداوي العفن في جملة البدن
اما داخل العروق واما خارجها ومن الحميات السوداوية حمى الخمس والسدس والسبع وذكرها الشيخ
الرئيس وهذه الحميات الثلثة غير انه قال ولا يبعد ان تقع هذه الحميات لسوء تدبير العليل فاذا
ترك ذلك التدبير زالت الحمى وان عاد عادت فيكون عودها لعود التدبير لا لعود المواد
الى مكان العفن فيوجب هذه الحمى واما ابقراط فانه حقق وجودها وقال ان هذه الحميات مواد
سوداوية متولدة عن بلغم لزج وهي مع ذلك قليلة المقدار والذي يدل على لزوجة مادتها
طول مدتها وعلى قلة مادتها بعد نوبتها فان قيل لم يحدث البلغم حمى اخرى غير ما ذكرنا عند
ما تغلظ قوامه ويقل مقداره كما احدث السوداء عند غلظ قوامها وقلة مقدارها قلنا
سبب غلظ البلغم اما برد مجمد واما حرارة قوية محرقة وعند استيلاء احدهما عليه يخرج عن
كونه بلغما ويجعله سوداء على ما عرفت في مباحث الاخلاط قال ابقراط ان السبع طويلة للثلث
وليست الثلث والخامسية ارداء الحميات لانها تكون قبل السل وبعده اقول اما ان السبع ليست الثلث
فلطول زمان نوبتها فتستريح القوة بذلك الانتهاء فان مادتها قليلة فيكون القوة مستولية
عليها واما الخامسية فان زمان راحتها انقص ومراده بالسل الدق ولا شك ان هذه الحمى
توقع في الدق لقصر زمان الراحة وكثرة المادة فتشتعل الاعضاء ويحصل الدق وفيه نظر اذ يلزم منه
ان يوقع الربع في الدق بطريق الاولى لان زمان راحتها اقل من زمان راحة الخمس ومادتها
اكثر من مادة الخمس والظاهر ان مراده من الثلث والخامسية ارداء الحميات لانها تكون قبل السل وبعده
ليس ان الخامسية توقع في السل بل المراد ما قال جالينوس ان هذه الحميات اذ تقع لسوء تدبير العليل
واذا كان كذلك فيكون هذه الحمى انما تحدث عند ضعف القوة فيقع صاحبها في الدق وفيه نظر بعد
تحقيق قول ابقراط فليرجع الى حميات القانون فان الشيخ بسط القول فيه وحققه واما انها تكون
بعد الدق فلان المواد عند احتراقها وترمدها في السل توجب هذه الحمى فيكون هذه الحمى
رديئة من حيث هي دليل على حدوث الدق ومن حيث حدوثها والحمى السوداوية اكثر حدوثها بعد الامراض
ينفذها

ينفذ معها فيه هذه المواد وتولد السوداء وقلما يحدث ويكون الطحال معها عليلا
واسلمها ما كان منها خاليا من الورم فان كان هناك ورم آل امرها في
الاكثر الى الاستسقاء وكثيرا ما تشفي من الصرع لانها تخرج مواده عن
الدماغ وتزعجها عن اماكنها بحركة النافض لا سيما والحمى تنضجها وتهيئها
لذلك وكثيرا ما تشفي من النقرس واوجاع المفاصل والجرب والحكة والدوالي
والماليخوليا لانها تنفض المواد عن اماكنها واخراجها عن مواضعها وهذه الحمى
معينة في ذلك اما على النضج فبالحرارة واما على الدفع فبحركة النافض
المتواتر فان قيل كيف يكون حرارة الحمى معينة على نضج المواد وهي حرارة
غريبة مضرة بالافعال والنضج لها انما هو الحرارة الغريزية قلنا لا شك ان
المنضج بالحقيقة هي الحرارة الغريزية الا ان الحرارة الحمية تعين في ذلك بمعنى انها
ترقق قوام المادة الغليظة المداخلة للعصب الموجبة للمرض ومتى رققتها
اخرجتها حركة النافض المتواتر الحمى وايضا استيلاء الحرارة الغريزية على
نضج هذه المادة ودفعها يكون امكن في اقوى ما اذا كانت خالية عن ذلك
وعلامة الحمى السوداوية ثقل شديد وتكسر واعياء في المفاصل كل ذلك لغلظ
المادة وبرد شديد وقشعريرة قوية وذلك لعدم نضج المادة الا عند انتهاء النوبة فان
الحرارة تشتد ويكون اقوى منها عند انتهاء نوبة البلغم لان المادة ههنا يابسة
وقد علمت ان الحرارة متى تعلقت بجسم يابس كانت حادة محرقة ونوائبها اقل
من نوائب البلغمية لان المادة ههنا يابسة فلم يجد حرارة الحمى ما يحفظها ويحفظ اثرها
لانك قد عرفت ان الرطوبة هي الحافظة للحرارة في الابدان والبول في هذه الحمى في ابتدائها
يكون ابيض رقيقا مائيا غير نضيج وذلك لفجاجة المادة وغلظ قوامها والسدد
الكائنة معها فيمنع المادة من النفوذ والخروج واذا كان منتهى هذه الحمى فان
البول يغلظ ويسود وذلك لخروج مادة هذه الحمى ولذلك صار سواد البول
وغلظه في هذه الحمى دليلا محمودا منذرا بانقلاعها وكثيرا ما تختلف الحمى عند ذلك

وذلك لان مادتها متولدة من اخلاط شتى في العروق فهذه الحمى عند انفصالها وانتهائها اكثر مما هو في
الحميات البلغمية وذلك لان مادتها على الاكثر لزجة فيعسر خروجها غير ان نزل نوبة البلغمية
في الحمى البلغمية اكثر لان مادتها رطبة والنبض في هذه الحمى يكون مائلا الى الصلابة لتيبس الالة
منضغطا لثقل المادة وليس فيه عظم ظاهر الا عند انتهاء النوبة فان الحرارة حينئذ
تشتد كما عرفت والتواتر في هذا الوقت يكون اكثر من العظم لان القوة ضعيفة وحركة
الانقباض هيهنا ابطاء منها في الحمى الصفراوية لان الصفراوية اكثر واليبس يكون
البخار الدخاني المتولد عنها اكثر فيكون الانقباض اسرع واعلم ان الوجع الخاص
بهذه وجع الطحال كما ان الوجع الخاص بالبلغمية وجع فم المعدة وبالصفراوية وجع
الكبد لكثرة الصفراء المنصبة اليه والمائلة الى جهته وقد تشتد ايضا هذه الحمى
من التدبير المتفق والسن والمزاج وهو الميل الى العادة واما الاسهال الاول التي
تضعيف جدا لما ستعلم واما حمى الحمى السدس في السبع فمعلومة من اسمها ومعنى لفظها
حمى نوبها تاخذ في اليوم الخامس من ابتداء اخذها قياسا على الربع وكذلك السدس
والسبع **الفصل التاسع** في حمى الدق هذه الحمى تسمى باليونانية اقطيقوس
اي الثابتة وهي حرارة تحدث للبدن بواسطة حلولها في اعضائه وينبغي ان تقدم مقدمة
لذكرها وهي ان الذبول معناه انحلال الرطوبات الغريزية وخروج طبيعة الاعضاء
من الزيادة والنمو الى النقصان والاضمحلال وهو ينقسم قسمين طبيعي اي شيخوخي
وقد عرفت سببه فيما تقدم وغير طبيعي وهو ما لا يكون كذلك واعلم ان
الذبول يحدث على ثلثة اوجه احدها عن استيلاء الحرارة بحيث تنشف رطوبة
الاعضاء كما يعرض مثلها عند استيلائها على الاشجار والنباتات في صميم الصيف
وثانيها الى ان تجمد الحرارة الغريزية وتطفيها او يكثف مسالك الغذاء ويجففها
ويمنعه من النفوذ الى جهة المغتذي وذلك كما يعرض للاشجار والنباتات
في الشتاء القوي البرد وثالثها فقدان الرطوبة المغذية للاعضاء وزوال صلاحيتها
لتغذية الاعضاء واخلافها عوض ما تحلل منها وذلك كما يعرض للنباتات اذا
منعها حائط يوجب قلة الماء فانها تذبل ثم تجف في ذلك لقلة ما في ذلك
الماء من الاجزاء الغاذية والدق قلما يحدث الا عن السبب الاول والنحو عن الثاني

والثالث

والثالث فانك قد عرفت فهذا السبب تجد الحرارة ويبقى البدن فضلا بوفرته ردية غير صالحة للاغتذاء
فهذه اسباب ذبول الاعضاء ثم نقول ان الدق المرضي ينقسم ثلثة اقسام دق مطلقة ودق ذبولية
ومفتتة قال الاطباء وذلك لان رطوبة البدن الموجودة التي هي غير الاخلاط على اربعة احدها
التي في اطراف العروق الشبيهة برطوبة الاشجار والنباتات الكائنة في مجاري الماء من اجزاء
اعضائها وثانيها التي تنفرج الاعضاء الشبيهة بالرطوبة التي فيها النبات التي لم تاخذ
في النضج والانعقاد والنسبة بجوهر الثمرة وثالثها التي التصقت بالاعضاء ولم تشبه
بها تشبها تاما وهي الشبيهة برطوبة الثمرة القريبة العهد بالانعقاد ورابعها الرطوبة الاصلية
المتوية الموجبة لاتصال الاعضاء الشبيهة برطوبة ثمرة النبات الكاملة الانعقاد والجفاف
الحافظة بجوهرها المانعة من التشقق والفساد اذا عرفت هذا فنقول قال الاطباء الحرارة
الغريبة عندما تفني الرطوبة الاولى وتشرع في الثانية وتغير المتوية يقال لهذا الصنف حمى
دق مطلقة وهذا النوع اسلم انواع الدق واسهلها علاجا واذا افنيت الثانية وشرعت
في الثالثة وسخنت المتوية فيقال له الذبولية وهذا النوع اردا من الاول واعسر علاجا
واذا افنيت الثالثة وتعلقت بالرابعة قيل لها المفتتة ومثل هذا النوع يعسر معالجته ويعسر
برؤه واعلم ان الاعتبار فهذا هو انتقال الحرارة الغريبة الى الرطوبة التي تعمل فيها لا
عملها في نفس الرطوبة لان فهو الاختلاف يكون معه واما زمان فعلها في الرطوبة
نفسها فمتشابهة قال الاطباء وانما يتاخر فعلها وتاثيرها في الرطوبة الرابعة عن فعلها
في الثلث الاخر لثلثة اوجه احدها ان فعل الحرارة في الرطوبة المحوية في المجاري اسهل
من فعلها في رطوبة الجسم الحاوي وثانيها ان الطبيعة المدبرة للبدن تحامي عن
الاشرف وتعتني به اكثر من اعتنائها بالاخرى وثالثها ان الحرارة لو تعلقت بهذه
الرطوبة اولا لكانت حمى الدق صنفا واحدا لا ثلثة اصناف هذا ما قالوه وفي هذا
وفيه نظر من وجهين احدهما انك قد عرفت ان حمى الدق حرارة غريبة حاصلة
في الاعضاء على ما ذكرنا واذا كان كذلك فيكون كل تاثيرها في الرطوبة التي
هي ملتصقة بالاعضاء التي غيرها فعلها حينئذ يكون اولا في الرطوبة
المذكورة الثاني ان الرطوبة الاولى لو فنيت عليها قبل ان تفني بقية سائر
الرطوبات لا تفنا ملاكها فكانت حمى الدق واحدة اذا عرفت هذا فنقول
تعلق الحرارة الغريبة اولا بالرطوبة الغريبة العهد من الانعقاد ثم اذا افنيها

انتقلت الى الرطوبة التي في اطراف العروق الصغار او الرذادية والاقرب انها تنتقل
الى الرذادية ثم منها الى الغريزية لان الرطوبات المذكورة من جنس الاخلاط فان قيل اذا
كان تعلق الحرارة الغريزية اولا بالرطوبة الغريزية العمدة للانعقاد عندكم فلم تنتقل
الى الغريزية لقربها منها قلنا انما لم تنتقل اليها للوجوه الثلثة التي ذكرناها فان قيل
اذا كانت الرطوبة التي في اطراف العروق الصغار لا تفنى او لا يجب ان لا تفنى الرطوبة
الغريزية العمدة للانعقاد لانها هي الممدة لها وكلما افنى جزء يجذب جزء اخر منها ضم
ثم تقوم مقامه ثم يجذب من غيرها الى حين يتصل الجذب بالكبد ثم بالمعدة
ثم الى تناول الغذاء واذا كان كذلك فلا تفنى الرطوبات البتة قلنا الحرارة
عندما تفنى الرطوبة المذكورة تضعف الهضم ويزول عن الدم المتولد عن الغذاء
المنهضم صلاحية لتغذية الاعضاء واخلاف بدل المتحلل منها فينتقص
البدل ثم ان الحرارة تحلل شيئا من الرطوبة التي في اطراف العروق الصغار
فتنضاف الى تحلل الحرارة فيها انتقاص البدل مع دوام التاثير لطول مدة هذه
الحمى وايضا فان الاعضاء متى جفت من استيلاء الحرارة عليها ضعفت جذبها
للغذاء فيقل الوارد لذلك وتفنى الرطوبة المذكورة واعلم ان هذه تارة
تكون حدوثها ابتداء وتارة تكون حدوثها بواسطة والكائن ابتداء يكون
اكثره عن اسباب بادية اذا وافقت البدن مستعدا لقبولها مثل الحركة المفرطة
فانها تحمي البدن وتجففه على ما علمت واما قلة ما يرد على البدن من الاغذية
او المدافعة بها فيقل الوارد عليه اولا ويجد فيه لحما يابسا واما افراط استعمال
الاغذية المسخنة فيفيد البدن حرارة غريبة واما سهر دائم وانكار دائم
في قراءة الكتب والالحاح على النظر في سائر العلوم لان ذلك مما يبعث الروح
النفساني وتحلل الروح الحيواني ويفيده حرارة غريبة لاسيما اذا صادف البدن
مستعدا لقبول ذلك في مزاجه وسنه والغضب المفرط كثيرا ما يوقع فيه الحمى
لانه يشعل الارواح ويفيدها حرارة نارية وكثيرا ما يوقع تدبير الطبيب في هذا
المرض وذلك في صور اربع احدها اهمال جانب الغلط في الامراض الحارة
من استعمال الضمادات المبردة المسكنة وثانيها منعه للمريض من استعمال
الماء البارد عند شدة عطشه واشتياقه الى تناوله لخوفه من ضعف معدته

وثالثها

وثالثها اضطراره الى استعمال ما ينعش القوة ويقويها عند سقوط القوة وحصول
الغشي ويكون المنعش حارا مثل الخمر ودواء المسك وماء اللحم ورابعها مبالغته
في تلطيف الغذاء عندما يكون الحاجة داعية الى استعمال مقابله فتشتعل الحرارة
وتقوى وتنشف الاعضاء والكائن بواسطة هي الحادثة عن الامراض متى تطاولت
فانها تفسد جوهر الاعضاء وجوهر الغذاء فلم يصلح للتغذية وحينئذ ينقص جوهر
الاعضاء وتسخن فيزداد اشتدادها واشتعالها وتقوى الحمى وتوقع في الدق
واعلم ان الدق قلما يكون ابتداء لانه من المستبعد ان تسخن الاعضاء وهي
اجسام صلبة وتبقى الارواح والاخلاط وهي اجسام لطيفة سليمة عن فعل
الحرارة ويجب ان تعلم مع ما قد علمت ان الدق في ابتدائها عسرة المعرفة سهلة
العلاج وفي انتهائها بعكس ذلك ويستدل على الدق بامور منها النبض وهو ان
يكون ضعيفا صلبا متواترا اما ضعفه فلانحلال قوة العليل لطول المرض
وكثرة ما يتحلل من بدنه واما صلابته فلاستيلاء الجفاف على الاعضاء واما
تواتره فلشدة الحاجة وضعف القوة فان القوة متى كانت ضعيفة والحاجة داعية
احدثت التواتر ومنها ملمس البدن وهو ان يكون حارا حرارة متشابهة لان سوء
المزاج عام لجملة البدن وهادية ايضا الا بعد استعمال الغذاء فانها تقوى وتشتد
حينئذ قال قوم ان العلة فيه ان العليل ياخذ الغذاء في وقت قوة الحمى
واشتدادها وهو نصف النهار فيجد الحرارة مادة وغذاء يقويها ويظهر الخارج
وهذا تعليل فاسد من وجهين احدهما انا اذا اعطينا العليل الغذاء في اوقات
مختلفة تارة بالغداء وتارة نصف النهار وتارة عند النوم وتارة بالليل فان اثر
الحرارة تقوى وتشتد ولو كان الامر على ما قالوا لما حصل ذلك وثانيهما انه لم يظهر لنا
مما ذكروه ان كيفية تقوية الغذاء للحرارة على اي وجه هي وقال صاحب الكامل
العلة في ذلك ان الغذاء المستعمل في هذه الحمى مضاد لها فاذا ورد على البدن
من به الحمى المذكورة قاومته الحرارة ونافرته واشتدت بعده كاشتداد حرارة
النورة عند صب الماء عليها فانا نرى الحرارة التي فيها تنشو وتشتعل به
قال اسحق بن سليمان الاسرائيلي صاحب الحميات وهذا خطاء فانه لو كان

ثم ان الحرارة لما قبل لكان ثم انها تعد شرب الماء البارد اولى واقوى لان مضادته
لها اقوى من مضادة الغذاء المستعمل فيها لانه كيف ما كان مركب الوجود بخلافه قال
الشيخ في الكتاب الرابع من القانون وحرارة الدق تكون متشابهة لكنها تبقى صح
ان الغذاء بانه طريقة تبقي الحرارة ويقويها وقال ابن رشد في كتابه المسمى بالكليات
السبب في ذلك ان الاعضاء لما صار لها سوء مزاج حار وكان المغتذي من شانه
ان يحيل الغذاء شبيها به فانه بالضرورة اذا ورد على ابدان هؤلاء اكتسب حرارة غريبة سواء
كان باردا او لم يكن فتقوى حينئذ الحمى وتعظم اعراضها وليس يلزم مثل هذا في العفن
فان الحرارة الغريبة فيها ليست بالاعضاء الفاعلة في الغذاء وما يقوله الاطباء
في اعطاء سبب هذا العرض في الخطابي مثالي في ذلك انهم يشبهون حال الغذاء مع حال
هذه الابدان بمنزلة الماء الذي يرش على الحجر المطبوخ وهو حجر النورة قال المسيحي وهذا
تعليل حسن جدا وقد ذكرنا في كتابنا المسمى بالشافي وجها قريبا من هذا من غير ان نقف
على ما قاله هذا الفاضل وهو ان حرارة الدق قد تمكنت من الاعضاء وصارت كانها
اصلية غريزية وقد علمت ان الغذاء متى ورد على البدن واستحال الى الدم قوي الحرارة
الغريزية وانما هاهنا فالغذاء في هذه الابدان ينمي الحرارة الغريبة ويقويها كما كان يفعل
ذلك بالغريزية لصيرورتها مثلها في التمكن وفيه نظر لانه يوجب ان يكون الاشتداد
بعد استحالة الغذاء الى الدم والوجود بخلافه لانه يوجب ان تشتد الحرارة الغريزية في الصحيح
بعد استحالة الغذاء الى الدم للفرق بين البدنين لان بدن المدقوق شديد الاستعداد
للحرارة بخلاف بدن الصحيح لانفعاله وعبر ابن رشد يرد عليه ما اورد على صاحب
الكامل لان الماء ايضا يكتسب حرارة غريبة ويقوي الحمى ويشتد اعراضها الا انا نقول
اكتساب الغذاء للحرارة اكثر واقوى من اكتساب الماء لها لان مناسبة الغذاء للحرارة
ابلغ من مناسبة الماء لها لما سبق انفا ان مضادة الماء لها ابلغ من مضادة الغذاء لها
وان ذلك فيكون تسخين ما فيه سخونة اقوى من تسخين ما لا يكون كذلك ثم نقول ان
اشتعال الحرارة من الغذاء اشد من اشتعالها من الماء لان القوى للمضادة في الغذاء
يتوجه اليه دون الماء عند توجهها اليه يعرض لها الضعف وذلك كما زيادة حرارة
مع كون اعضاء الغذاء شديدة الاستعداد لها فتشتعل الحرارة ولهذا اذا فعل هذا
شاذا لا يناسب في ثم ازدادت حرارته ولا يوجب ضعف الغاذية في غيره من المرضى
زيادة الحرارة لان ابدانهم ليست شديدة الاستعداد لها كابدان المدقوقين
فظهر ان تعبير ابن رشد احسن من تعبير المسيحي ويمكن ان يفرق بين الماء والغذاء
بانه

عن صاحب الكامل ما اورد على كلامه فيكون ذلك ابقى وجها حسنا فهذا ما عندي فيه واما
بول الدق فقوي فانه يكون دسما اذا تمكنت فيه الدق صار اجزاء صفائحية وذلك
لانحلال الاعضاء وذوبانها فيصير دسما بحيث انه اذا صب في اناء يسمع له صوت
كصوت الدهن ومتى ظهرت هذه العلامات انتهى الامر في الدق الى الذبول وحينئذ
تغور العينان ويكثر الرمص عليهما ويكون جافا وسبب ذلك قلة ورود الغذاء الواصل
اليهما وضعفهما عن احالة ما يرد اليهما من ذلك ويمكن فيخرج الى خارج ثم ان
الهواء يجففه وينشفه ويجذب الاجفان الى اسفل كفعلها في وقت النعاس
من غير اختيار من العليل وذلك لضعف القوة المحركة للاجفان ويتنوح في
العظام ويبطل الصدغان ويمتد جلدة الجبهة ويذهب رونق الجلد ويكون
كان على الجلد غبارا ويثقل على العليل رفع الحاجب وبدن الانف لاستيلاء
الجفاف عليه ويطول الشعر لكثرة الابخرة الدخانية ثم يتساقط لقلة مادته و
يظهر العظم لفناء الرطوبة التي يغتذي منها ويخلو بطنه ويلتصق ظهره كانه يطلب
باطن اذا لمسته بيدك وجدته كانه لوح منبطح واذا قبضت على جلده باصبعك
ومددتها الى خارج امتدت معك وبقيت قائمة منتصبة اذ ليس فيها رطوبة
تلينها وتعينها على الرجوع ولذلك صار الموت يسرع الى من كان حاله هذه
الحال واذا انقوست الاظفار فقد انتهى الامر الى التفتت وحينئذ يأخذ الشعر
في الذوبان وفي مثل هذا الوقت يقرب الموت واما علامة انتقال حمى يوم الى الدق
فبقاء الحمى اليوم الثالث واشتدادها بعد اخذ الغذاء واما علامة انتقال حمى
العفن اليها فوجود الحرارة بعد انحطاط النوبة وقوة الحمى بعد استعمال الغذاء واخذ
البدن في الذبول والنحافة على غير ما يوجبه حمى العفن وسنتكلم في تقدمة المعرفة
فيما يتعلق بحمى الدق كلاما اخر ان شاء الله تعالى **الفصل العاشر**
في حمى الوباء اعلم ان الهواء يتغير بالحمى كما يتغير الماء ويأجن فيغير ان
الهواء اذا كان على ساطعه لم يعرض له شيء من ذلك بل هذا التغير
يعرض له عندما يخالطه الابخرة والادخنة وحينئذ يحدث للجملة كيفية
اخرى ثم هذا تارة يكون سببه امورا سماوية وهو ان يتشكل الاجرام
العلوية باشكال مخصوصة يعرض فيها الشمس ومثل هذا السبب يكون اثره

عام اد تخصيصه يكون بقبول بعض الابدان لاثره دون البعض فينفعه الطبيب فيه ان هو انه
اذا علم الطبيب ما يعرض للهواء من الفساد في زمان من الازمنة كان له ان يتقدم قبل ذلك
ويستفرغ الابدان من العنصر الذي يقوي ذلك التاثير ويفيدها كيفية مضادة لكيفية
الهواء ولا شك ان الهواء اذا ورد على الابدان المذكورة لم يؤثر فيها كتاثيره فيما
يناسبه حماما لا اليه مثال هذا اذا علم المنجمان حركات الافلاك توجب في الهواء
حرا شديدا محرقا ثم تقدم الطبيب فنقى الابدان من الصفراء تنقية بالغة واودع
البدن مادة رطبة فاذا ورد الهواء المذكور لم يحدث في الابدان كيفية تقبلها
سلم من نكاية الهواء وتاثيره وتارة تكون سببه امورا ارضية مثل ابخرة ردية ترتفع من
خنادق ردية او من معادن مردية او من مياه عفنة او من جيف موتى فتحمل الرياح
هذه العفونات وتؤديها الى الاستنشاق فيفسد مزاج البدن ويعفن ما يحويه من الرطوبات
ويحدث فيه حرارة خارجة عن الطبع وهذه الاهوية اذا صادفت الابدان غير نقية
وكانت موادها ممتلية لما لا بد الهواء سلمت من نكايته وكانت عاقبتها سليمة ومن
علامة الوباء كثرة الرجوم والشهب في اوائل الخريف وكثرة الفار والضفادع والحشرات
المتولدة من عفونة الارض وهرب الحيوانات التي تسكن في بواطن الارض الى ظاهرها
وعلامة حمى الوبائية سكون الحرارة في الظاهر وتوهجها وحدتها في الباطن ويكون النفس
معها عظيما سريعا متواترا وربما ضاق النفس وربما كان منتنا ويجف اللسان ويشتد
العطش وربما اختلط العقل ويتمدد ما دون الشراسيف وربما ظهر على البدن شيء
يكون ربما بعد الظهور سريع الخفاء وربما عظم الطحال واشتد السعال وتهيج الساق
فلاع واريد الله الاسود والبراز في مثل هذا الوقت يكون لينا رديا لكثرة ما يتحلل
من رطوبات البدن ويختلط به ويعرقون عرقا منتنا وربما يحصل غشي وبرد في الاطراف
وربما حصلت هذه الحمى من غير ان يشعر بها العليل واحاسر لا يتغير النبض ولا البول
ومع ذلك يكون مهلكة بحيث يدهش الاطباء من امرها ويكون سببه موادا سمية
مالت الى جهة القلب **الفصل الحادي عشر** في حميات الاورام وهي المسماة
عند الاطباء بحميات الاعراض قد علمت ان الورم يحدث عنه حمى وقد يحدث عنه حمى
عفن ومثل هذه الحمى يقال لها حمى عرض غير انها تختلف باختلاف مواضع
الورم فانه متى كان حاصلا في اعضاء شريفة كانت الاعراض شديدة
ومتى كان في اعضاء خسيسة كانت الاعراض دون ذلك ومتى كان حاصلا
في اللحوم

في اللحوم الغددية كانت المواد المتوجهة منه الى جهة القلب من قبيل المواد السمية وان
ما كان الورم حاصلا تحت الابطين سيد هذا في الحرارة والغم وان الاحشاء
الكائنة عن مواد صفراوية وهذه الاورام مثل ورم الدماغ وحجاب الصماخ والحلق
واعضاء الصدر والكبد والطحال والكلى والمعا والرحم ويسمى حينئذ باسم العضو
الذي فيه الورم فيقال حمى كلوية وحمى كبدية وغير ذلك وقد يختلف اعراض هذه الاورام
في الشدة والضعف بحسب قرب الورم من القلب وبعده منه ولا يخلو هذه الحميات
من ادوار يليق به وتشكلي فيه وحميات الاعراض اذا طالت مدتها ادت الى الدق
ولا سيما متى كانت اورامها قريبة من القلب واعلم ان حميات الاورام لها علامات
تدل على العضو العليل وعلامات تدل على المادة الموجبة للورم وعلامات تدل على
حال العليل اما النوع الاول فمثل النبض المنشاري والوجع الناخس الدالين على
ورم الاغشية ومثل النبض الموجي الدال على ورم عضو لين كالكبد واما النوع الثاني
فمثل اشتداد الحرارة غبا الدال على ان المادة صفراوية وربعا الدال على ان المادة
سوداوية واما النوع الثالث فمثل الدلائل المخبرة بسلامة الذهن والمنذرة بعطبه
وسنذكر هذه العلامات عند ذكرنا تقدمة المعرفة والنبض في حميات الاورام كالنبض
في حميات العفن في ان الانقباض يكون اسرع من الانبساط ثم انه بعد ذلك يختلف
فتارة يكون منشاريا اذا كان في عضو عصبي وتارة تكون موجيا اذا كان في عضو
لين كالدماغ واما البول فانه تارة يكون كدرا وذلك عند دفع الطبيعة المادة الى
جهة المثانة وسنتكلم في هذه العلامات اثناء عند الكلام في التفسرة ان شاء الله تعالى
الفصل الثاني عشر في ذكر تراكيب الحميات ان الحميات قد يتركب انواعا
من التراكيب فتارة تكون التركيب من اجناس متباعدة كتركيب حمى الدق بحمى العفن
وتارة تكون مما هو اقرب من ذلك كتركيب حميات العفن بعضها ببعض كالحمى
الصفراوية مع البلغمية او مع السوداوية وتارة يكون مما هو اقرب من ذلك
كتركيب غبين او ربعين فالغبان متى تركبتا تنوبا كل يوم ولذلك شبه
هذا النوع من التركيب بالبلغمية النائبة كل يوم والغب الدائمة ويكون الفرق
بينه وبين البلغمية من وجهين احدهما من جهة الاعراض الخاصة بكل واحدة
من المادتين وثانيهما ان هذه الغبين يحصل فيها بعد كل نوبتي غب عرق
ناضج وتشعريرة والبلغمية لا يحصل فيها ذلك لا بعد انقضاء ثماني عشر ساعة

واما الفرق بينه وبين الدائمة الصفراوية ان النوع المذكور يكون معه نافض وقشعريرة
والدائمة لا يكون معها شيء من ذلك لاعتدال البحران والثلثية الاعتيادية قد تنوب دائمة
والعلامة الخاصة بها ان يكون النوبة من اليوم الثالث قوية جدا والربعيان
ينوبان ربما معكوسة والثلثة الارباع ينوب دائمة قال صاحب الكامل الربعيان
ينوبان غبا قال المسيحي هذا خطاء لان الربع الثانية اما ان يجيء في اليوم الاول من
راحة النوبة الاولى او في اليوم الثاني منها فان جاءت في الاول فهي مع السابقة ربع
معكوسة وان جاءت في الثاني فهي مع اللاحقة ربع معكوسة ايضا فظهر ان الربعيان
لا ينوبان غبا بل ربما معكوسة وفيه نظر لان الربع في الاواخر بكلا يبلغ زمان
اخذها اربع ساعات وعلى هذا يمكن ان يتصور ربعان ينوبان غبا كما اذا كان
ابتداء اخذ الاولى مثلا غداة يوم السبت وفترتها بعد اربع ساعات وكان
ابتداء اخذ الثانية عشاء يوم الاثنين وفترتها كما ذكرنا ثم يكون ابتداء النوبة
الثانية من الاولى غداة يوم الثلثاء ومن الثانية عشاء يوم الخميس وعلى هذا القياس
بالغا ما بلغ قال الجاليتوس في ثانية البحران والخمسان ينوبان غبا وهذا احق وذلك
لان الخمس حمى ينوب في اليوم الاول الخامس وتريح البدن ثلثة ايام فاذا جاءت النوبة
الثانية واخذت من وسط الفترة نابت حينئذ غبا وان اخذت على غير الصورة وذلك
بان اخذت في اليوم الاول من ايام الراحة او في اليوم الثالث منها فانها لا تنوبان
غبا بل ربما معكوسة وارداء التراكيب واخفاها تركيب حمى عفن حمى الدق وذلك لانه
يكون هناك فترات وابتداء نافض وقشعريرة وملازمة الحرارة فيحال الفترة فيظن ان هناك
حميات العفن فقط لا غير ومفترة فالجهال من الاطباء في مثل هذه الصورة يعالجون
بالاسهال واستفراغ المادة عن البدن فقط اي يقتصرون على معالجات حميات
العفن وقد حصر الشيخ في الكتاب الرابع من القانون تراكيب الحميات في ثلثة انواع
احدها ان تاخذ النوائب معا وهذه تسمى متشابكة قال بعضهم وبفلان ان
معا سواء كانت المواد داخل العروق او خارجها وفي هذا القول نظر لان هذا
لا يتاتى في جميع الاخلاط وذلك لانه متى تركبت حمى صفراوية مع سوداوية كيف
يتاتى هذا وهو ان يتلازما معا لان السوداوية تنوب اربعا وعشرين ساعة
والصفراوية تنوب اثنتي عشرة ساعة ولكن ذلك اذا كانت بلغمية وسوداوية
او بلغمية وصفراوية فلم يبق هيهنا ما يطابق كلامهم الا اذا كانت مواد الحميات

من نوع واحد

من نوع واحد ويكون مادة احدهما داخل العروق ومادة الاخرى خارج العروق الا ان يكونا ذاتا
او خارجتين فانهما معي كالتي ذكرنا ونابتا معا وفترتا معا كالتي حمى واحدة لا حميين
اما اذا كانت احدهما داخل العروق والاخرى خارجها فان الداخلة تشتد عند
اخذ الخارجية او بالعكس وتسكن عند فتور الخارجية وقد علمت ان بسائط الحمى من عفنية ثلثة
مفترة وادوارية دائمة فاذا التركيب بلغت الى اقسام وهو ان ياخذ واحدة مع واحدة مثلا
النائبة مع النائبة ومع الدائمة ومع المفترة وعلى هذا القياس ابى شيء من هذه
الاقسام والتراكيب اسم مخصوص عند الاطباء سوى شطر الغب فلذلك افردنا له بابا خاصا
وفي النظم المذكور نظر لان زمان السوداوية قد ينقص عن اربعة وعشرين فيبلغ الى اربع
ساعات وحينئذ يمكن تفارقهما معا وتلى الباقي عليه **الفصل الثالث عشر**
في شطر الغب هذه الحمى تسمى باليونانية انطريطاوس وهي حادثة عن بلغم وصفراء متعفنين
فتارة تكونان داخل العروق وتارة تكونان خارج العروق وتارة تكون الصفراء داخل العروق
والبلغم خارجها وتارة يكون بالعكس وهذا هو المخصوص باسم شطر الغب الخالصة وما
عداها الفيها الاسم يعرف الطب خالصة ثم الخالصة قد يكون المادتان فيها متساويتين
وتارة يكون الغالب هو البلغم وتارة يكون بالعكس ومعرفة المتساوية قد يكون عسيرا جدا
لكن فيها اشتباه وبان واعلم ان هذه الحمى من الامراض المزمنة فانها امتدت بسبعة اشهر
على ما ذكره الشيخ في الرابع من القانون فان قيل اذا كانت شطر الغب مركبة من بلغم
داخل العروق وصفراء خارجها ولا شك ان البلغم اشهر واظهر وذلك لان حماه
تنوب كل يوم وحمى الصفراء تنوب يوما لا غير ويوما لا واذا كان كذلك فلم نسبت هذه الحمى
الى الصفراء وهي اخفى وسميت شطر الغب ولم تنسب الى الاظهر وهو البلغم وسميت
شطر النائبة لا يجاب بالجواب عنه اسحق الاسرائيلي صاحب الحميات وهو ان الصفراوية
لما كانت اخفى من البلغمية لان عند اخذها تنتشر بغيرها الا انها شاركتها لغيرها فلا
اشتهرت باسمها لئلا تخفى وبينه انه في غاية الوهن والضعف عليها يخفى بل يجاب
بان علامة الصفراء اظهر واشهر من علامة البلغم ولذلك شبه الاوائل الصفراء بالسلطان
الجائر الشرير والبلغم بالسلطان الساكن الغير الشرير لا سيما اذا كانت خارج العروق
فانها عند هيجانها الحمى يكون علاماتها اظهر وابين من البلغم اذا كان خارج العروق
فضلا ان يكون داخلها فيكون علامة الصفراء اظهر وابين والشيء انما ينسب الى
الاظهر والابين لا الى الاخفى والاستر فلذلك نسب الاوائل اسم هذه الحمى الى
الصفراوية لا الى البلغمية وعلى ما ذكره الاسرائيلي كان من الواجب ان ينسب الى البلغم
لانه اظهر اعراضا واخفى لانها لما لا انتقال ان الصفراء تجعل نوائب البلغم اقصر واسرع

انفصالا لانها بحرارتها ولطافتها تنحي البلغم وترققه وتزيل لزوجته وبالفصل تفعل البلغم
الصفراوية فتنقص نوبة البلغمية وتطول نوبة الصفراوية ويصير مدة المجموع كمدة الغب
الغير الخالصة وهي الى قريب من شهرين وان طالت فالى نصف سنة وهو نادر
ونقول الاطباء بهذه الحمى تشهد بانها يمتد ستة اشهر وربما اطبقت سنة
لانا نقول ان المادة في الغب الغير الخالصة حمة حيث ان غير ممتازين احدهما
عن الاخرى فتفعل الطبيعة فيهما كفعلها في مادة واحدة وهما في شطر الغب غير
متميزة فان احدهما عن الاخرى ونضج كل واحدة منهما يتم بمقابل نضج الاخرى فان
نضج الصفراء يكون بالتغليظ والتكثيف ونضج البلغم بالترقيق والتلطيف فان مالت
الطبيعة واتجهت الى الصفراء بقي البلغم بحاله وطالت المدة لانها تحتاج الى زمان
اخر في نضجه وان مالت واتجهت الى البلغم حصل من الصفراء ما حصل من البلغم وان
توزع فعلها على الجهتين لم تفعل فيهما فعلا تاما وبالجملة فيتجه في ذلك تطول مدتها
فان قلت شطر الغب تضمن الصفراء في مثل هذه الصورة احدهما ونوبتها على ما كانا
عليهما في حال الانفراد الصفراوية عن البلغمية واذا كان كذلك فكيف يجوز تسميتها بهذا
الاسم قلت الشطر وان كان النصف لكن يطلق على البعض كما اطلق النبي صلى الله عليه
اياه على البعض في قوله في المراة تبقى شطر دهرها لا تصوم ولا تصلي اي بسبب الحيض
وهو بعض الدهر لا نصفه واذا كان الشطر يطلق على البعض ولا شك ان الصفراء
عند مجاورتها للبلغم كما في الصورة المذكورة فانه لا بد ان ينقص من اعراضها شيء
والباقي منها يصح ان يقال له انه البعض واذا كان كذلك كانت تسميتها بذلك
تسمية صحيحة وهذه الحمى لها علامات تدل عليها لكن اخصها واظهرها قوة
احدى النوبتين وضعف الاخرى وذلك لان البلغمية تنوب كل يوم لا دائمة
والصفراوية يوما فيوما لا لانها دائرة فيحصل في يوم واحد نوبتان وفي اليوم
الثاني نوبة واحدة وبعد هذه العلامة في القوة علامات اخر يستدل عليها فانه لا بد
عليها من العادة وهو ان يكون انسان اكثر في بدنه الصفراء ثم انه يتغير ويغير الغذاء عما
معتادة وبالجملة يستعمل ما يولد البلغم كثيرا واذا كثر البلغم في بدنه اجتمع مع الصفراء
ويتعفنا ويتولد الحمى المذكورة او يكون انسان في بدنه بلغم متوفر ثم انه استعمل
الرياضة وما يولد الصفراء من الامور المسخنة فتولدت الصفراء في بدنه وعفنت
وعفن البلغم ايضا وحصل الحمى المذكورة وقد يستدل عليها بالبول وهو ان
يكون فيه ثقل بلغمي ولون دال على غلبة المرار ويكون الاطراف متعجة وشتاء

بلغامها

لبلغم مفرطا وعلى الجملة اعراضها مركبة من اعراض البلغم والصفراء غير ان اخص العلامات
بها العلامة الاولى

الفصل الرابع عشر في بيان العلة في دوام الحميات
التي موادها داخل العروق ودورات الحميات التي موادها خارج العروق وفي
القول في النوائب والعلة في اختلافها يجب المادة الموجبة لها اما الاول
فان العلة في دوام الحمى الدموية ماخوذة من امرين احدهما ان الدم لا يحتاج
الى مستوفى للعفونة حتى يتصب اليه جزء بعد جزء كغيره من باقي الاخلاط حتى يحصل
بين انصباب الجزء فترة بل هو ساكن في تجاويف العروق لكثرته وتوفر مقداره
فيكون اجزاؤها متصلة فمتى كانت مستعدة للعفونة اتصل العفن في الاجزاء الباقية
جميعها الى ان تفنى وحينئذ تدوم ظهرة الى ان تنفث الاجزاء العفنة وثانيها
ان الدم محصور في العروق وهو اوعية ملازمة الجرم فلا يحصل فيه لك تعفن تحلله
وخروجه فيحال الفترة فتدوم الحمى وتتصل واما ما عدا الدم من الاخلاط فالعلة
في دوام نوائبه ما ذكرنا في الوجه الثاني وهو انحصارها في اوعية ملازمة متكثفة
فلا يتحلل ما عفن واوجب النوبة في حال الفترة لا يتحلل تحللا تاما بل يبقى شيء الى حين
ينقضي امر العفونة فيصير الحمى كالمطبقة لكن مع ذلك يكون لها اشتداد كالنوبة
الخارجية وينقص كالفترة لها واما ما يتعلق بالنوائب فاعلم ان المواد الموجبة
للنوائب تارة يكون غب خالصة وتارة يكون غير خالصة فالخالصة حدت اوقاتها
وعرفت بالتجربة فالصفراء متى كانت خارج العروق نابت اثنتي عشرة ساعة
وتركت ستا وثلاثين ساعة ويكون الدور الواحد من ادوارها ثماني واربعين
ساعة فيكون نوبتها ثلث مدة تركها وربع المجموع ومتى كانت داخل العروق نابت
اثنتي عشرة ساعة ثم انقضت لكن يجب ان يكون زمان نقصها مساويا لزمان
تزيدها عند كونها خارج العروق والا كانت مدة انقضائها كمدة انقضائها وقد
دل الاستقراء والنقل على خلافه فالانقراط ان الخالصة متى كانت خارج العروق
انقضت في الاكثر في اسبوع واحد واما غير الخالصة من الصفراء فان نوبتها
تطول حتى يبلغ اربعا وعشرين ساعة او ثلثين ساعة وبمقدار زيادة النوبة
على اثنتي عشرة ساعة يكون سببها عن الخلوص انقضاؤها الى نصف سنة
والبلغمية الخالصة تنوب ثماني عشرة ساعة وتترك ست ساعات فتكون
دورها اربعا وعشرين ساعة ويكون مدة تركها كثلث مدة اخذها
وربع مدة المجموع واما انقضاء الحمى البلغمية فليس له وقت واما غير
فزمان اخذها يكون انقص وزمان تركها اطول ومدة انقضائها انقص



اللهم الا ان يكون الخالط السوداء اما متى كان الصفراء فان الادوار يكون على ما ذكرنا
والسوداء فيه الخالصة نوب اربعا وعشرين ساعة وتفترة ثماني واربعين ساعة فيكون
الدور الواحد من ادوارها اثنين وسبعين ساعة ويكون مدة اخذها كنصف
مدة تركها وكثلث مدة الجوع واما انقضاؤها فانه ربما تاخر الى سنة كاملة وغير
الخالصة يكون اقصر من ذلك في الاخذ والترك والانقضاء واعلم ان ما
ذكرناه من الاحكام في الحميات الخالصة انما هو بحسب الاكثر وغالب الامر والا فقد تقصر نوبة
الخالصة عما ذكرنا وتطول وذلك لاسباب ثمانية احدها قوام المادة الموجبة
للحمى فانه متى كان رقيقا مع خلوصه قصرت نوبة الحمى الحادثة عنه ومتى كان
غليظا طالت نوبتها ومع ذلك لم يخرج الخلط عن خلوصه فان لنا اغذية
تولده وهي غليظة وكذلك السوداء والبلغم ومتى كان معتدلا كانت معتدلة
وثانيها مقدار المادة الموجبة للحمى فانها متى كانت متوفرة طال زمان نوبة
الحمى الحادثة عنها لان الطبيعة محتاج في اشتغالها وتحللها الى زمان طويل
ومتى كانت قليلة قصرت نوبة الحمى ومتى كانت معتدلة كانت معتدلة وثالثها
سخنة البدن فانها متى كانت متخلخلة اعانت في تحليل المادة واخراجها عن البدن
فقصرت نوبة الحمى ومتى كانت متلززة اعانت على حبس المادة وحقنها فطالت نوبة
الحمى ومتى كانت معتدلة كانت معتدلة ورابعها قوة العليل فانها متى كانت
قوية بادرت الى دفع المتعفن وذهبت عن غيبة المتعفن فقصرت نوبة الحمى ومتى
كانت ضعيفة لم تفعل شيئا من ذلك فطالت نوبة الحمى ومتى كانت معتدلة
كانت معتدلة وخامسها الوقت الحاضر من اوقات السنة فانه متى
كان صيفا تخلخلت المسام ولطف قوام المادة فتحللت وقصرت
نوبة الحمى ومتى كان شتاء فعل ضد فعل الصيف فطالت نوبة الحمى ومتى
كان معتدلا كان ذلك معتدلا ولذلك حكم الاوحد بقراط بقصر نوبة الربع
في زمان الصيف وطولها في زمان الشتاء وسادسها مهنة المريض
فانها ان كانت من الصنائع التي يحتاج الى مباشرة النار كالصياغة
والحدادة كانت المواد قليلة بسبب دوام التحليل بالطبيعة الملازمة
الحرارة ولانفتاح المسام لذلك ونوبة الحمى قصيرة وان كانت من الصنائع
التي يحتاج الى مباشرة الماء كالقصارة والملاحة كان الحال بعكس ذلك نوبة الحمى
طويلة

طويلة وان كان الحال في الصناعة بين ما ذكرنا كانت الحمى معتدلة وسابعها سن العليل
فانه ان كان من الشباب كانت الصفراوية الخالصة لم انقص مدة نفسها اذا حصلت
للشيخ او للكهل ومتى كان السن متوسطا بين ذلك كان النوبة متوسطا بين ذلك
وثامنها مزاج العليل والكلام فيه كالكلام في السن اذا عرفت هذا فنقول العلة في اختلاف
نوائب الحميات المذكورة من وجوه ثلثة احدها سهولة اجتماع الخلط العفن
وعسره لجمعه فيؤخذ ذلك من مقداره وثانيها سهولة تعفنه وعسره ويؤخذ ذلك
من كيفيته اعني حرارته وبرودته ورطوبته وثالثها سهولة استفراغه عن البدن ويؤخذ
ذلك من قوام الخلط اعني غلظه ولزوجته واذا علمت هذا فنقول البلغم لما
كان سهل التجمع لكن مقداره سهل التعفن بسبب رطوبته والحرارة الغريبة
المعفنة عسر التحلل بسبب لزوجته وغلظه ايضا صارت حماه تنوب على ما ذكرنا
والسوداء لما كانت عسرة التجمع بسبب قلتها عسرة التعفن لبردها ويبسها سهلة
التحلل لعدمها اللزوجة صارت تنوب على ما ذكرنا واما المرة الصفراء فانها متوسطة
بين الخلطين لانها اذا قيست الى البلغم كانت اعسر تجمعا منه لقلتها بالنسبة
اليه واعسر تعفنا منه ليبسها واسهل تحللا منه للطافتها وحرارتها واذا
قيست الى السوداء كانت اسهل تجمعا منه لقلتها لكثرتها بالنسبة اليها واسهل
تحللا لحرارتها ولانها رطبة بالنسبة اليها واسهل تحللا للطافتها فلما كانت
نائبة على ما ذكرنا **الفصل الخامس عشر** في ذكر الناقض والفترة وتحقيق
القول فيها اما الناقض فهو ان يحصل للبدن مع حركات تغيرات ردية واصنافه
اربعة ناقض منذر بالحمى مثل الكائن قبل النوائب الصفراوية وناقض منذر
باقلاع الحمى وهو الكائن في يوم باحوران في الحميات الدائمة فان مثل الناقض
المذكور متى حصل في الحميات المذكورة انذر باقلاعها قال ابقراط في رابعة
الفصول اذا كان بانسان حمى محرقة فعرض له ناقض انحلت حماه وناقض
لا يعقبه حمى وهو الكائن من البلغم الزجاجي فان مثل هذا البلغم يعقبه
ناقض من غير ان يعقبه حمى وناقض منذر بالموت وهو الكائن عند سقوط
القوة واستيلاء البرد قال ابقراط في رابعة الفصول اذا كان يعرض ناقض
في الحمى التي لم تضعف فيه ذلك من علامات الموت واذا عرفت هذا فنقول

ان الناقض لاسباب كثرة مقدار المادة وحدة مزاجها وقوة حس العضو الذي تمر به
المادة وقوة دافعته فالخلط الموجب للحمى اذا اجتمع وانصب الى مستوقد العفونة
وصادف في طريقه اعضاء حساسة فانه يلذعها وينكيها وعند ذلك تهرب الحرارة
الحرارة الى الباطن خوفا من المؤذي فيستولي البرد على الاعضاء الظاهرة فهذا هو سبب حصول
البرد في الحميات الصفراوية ثم اختلف الاطباء في ان نافض الحمى الصفراوية
والبلغمية ايهما فيهما تكون اقوى فذهب الشيخ الى ان النافض يجب ان يكون
في البلغمية اقوى محتجا عليه بان المنفعل كلما كان اكثر لزوجة كان النافض
اشد لانه يتشبث بالعضو تشبثا قويا فلا يندفع عن العضو الا بحركة قوية جدا
ولا شك ان البلغم اكثر لزوجة من الصفراء فيكون الحركة فيه اشد واقوى
وذهب صاحب الكامل الى ان حركة الصفراوية اشد من حركة البلغمية محتجا بان
المنفعل كلما كان احد واشد لذعا كانت نكايته للعضو الحساس ابلغ فيكون حركته
لدفعه اقوى ومن صرح بهذا حيث تكلم في الحركات الغير الطبيعية حين ذكر
الاعراض في الحميات ما ذهب اليه صاحب الكامل وذلك لان الصفراء احد واشد
لذعا وما كان كذلك كانت حركة العضو المدابر اقوى في دفعه ولذلك صار
النافض في ابتداء الصفراوية اشد ثم انه يضعف قليلا قليلا عند ما يحدث في النضج
ويغلظ قوامها ويقل حدتها والسوداء عند ما ينضج ويرق قوامها يقوى
النافض الحاصل منها وذلك لانها تصير احر والطف واشد نكاية ولذعا
فيكون لذعها المادة اقوى ولذلك صار قوة النافض والحرارة في الحميات
السوداوية منذرا باقلاعها ويمكن ان يرجح مذهب الشيخ بان حرارة الصفراء
لا يحدث النفض لانه لذعها وحدتها ولكنها للطافتها تسرع الى العضو واما
البلغم فلبرودته يقشعر العضو ويكدر اللزوجته يبطو نفوذه على العضو فيكون
نكايته لذلك اشد كما ان ورود الماء البارد مثلا على العضو اشد احداثا للنفض
من ورود الماء الحار عليه علما شهد به التجربة فهذا ما امكنني من ترجيح وعليك
باختيار ما يترجح عندك وهو الموفق للصواب اعلم انه قلما يجتمع رعاف
ونافض في ذلك لان المادة المعفنة داخل العروق والمنفضة خارج العروق
وقلما يكون ذلك داخل العروق وخارجها الا في الحميات التي يبلغ المادة الى حيث
نعم الجهتين واما القشعريرة فهي حالة يحس الانسان فيها اختلافا في برد
في الجلد والعضل وذلك لان الحرارة تهرب الى الباطن عند انصباب المادة
الى مستوقد

الى مستوقد العفونة ومرورها بالاعضاء الحساسة هذا في المواد الحارة واما في الباردة
فانها عند ما ينصب الى مستوقد العفونة ويمر بالعضل تؤذيه ببردها لانها بالقياس اليه
باردة فاذا العفونة تعفن ما تصل فيه ثم اخذت في التسخين لذلك صارت قوة
الحرارة وقلة البرد والقشعريرة في الحميات التي موادها باردة كالبلغم ومنها الاقلاع
واما التكسر فهو صنف من القشعريرة بل كانه مقدمتها واذ قد ذكرنا من الحميات
ما يليق بهذا الكتاب فلنرجع الى المتن ونشرحه ونقول قال رحمه الله عليه
الفصل الثالث منه اى من التعليم الاول في الامراض التركيب ويشتمل
هذا الفصل على مباحث المبحث الاول في اجناس امراض التركيب قال
وامراض التركيب تنحصر في اربعة اجناس وفي بعض النسخ في اجناس اربعة
وهما متقاربان امراض الخلقة وامراض المقدار وامراض العدد وامراض الوضع وانما انحصر
امراض التركيب في الاربعة فلم يثبت الا بالاستقراء لانا لما استقرينا احوال العضو
وجدناه انه متى كان في خلقته وفي مقداره وفي عدده وفي وضعه على ما ينبغي
كان صحيحا في تركيبه ومتى لم يكن في واحد من هذه الاربعة على ما ينبغي لم يكن صحيح
التركيب فلهذا انحصرت امراض التركيب في هذه الاجناس الاربعة والخلقة التي
هي هيئة وصورة والمقدار والعدد معلومان واما الوضع فالمراد به ههنا ما
يعم الموضع والمشاركة مع الاعضاء الاخر والنسبة التي بينهما في القرب والبعد
المبحث الثاني في امراض الخلقة قال رحمه الله وامراض الخلقة تنحصر ايضا في اربعة
اجناس كل عضو فان شكله ومجاريه واوعيته وسطحه اذا كان على ما هو الواجب
كان صحيح الخلقة فلذلك كانت امراض الخلقة اربعة اجناس فان قيل لم قلت
في بيان الحصر الاول كان صحيحا في تركيبه وفي الثاني في خلقته وما قلت
صحيحا من غير تقييد بالتركيب والخلقة كما قال الامام قلنا لئلا يرد على ظاهر
كلامنا ما اورده فاضل النخجواني على ظاهر كلامه وهو ان يقول ان الاعضاء
الالية متى كانت على ما ينبغي من الخلقة والمقدار والعدد والوضع كانت
صحيحة غير مستقيم وذلك لان الاعضاء الالية كما انها قابلة لهذه الامراض
فهي ايضا قابلة لامراض المزاج ولتفرق الاتصال واذا كان كذلك جاز
ان يكون هذا الانحصار على ما ينبغي فيما ذكره من الامور ومع ذلك لا يكون

صحيحة لقيام مرض مزاجي او تفرق وهكذا الكلام على قوله ان العضو الآلي متى كان
على ما ينبغي من شكله وتقعيره وتجاويفه وخشونته وملاسته كان صحيحا فان العضو
الآلي كاليد والرجل مثلا اذا كان على ما ينبغي من الامور المذكورة ولكن كان
اعظم او اصغر او زاد عدده او نقص او انخلع من موضعه او تشارك مشاركته
مع غيره لا يكون صحيحا فلا يكون هذا الكلام مستقيما ثم لو صح هذا الثاني لكان
مناقضا للاول لان الكلام الاول يقتضي انحصار امراض الاعضاء الآلية في
الاجناس الاربعة التي يكون امراض الخلقة احد انواعها والكلام الثاني يقتضي
انحصار مرض العضو الآلي في امراض الخلقة فقط وهو مناقض لان معنى الآلي
ههنا هو باعتبار تلك الامور بانفسها مع عدم اعتبار ما عداها وهو مناقض
ظاهر بل الاولى ان يقال على هذا الوجه ان الاعضاء الآلية اذا كان على ما ينبغي
من الخلقة والمقدار والعدد والوضع والمزاج والاتصال كانت صحيحة وعلى هذا لا يرد
شيء مما ذكرنا ويلزم انحصار مرضها بعد المرض المزاجي والاتصالي في هذه الاربعة وكان
يقال في بيان حصر امراض الخلقة في انواعها ان العضو متى كان على ما ينبغي من شكله
وتقعيره وتجاويفه وخشونته وملاسته ومقداره وعدده ووضعه ومزاجه واتصاله
كان صحيحا ويلزم انحصار مرضه بعد المرض المزاجي المشترك والمقدار والعدد
والوضع في الامور التي ذكرناها وبهذا الطريق يمكن حصر انواع كل جنس من اجناس
الامراض في الانواع المعدودة المشهورة هذا كلامه بالفاظه ولا يخفى ان هذا
انما يرد على ظاهر قول الامام لانه اذا علم من كلامه ان المرض المزاجي
والاتصالي يعرضان للعضو الآلي علم ان مراده من كونه صحيحا في الاول صحيح
التركيب وفي الثاني صحيح الخلقة لا الصحيح المطلق ليرد عليه ما اورده ثم تفسير
الصحيح بالتركيب والخلقة في بيان الحصر حصرا احسن من التطويل الذي ذكره عليه
امراض الشكل وهو ما حاله الطبيعي حد كالدائرة والكرة او حد نسبة كذلك الزوايا من
المثلث وغيره وهو اي مرض الشكل الاول لانه الامراض على المرض اولا لانه ضمير ثم بسط
مونث في الامراض ومذكر وهو ان يتغير الشكل عن مجراه الطبيعي وكل ضمير كذلك
يجوز تانيثه تارة وتذكيره اخرى ولهذا ذكره في تعبيره افته في الفعل لانه
لو لم يلزم افته في الفعل لم يكن ذلك مرضا ولو لم يكن الافة لتغير الشكل لم يكن
مرض شكل قال الشيخ في فصوله ليس المراد من مرض الشكل ما يقارنه فساد
الشكل فربما كان المرض من باب اخر يقارنه فساد الشكل ولا ينسب الى الشكل

كامراض

كامراض السدة والانتاع والضيق والورم والتشنج بل المراد منه ان سبب دخول الافة
في الفعل تغير الشكل او كون ذلك الشكل في الخلقة كذلك كمن خلقت جليدته شديدة
الكروية كاعوجاج المستقيم لا يريد بذلك ان يكون مستقيما اليد خل في ذلك المرض
الاصلي والحادث وهذا كالاصابع اذا تعوجت او خلقت معوجة فانها انما خلقت
مستقيمة ليتمكن من القبض على الممسوك فاذا تعوجت اضرت بذلك كذا العظم الكائن
خلق مستقيما ليعين في المشي والجلوس فمتى تعوج اضر بذلك مع ذلك يصير
معرضا للافات بسبب بقوته واستقامة المعوج كعظم العضد والفخذ اما
عظم العضد فانه خلق ذا حدبة من الجانب الوحشي وتقعير من الجانب
الانسي لفوايد منها ان يكون هناك مكان حريز للعضلات والاعصاب الموضوعة
هناك ومنها ليجود تابط ما يتابطه ومنها ليحتوي على مسك الاشياء الكرية فلو خلق
مستقيما لاضر بافعاله واما عظم الفخذ فلان الشكل الطبيعي له ان يكون ذا حدبة
من قدام الى الجانب الوحشي وتقعير من خلف الى الجانب الانسي اما الاول فلفائدتين
احدهما ليكون هناك مكان حريز للعضلات والاعصاب والشرايين الموضوعة
هناك وثانيتهما التلاصق احد عظمي الفخذين للاخر عند المشي واما الثاني
فليحصل بين الفخذين مكان حريز لالات التناسل من الذكر والاناث
لبعدها عن حرارة الحواس فلو كان مستقيما لاضر بذلك ومن استقامة المعوج
زوال تقعر الكف والقدم باستوائهما بالجملة كما ان تقعر الكف فلفائدتان احدهما انه
يعين على غرف الاشياء السيالة وثانيتهما مسك الاشياء الكرية فمتى خلق مستويا
لاضر بذلك واما تقعير باطن القدم ففائدته انه يعين في المشي على المواضع
المحدبة المقببة والصعود على المراقي فمتى خلق مستويا اضر بذلك ويكون حاله
حال الخفاف الجدد التي لم يتشكل بشكل القدم فانه يصعب المشي فيها في المواضع
المذكورة وتربيع المستدير كعظم القحف فان شكله الطبيعي ان يكون مستديرا
مضغوطا من الجانبين اما كونه مستديرا فليبعد عن قبول الافات وليسع فيه
من جرم الدماغ مقدار صالح على ما سبق الكلام عليه في تشريحه واما كونه
مضغوطا من الجانبين فلان يوجد له نتوات من قدام ومن خلف لاجل
الحبال واما من خلف فلاجل الذكر ولان ينبت في هاتين الجهتين زوجين
طويلة المحتاج اليه لاجل نبات الاعصاب لئلا يزاحم بعضها بعضا واسددة

اما من قدام صح

واستدارة المربع قال الامام ليس لهذا مثال مطابق ولو جعلنا شدة استدارة المعدة
وعكس الفرطحة في الحدقة فقد ابعدنا لانه ليس الشكل الطبيعي للمعدة ولا للحدقة
ان يكون مربعا وفيه نظر لانا لا نسلم انه ليس لهذا مثال مطابق فان العظم النردي
الشبيه بنصف النرد الموضوع في القدم شكله الطبيعي التربيع فمتى صار مستديرا
بفعل القدم على ما عرفت حيث تكلمنا في تشريح القدم سلمناه لكن لا ينتهض نقضا
لكلام الشيخ لانه انما ذكر تربيع المستدير واستدارة المربع مثالين لفساد الشكل
ولم يلزم ان يكون لهما في الاعضاء مثال سلمنا انه لا بد من ان اورد مثل
هذا انما كان يحسن لو كان له مثال حقيقي او تقريبي الاول ممنوع ومعدوم
والثاني مسلم وموجود لان المراد بالاستدارة والتربيع ليس حقيقتهما بل ما يقرب
منهما كالشكل القحف الطبيعي فانه ليس مستديرا بالحقيقة بل مضغوطا من الجانبين و
كذا شكل العظم النردي فانه ليس مربعا بالحقيقة بل شبيها به وصيرورة المستدير
مربعا ان يزول عنه الاستدارة لا ان يصير مربعا بالحقيقة وصيرورة المربع
مستديرا ان يصير حقيقة ما لم يكن مستديرا كذلك كالمعدة والرطوبة
الجليدية لما فيهما من الفرطحة لا ما كان مربعا بالحقيقة ومن هذا الباب اي
باب تربيع المستدير واستدارة المربع اما الاول فقوله تسقط وفي بعض النسخ
تنضغط فالاولى اولى الراس اذا عرض منه ضرر اي في افعال الدماغ وغيره وانما
اشترط هذا الشرط ليكون مرضا وتسقط الراس هو ان ينقص احد النتوين
اي المقدم او المؤخر او كلاهما ويلزم ذلك ضيق لبطن الذي يلي النتو الناقص
وذلك يلزم ضرر انه قوة ذلك البطن هذه الاشكال الثلثة هي اشكال القحف
الغير الطبيعية واردها ما فقد النتوين لانه يصير مربع الشكل وهو شكل رديء
من وجوه خمسة احدها انه يصير معرضا للآفات بسبب زواياه وثانيها
ان منابت الاعصاب يضيق عليها فيزاحم بعضها بعضا وثالثها انه لا يسع
فيه من جرم الدماغ مقدار ما هو محتاج اليه في تصرفات القوى النفسانية وانما
الاعضاء ورابعها انه اذا كان كذلك كان شكل الفك الاعلى كذلك فلا يلتقي
الاسفل على ما ينبغي وحينئذ يختل المضغ والطحن وخامسها ان طول الحنك
الاعلى ينقص بذلك وحينئذ لا ينفذ اللسان على الدوران فيه على ما يجب
ولا شك ان ذلك مضر بالمضغ وبالافصاح ببعض الحروف واما الثاني
فقوله وشدة استدارة المعدة فان شكلها الطبيعي ان يكون مفرطحا من جهة

الصلب

الصلب لان فيه اربع فوائد احدها بالقياس اليهما الصلب عند ما يمتلي من الغذاء والنفخ فيتالم
وثانيها بالقياس الى ما يلاصقهما من الجانبين عند امتلائها وثالثها الهيئة ويتكي
على الصلب عند الامتلاء فيخف عنها ثقل الغذاء ورابعها التمكن لحم الصلب من
افادتها حرارته المعينة لها في هضمها وقال خلقت كذلك لئلا في الغذاء
باوفر مقداره هذا كلام ليس له وجه لان الغذاء ملاصق لها في تجويفها وهذا انما
يتاتى اذا كانت ملاقية له من خارج كحال الرطوبة الجليدية عند المبصرات فانها يجب
ان يكون من قدام مفرطحة لتلاقي باحدى سطحيها اشياء كانت مفرطحة استقرت
في موضعها استقرارا تاما اما اذا كانت تامة الاستدارة فانها تكون متقلقلة غير
متدحرجة فلهذا ففي استدارتها ضرران وثانيها ليكون ما يلقى الشبح منها مقدارا
متوفرا لانها اذا كانت تامة الاستدارة كان ما يلقاه منها مقدارا قليلا وهذه
الرطوبة وان لم يكن مدركة بل المدرك بالحقيقة القوة الحالة في الروح الكائن
عند ملتقى العصبتين لكنها مع ذلك الشبح بالاجزاء ثم حصل منه هناك ادراك ومع
الانثر بالقل مقدارا كما اذا كانت مستديرة حصل منه ادراك يسير قال القرشي و
علل الشيخ في الكتاب الثالث وجوب كون هذه الرطوبة مفرطحة بان لا تشبح فيها اوتي
مقدارا ويكون للصغار من المرئيات ثم بالغ بيشبح فيه ذلك لان عنده ان
الشبح يقع على هذه الرطوبة فاذا كانت كاملة الاستدارة كان الشبح صغيرا الا انه
بقوله الجبال من ان السطح انما يلاقي الكرة على نقطة واحدة ولو كان كذلك لم يكن يرى
البتة لان النقطة لا مقدار لها بل بسبب اخر لا يليق الكلام فيه بهذا الكتاب وحاصل
على ذلك ان المراة المحدبة ترى الوجه اصغر مما هو عليه والمقعرة ترى الوجه اكبر مما هو عليه
واما الحق الذي لا يتضح من قوله فهو ان الشبح لا يقع على هذه الرطوبة ولو كان يقع
عليها فاما لا ان يكون القوة الباصرة مركوزة هناك فيجب ان يرى الشيء اثنين او مجمع
التقاطع فلا يكون الرؤية لان السطح الذي يقع فيه الشبح من هذه الرطوبة لا يلي مجمع التقاطع
لان التقاطع هو من جهة خلف الرطوبة والسطح من قدامها وليس لقائل ان يقول ان
هذه الرطوبة شفافة فيكون ما فيها من الشبح يرى من الجهة الاخرى وذلك لانها
لو كانت شفافة لم يمكن ان ينطبع فيها الشبح البتة لان الشبح انما ينطبع في المرئي
ما ولذلك يرى الخيال في الماء ولا يرى في الهواء لان الماء له لون ما وكذلك الهواء

الهواء ايضا اذا حصل فيه من الابخرة ما يفيده لونا ما روي فيه الشبح فيحدث لذلك الهالة
وقوس قزح وغيرهما بل الشبح عند ما ينطبع في نفس الروح الباصرة وينتقل من كلا العينين
الى موضع التقاطع وهناك يتحد من الشبحين شبح واحد بانطباق احدهما على الآخر
ولان لذلك اذا لم ينطبقا لاختلال في التقاطع رئي الواحد اثنين واما انه كيف نضج
استدارة الجليدية فذلك لان هذه الرطوبة احتيج اليها لتكون التي فيه الروح
متوسط السمك فلا يظلم اظلام الماء الغمر ولذلك جعلت صافية لئلا يفسد الروح
كما يفسد صفاء الماء الموضوع على الشيء الاسود فاذا كانت هذه الرطوبة تامة الاستدارة
كان ما يلي منها وسط الثقبة بارزا جدا فيكون سمك الروح هناك قليلا جدا فيتغير
ووقع الشبح عليه كما يقع حصول له على الماء الرقيق جدا الى هنا كلامه وفيه نظر لانه لم يثبت



